جـامعـة الجـزائـر
كـلية العلوم الاقتصادية وعلـوم التسييـر
قسـم :علـوم التسيـيـر

الموضوع:

أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية
حالة:البنك المركزي الموريتاني

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير

تخصص: نقـود و ماليـة

من إعداد الطالب:
محمد عبد الله ولد صيبوط

تحـت إشـراف:
أ.د.بـاشـي أحـمـد

لجنة المناقشة
أ. د. بن حمودة محبوب .... رئيسا
أ. د. باشي أحمد .... مقررا
د. بوزيدة حميد .... عضوا
د. ناصر مراد .... عضوا
د. دريس رشيد .... عضوا

السنة الجامعية:

٢٠٠٧ – ٢٠٠٨

(ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما...)

الآية ٧٩ سورة الأنبياء

الإهداء

- إلي السيدة الوالدة ، رحمة الله عليها
- إلي السيد الوالد الكريم ، أطال الله عمره
- إلي الإخوة و الأخوات ، عطفا وحنانا
- إلي كل الأصدقاء وزملاء الدراسة موريتانيين وجزائريين

كلمة شكر

بعد أن من الله علي بإنهاء كتابة هذه المذكرة يطيب لي أن أتقدم بجزيل شكري وتقديري إلي أستاذي الدكتور أحمد باشي لتكرمه بالإشراف علي هذا العمل ولتوجيهاته القيمة التي أثرت موضوع البحث .

كما أتقدم بالشكر و العرفان لأعضاء للجنة الموقرة:

- بن حمودة محبوب
- بوزيدة حميد
- ناصر مراد
- دريس رشيد

لتفضلهم بقول مناقشة هذه المذكرة وإثرائها علميا بمشيئة الله .

ولا يفوتني أن أتقدم بالشكر لجميع من ساهمة في إخراج هذه المذكرة.

فهرس الأشكال والجداول

الأشكال:

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
٠١	المربع السحري « Kaldor » يبين الأهداف النهائية للسياسة النقدية	٢٨
٠٢	منحنى الاستهلاك	٣٨
٠٣	منحنى الاستثمار عند كينز	٤٠
٠٤	عرض النقود في التحليل الكينزي	٤١
٠٥	الطلب على النقود بدافع المعاملات والاحتياط	٤٣
٠٦	تشكيل أرصدة المضاربة	٤٤
٠٧	منحنى تفضيل السيولة	٤٤
٠٨	الطلب الكلي على النقود عند كينز	٤٦
٠٩	منحنى هيكس- هانسن	٤٧
١٠	آثار السياسة الاقتصادية	٤٨
١١	إلى اليمين Is انتقال منحنى	49
١٢	إلى اليسار « IS » انتقال منحنى	50
١٣	إلى اليمين « LM » انتقال منحنى	50
١٤	إلى اليسار« LM » انتقال منحنى	51
١٥	IS-LM فعالية السياسة النقدية وفقا لنموذج	52
١٦	فعالية السياسة النقدية وفقا لمرونة منحنى التفضيل النقدي	54
١٧	فعالية السياسة النقدية و منحنى الكفاية الحدية لرأس المال	55
١٨	سياسة نقدية فعالة و غير فعالة	57-56
١٩	تأثير مرونة منحنى الاستهلاك على الدخل	58
٢٠	منحنى فيلبس في الفترة القصيرة	65
٢١	منحنى فيلبس في الفترة الطويلة	66
٢٢	منحنى فيلبس عند المدرسة الكلاسيكية الجديدة	69
٢٣	الهيكل التنظيمي للبنك المركزي الموريتاني	139

الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
٠١	نماذج على درجة التداخل و الانفصال بين مهام الحكومة و البنك المركزي	٩٢
٠٢	تطور أسعار الاستهلاك في فرنسا و اليابان في الفترة (١٩٧٠- ١٩٩٩)	٩٦-٩٧
٠٣	التطور النقدي في موريتانيا خلال الفترة (١٩٦٢- ١٩٧٢) بملايين الأوقية	١٤٣
٠٤	معدلات الفائدة المصرفية الاسمية المطبقة قبل برامج التصحيح، السعر المدين كنسبة مئوية (%)	١٥١
٠٥	معدلات الفائدة المصرفية الاسمية المطبقة قبل برامج التصحيح، المعدلات الدائنة كنسب مئوية (%)	١٥٢
٠٦	معدلات التضخم خلال الفترة ١٩٨٥-٢٠٠٤	١٦٣
٠٧	درجة التداخل والانفصال بين مهام الحكومة والبنك المركزي الموريتاني	١٦٥

المقدمة العامة:

يعرف العالم في وقتنا الحاضر ومنذ انتهاء الحرب الباردة وتفكك المعسـكر الشـرقي, تطورات جذرية ذات طبيعة بنيوية مست شتى الميادين الاقتصـادية والسياسـية والاجتماعيـة واتسمت بهينمة النظام الرأسمالي الليبرالي علي المستوى العالمي.

وقد شهدت نهاية ١٩٩٣م نجاح جولة لأورغواي وهي الجولة الأخيـرة مـن جـولات اتفاقية الجات ,والتي أسفرت عن اتفاق الدول الأعضاء على تحرير تجارة الخـدمات وحمايـة الملكية الفكرية ,وذالك بالإضافة إلي إزالة القيود المفروضة بموجب تشريعات بعض الدول في مجالات الاستثمار والاستيراد والتصدير وغيرها .

وقد بدأ العمل بمنظمة التجارة العالمية لتحل محل اتفاقية الجات ابتدءا من سنة ١٩٩٥م ليكتمل بذالك المثلث الاقتصادي العالمي المتمثل في :صندوق النقـد الـدولي والبنـك الـدولي ومنظمة التجارة العالمية .هذا الثلاثي الذي أوكلت إليه إدارة دفة الاقتصاد العالمي تحت قيـادة الصندوق الذي أصبح دوره ومجالات تدخله تتعاظم وخاصة بالنسبة للبلدان النامية المثقل كاهلها بالديون .

وإذا كانت موريتانيا من البلدان النامية التي انطلقت في تحقيـق تنميتهـا الاقتصـادية والاجتماعية من الصفر تقريبا, بعد أن نالت استقلالها السياسي سنة ١٩٦٠م، حيث أن المستعمر لم يترك خلفه منشآت اقتصادية صالحة ولا بنى تحتية معتبرة، فإنها لم تنل استقلالها النقـدي إلا في سنة ١٩٧٣م الأمر الذي يعطينا في البداية انطباعا بنقص الخبرة الطويلة للسلطات النقديـة والانعكاس السلبي لذلك على السياسة النقدية المنتهجة من قبلها في إطار السياسة الاقتصـادية الكلية .

إن السياسة الاقتصادية كل متكامل يشتمل في أحـد أجزائـه علـى السياسـة النقديـة ,وباعتبارها كجزء من الكل ,وأخذا بالاعتبار النقدي لتأثيرات النقد علـى بـاقي المجموعـات (عناصر) الاقتصاد ,فان السياسة النقدية تساهم في تحقيق أهداف مجمل السياسات الاقتصـادية التي تعرف بالأهداف النهائية : هذه الأهداف النهائية يمكن أن تتجسد في الأجل القصير وفـي آجال أطول أيضا .

في الأجل القصير يتعلق الأمر بالحفاظ على التوازنات الكبرى للاقتصاد التي تختصـر بمصطلح "المربع السحري " :استخدام كامل ,استقرار في الأسعار ,توازن ميـزان المـدفوعات ,وتوسع اقتصادي .

أمافي الآجال الأطول فإن هذه الأهداف هي كناية عن التوجهات الكبرى التي تحـددها خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية كالتصنيع والنمو والقدرة على المنافسة .....الخ

لقد تم التفكير في منح الاستقلالية للبنوك المركزية حتى تتمكن من ضـمان الاسـتقرار النقدي في العديد من الدول كالاتحاد الأوربي وحتى الدول النامية التـي تهـدف فـي مختلـف الإجراءات الإدارية في قوانينها إلى ضمان استقلالية أكبر لبنوكها المركزية اتجاه الضغوطات و الأوامر السياسية والحرية الكاملة لوضع وتنفيذ السياسة النقدية التي تعتبر جـزءا هامـا مـن السياسة الاقتصادية العامة وتهدف إلي التأثير على تطورات الكتلة النقدية ومعدل الفائدة، ومـن خلالهما على التضخم والنمو والتشغيل والدخل والنشاط الاقتصادي ككل.

وكلمة استقلالية بصفة عامة تعني حرية المؤسسة في تسيير نفسها حسب قوانين السوق والتصرف بحرية في وسائلها؛ أي بصفة مستقلة عن الجماعة السياسية التـي أنشـأتها والتـي

تراقبها ,وهذا يعني حرية معززة بالمسؤولية بهدف تحويل المؤسسات التي تعنى بها إلى وحدات مربحة لكن لايمكن تحقيق الاستقلالية إلا بعد تطهير مالي لهذه المؤسسات.

أما استقلالية البنك المركزي الذي يتم تنصيب مسيريه من طرف السـلطات العموميـة فهي وضعية ناتجة عن مجموعة إجراءات قانونية وعرفية يعترف فيها بأن البنـك المركـزي, مكلف بضمان الاستقرار النقدي والمالي في إطار هذه المهمة .فهو لا يتلقى أي توصيات مـن طرف السلطات العمومة,كما أنه يقوم بوضع وتنفيذ السياسة النقدية التي تساهم في ترقية نمـو متوازن ومنتظم للاقتصاد وفي تصحيح الاختلالات الاقتصادية والمساعدة على المحافظة علـى الاستقرار الداخلي والخارجي,مع العلم أن البنك المركزي أهم مؤسسة في النظام المصرفي وفي السوق النقدية ,حيث لايهدف إلى الربح، وإنما إلى خدمة المصلحة العامة.

١- الإشكـالية

وعلى ضوء هذه المعطيات تبرز معالم إشكالية البحث كالآتي: ما هو أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية ؟ وما مدى تبني الدول لهذه الفكرة ؟ و إلى أي حد وصلت استقلالية البنك المركزي الموريتاني ؟ إلى جانب هذه الإشكالية العامة يمكن طرح التسـاؤلات التالية:

٢- التسـاؤلات

- ما هي أسباب الجدل حول استقلالية البنك المركزي؟
- كيف يتم قياس استقلالية البنك المركزي ؟ وما هي مؤشرات الاستقلالية؟
- ما علاقة مصداقية السياسة النقدية بطبيعة البنك ؟
- هل يستطيع البنك المركزي ضمان الاستقرار النقدي دون تدخل الدولة؟
- ما أثر الاستقلالية على المتغيرات الاقتصادية، خاصة التضخم؟
- ما هو أثر استقلالية البنك المركزي الموريتاني على مسار السياسة النقدية؟
- ما هي مميزات استقلالية البنك المركزي الموريتاني؟

٣- فرضيات البحث

تمكنا من طرح مجموعة من الفرضيات على نحو التالي:

أ - استقلالية البنك المركزي ضمانا لنجاح السياسة النقدية.

ب- استقلالية البنك المركزي ضمانا لمصداقية السياسة النقدية.

ج- للاستقلالية أثر إيجابي على المتغيرات الاقتصادية وبالخصوص التضخم.

د- فعالية السياسة النقدية ليست كبيرة في البلدان النامية.

ه- لاستقلالية البنك المركزي الموريتاني آثار إيجابية على السياسة النقدية ودورا هامـا في النظام المصرفي الموريتاني.

٤- دوافع اختيار الموضوع

لقد قمنا باختيار هذا الموضوع وفق اعتبارات عديدة منها أنه يندرج في مجال تخصصنا (فرع نقود ومالية)، ونظرا للقيمة العلمية للموضوع خاصة وأنه من أبـرز المواضـيع علـى الساحة الدولية، نظرا للأشواط التي قد قطعتها بلدان كثيرة في هذ المجال سواء كانـت بلـدان

متقدمة أو بلدان نامية، بالإضافة إلى رغبتنا إثراء المكتبة الجزائرية، وإعانـة البـاحثين فـي موريتانيا.

٥-أهمية الموضوع

إذا علمنا أن السياسة النقدية تلعب دورا هاما في تحقيق الاسـتقرار النقـدي و المـالي وتخفيض ودفع النمو الاقتصادي إلى الأمام وأن البنك المركزي هو المكلـف بتنفيـذ السياسـة النقدية في مختلف البلدان : فان استقلالية البنك المركزي تعد موضوعا هاما للدراسة في مختلف البلدان، خصوصا في ظل التطورات التي يشهدها العالم، والتي تأخذ وتيـرة سـريعة تتطلـب تدخلات موازية من السلطات النقدية.

٦- أهداف البحث

من خلال بحثنا نطمح إلى:

أ - محاولة معرفة الطريق المثلي لتنفيذ السياسة النقدية.

ب- محاولة معرفة كيف يجب أن تكون علاقة البنك المركزي بالحكومة وان كان لا بد أن يكون مستقلا فمحاولة معرفة هذه الاستقلالية.

ج- محاولة إظهار أهمية الاستقلالية لضمان فعالية أكبر للسياسة النقدية.

٧- الدراسات السابقة

لا بد من الإشارة إلا أن هذا البحث الذي يعنى بإبراز (أثر استقلالية البنـك المركـزي على فعالية السياسة النقدية ـ حالة :البنك المركزي الموريتاني)يعتبر الأول من نوعه في كليـة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر وإن كانت هنالك دراسات في هـذا المجـال لحالات الجزائر ،سبقت هذه الدراسة وأفادتها بدون شك.وفي موريتانيا ـ وحسب ما أتـيح لـي الإطلاع عليه ـ فلم يتم تناول هذا الموضوع.

٨- أدوات ومنهج البحث

تعتمد معالجتنا لهذا البحث على مزيج من المنهج الوصفي تارة و المنهج التحليلي تـارة أخرى.

فقد قمنا باستخدام المنهج الوصفي عند تعرضنا لمفاهيم عامه حول البنـوك المركزيـة وكذا السياسة النقدية أما المنهج التحليلي فقد استخدم في جل الموضوع، هذا بالإضافة إلى مناهج أخرى كالمنهج التاريخي وذالك عند دراسة تطور استقلالية البنك المركزي الموريتاني والنظـام المصرفي وكذا تتبع مسار السياسة النقدية في موريتانيا.

٩- خطة البحث

لقد قسم البحث إلى أربعة فصول تسبقها مقدمة عامة وتتبعها خاتمة عامة:

الفصل الأول الذي ينقسم إلي أربعة مباحث يتضمن عموميات حول البنـك المركـزي والسياسة النقدية أهدافها و مراحل صياغتها وكذا وسائلها.

أما الفصل الثاني الذي ينقسم إلى خمس مباحث, فنتناول فيه فعالية السياسة النقدية مـن منظور المدارس النقدية والتيارات الفكرية الحديثة وكذا أثرها على المتغيرات الاقتصادية.

ونتطرق في الفصل الثالث إلى كل ما يتعلق باستقلالية البنوك المركزية من تعاريف وأسباب ظهور الاستقلالية إلى جانب بعض نماذج البنوك المركزية المستقلة عبر العالم وهذا الفصل يتكون من خمسة مباحث.

أما الفصل الرابع والأخير فنتطرق فيه إلى النظام المصرفي الموريتاني وكذا مسار السياسة النقدية مع الاهتمام باستقلالية البنك المركزي الموريتاني وهو فصل يتكون من أربعة مباحث.

أما الخطة التفصيلية للبحث فهي كالتالي:

المقدمة العامة

الفصل الأول :البنك المركزي والسياسة النقدية
تمهيـــد
المبحث الأول: البنك المركزي
المبحث الثاني: تعريف السياسة النقدية وتطورها
المبحث الثالث: أهداف السياسة النقدية ومراحل صياغتها
المبحث الرابع: وسائل السياسة النقدية
خلاصة الفصل الأول

الفصل الثاني:فعاليـات السياسـة النقديـة فـي الاتجاهـات الحديثـة وأثرهـا علـى أهـم المتغيرات الاقتصادية
تمهيـــد
المبحث الأول: التحليل الكينزي و السياسة النقدية
المبحث الثاني:السياسة النقدية في التحليل النقدوي
المبحث الثالث:تحليل المدرسة الكلاسيكية الجديدة للسياسة النقدية
المبحث الرابع: أثر السياسة النقدية على أهم المتغيرات الاقتصادية
المبحث الخامس: فعالية السياسة النقدية في ظل الانفتاح الاقتصادي ومصداقيتها
خلاصة الفصل الثاني

الفصل الثالث: استقلالية البنوك المركزية
تمهيــــد
المبحث الأول: مفاهيم حول استقلالية البنوك المركزية
المبحث الثاني: الموقف من استقلالية البنوك المركزية
المبحث الثالث: نماذج عن استقلالية البنوك المركزية عبر العالم
المبحث الرابع: أثر استقلالية البنك المركزي على المؤشرات الاقتصادي
المبحث الخامس:استقلالية البنوك المركزية في ظل التكتلات والعولمة
خلاصة الفصل الثالث

الفصل الرابع: تطور النظام المصرفي الموريتاني ومسار السياسة النقدية
تمهيد
المبحث الأول: الاقتصاد الموريتاني وأهم اختلالا ته
المبحث الثاني: البنك المركزي والتطورات النقدية والمصرفية في موريتانيا
المبحث الثالث: السياسة النقدية في موريتانيا
المبحث الرابع: استقلالية البنك المركزي الموريتاني
خلاصة الفصل الرابع
الخاتمة العامة

الفصل الأول: البنك المركزي والسياسة النقدية

تمهيد

المبحث الأول: البنك المركزي

المبحث الثاني: تعريف السياسة النقدية وتطورها

المبحث الثالث:أهداف السياسة النقدية ومراحل صياغتها

المبحث الرابع:وسائل السياسة النقدية

خلاصة الفصل

تمهيد :

البنك المركزي مؤسسة تقف على قمة النظام المصرفي جميعه بسوقيه النقدي و المالي وتعتبر البنوك المركزية السلطة النقدية المفوضة للقيام بعدة مهام أساسية لاقتصاد دولة ما والمسئولة عن الجهاز المصرفي والمكلفة خاصة بتنفيذ السياسة النقدية التي تعتبر إحدى السياسات الاقتصادية المستخدمة في معالجة المشاكل الاقتصادية.

ونظرا لحاجة بحثنا هذا نتناول في الفصل الأول و المقسم إلى أربعة مباحث حيث نتعرف في المبحث الأول على البنك المركزي بالإضافة إلى ظروف نشأته ومهامه أما في المباحث الثلاث المتبقية فنتعرض للسياسة النقدية فبالإضافة إلى التعريف بها و تطورها ندرس أهدافها ومراحل صياغتها وفي المبحث الأخير وسائل السياسة النقدية.

المبحث الأول: البنك المركزي

يقف على قمة الجهاز المصرفي في الدول النامية و المتقدمة، البنك المركزي والذي يعتبر المظلة التي تضم المصارف التجارية ومصارف الاستثمار والمصارف المتخصصة بالإضافة إلى شركات الوساطة المالية العامة في السوق المالي.

المطلب الأول: نشأة البنوك المركزية

نشأت البنوك المركزية في الأساس كبنوك تجارية تقوم بكافة الأعمال التي تقوم بها البنوك التجارية. وفي مرحلة تاريخية لاحقة تركزت في هذه البنوك التي نشأت في الأساس كبنوك تجارية احتكار الإصدار النقدي. وقد تطورت بعد ذلك وظائف هذه البنوك بحيث جعلت منها السلطة المركزية أيضا القائم على شؤون النقد والائتمان[1].

كما يعود سبب نشأة البنوك المركزية أيضا إلى رغبة حكومات بعض الدول في الاقتراض من بعض البنوك، فرأت انه من الأفضل التعامل مع بنك واحد أصبح فيما بعد هو "البنك المركزي"

---

[1] عبد الرحمان يسرى أحمد، اقتصاديات النقود و البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية ٢٠٠٣، ص ٦٢.

وأول بنك مركزي أنشأ هو البنك السويدي عام ١٦٦٨، تلاه بنك انجلترا عام ١٦٩٤ والذي تعتبر نشأته البداية الحقيقية لنشأة البنك المركزي لأنه أول من طبق وظائف البنك المركزي [1].
ثم تطورت وظائفه بعد ذلك إلى أن صارت كما نعرفه حاليا، و كانت هذه البنوك تعرف عند نشأتها بأنها "بنوك إصدار" و"بنوك تداول" ثم توالت نشأة البنوك المركزية بداية من أوربا إلى أن انتشرت عبر العالم[2].

المطلب الثاني: تعريف البنك المركزي

يتفق الاقتصاديون على أن البنك المركزي هو مؤسسة مصرفية هدفها الرقابة على كمية النقود واستعمالها بصورة تسهل تنفيذ السياسة النقدية و قد يجري وضع هذه السياسة من قبل البنك نفسه، أو في أغلب الأحيان يجري فرضها عليه من قبل الدولة فهو إذا المؤسسة المختصة بالصيرفة المركزية Central Banking[3].
البنك المركزي هو المؤسسة التي تتكفل بإصدار النقود في كل الدول و هو المؤسسة التي ترأس النظام النقدي و لذلك يشرف على التسيير النقدي، و يتحكم في كل البنوك العاملة في الاقتصاد، ويعتبر البنك المركزي بنك البنوك وبنك الحكومة حيث يعودون إليه عندما يحتاجون إلى السيولة، فهو يقوم بإعادة تمويل البنوك عند الضرورة كما يقوم بتقديم التسبيقات الضرورية للحكومة في إطار القوانين والتشريعات السائدة، لذلك يقال أن البنك المركزي هو الملجأ الأخير للإقراض[4].
هذا و قد عرف البنك المركزي عدة تعاريف وهي مرتبطة أساسا بالوظائف التي يقوم بها فلو أخذنا مثلا سام ويلسون الذي يرى أن " البنك المركزي هو بنك البنوك ووظيفته هي التحكم في القاعدة النقدية التي من خلالها يستطيع أن يتحكم في عرض النقود"[5].
وفي تعريف أشمل من هذا التعريف يمكن القول أن " البنك المركزي هو أهم مؤسسة تشرف على شؤون النقد و لذلك فإن علاقته بالحكومة للتأثير على السياسة الاقتصادية، وبوجه خاص

---

(1) . حشاد نبيل، استقلالية البنوك المركزية بين التأييد و المعارضة، اتحاد المصارف العربية، بيروت ١٩٩٤، ص ٢٨.
(2) شملول حسينة، أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، ٢٠٠١ ,ص٣
(3) عبد المنعم السيد علي، نزار سعد الدين العيسي، النقود و المصارف و الأسواق المالية، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان ٢٠٠٤، ص ١٢٨.
(4) الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٤، ص ١١.
(5) حشاد نبيل، استقلالية البنوك المركزية، بين التأييد و المعارضة، مرجع سابق، ص ٢٨.

في السياسة النقدية، وهو أيضا وثيق الصلة بالبنوك التجارية حيث يقوم بالإشراف والرقابة على نشاطها"[1].

وخلافا للبنوك التجارية فإن هدف البنك المركزي ليس الربح وإنما المساهمة في النشاط الاقتصادي ووضع سياسة نقدية تتلاءم مع الأهداف الاقتصادية العامة للدولة.

المطلب الثالث: وظائف البنك المركزي

تقوم جميع البنوك المركزية بوظائف معينة، إلا أن وظائف أخرى ضرورية أو مكملة ظهرت لأسباب مختلفة في بعض الفترات دون أن تكون إلزامية لذلك لا تقوم بها إلا بعض البنوك.

وسنتناول الوظائف التي يقوم بها البنك المركزي الواحدة بعد الأخرى على التوالي.

١- بنك الإصدار:

يتمتع البنك المركزي باحتكار إصدار الأوراق النقدية إذ لا يسمح القانون لأي بنك آخر القيام بهذه الوظيفة التي تعتبر أهم وظائف البنك المركزي في الوقت الحاضر. لقد كان امتياز إصدار الأوراق النقدية في كل مكان مرتبطا في الغالب بنشوء و تطور البنوك المركزية، و في واقع الحال كانت هذه البنوك حتى أوائل القرن العشرين تدعى بنوك إصدار[2]، وقد أكد آخرون على أن الاحتكار الكلي و النهائي لإصدار العملة يعد الوظيفة الرئيسية للبنك المركزي. وأن جميع الوظائف الأخرى هي ثانوية ونابعة من وظيفته الرئيسية تلك[3].

٢- بنك الدولة، وكيلها و مستشارها :

تقوم البنوك المركزية في كل الدول بوظيفة وكيل الدولة و مستشار لها في المسائل المالية وفي الحقيقة أن المؤسسات القديمة قامت بهذه الوظيفة حتى قبل أن تصبح بنوكا مركزية. إذ يدير البنك المركزي الحسابات المصرفية للدوائر والهيئات و المشاريع الحكومية ويقدم سلفا مؤقتة للحكومة بانتظار جباية الضرائب أو الاقتراض من الجمهور و على سبيل المثال، منح بنك الرايخ في ألمانيا الحكومة قروضا قصيرة الأجل لمدة ثلاثة أشهر مقابل خصم حوالات الخزانة بانتظار القروض المطروحة للجمهور كل ستة أشهر من أجل تمويل نفقات الحرب، كما يقدم لها سلفا غير عادية في أوقات الكساد والحرب والطوارئ.

---

[1] البيلاوي حازم، نظرية النقود، الإسكندرية للطباعة و النشر، بدون تاريخ، ص ٥٨.

[2] ضياء مجيد، اقتصادات النقود و البنوك، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية ٢٠٠٥، ص ٢٤٧

[3] عبد المنعم السيد علي، اقتصادات النقود و المصارف، الأكاديمية للنشر، المفرق ١٩٩٩، ص ١٩٥.

ويقوم بتنفيذ المعاملات التي تتضمن بيع أو شراء العملات الأجنبية لها.

ففي كثير من البلدان المدينة تتطلب الحكومة مبالغ كبيرة نسبيا من العملات الأجنبية لمواجهة ما يترتب عليها من الفوائد والأعباء المالية الأخرى[1].

٣- القيم (المسؤول) عن الاحتياطات النقدية للمصارف التجارية :

يحتفظ البنك المركزي لديه بالاحتياطيات النقدية للبنوك التجارية والبنوك الأخرى، ويقدم لها القروض مقابل خصم الأوراق المالية معتمدا على الاحتياطات النقدية لديه.

وإن تجميع الاحتياجات النقدية في البنك المركزي هو مصدر قوة عظيمة للنظام المصرفي لأي بلد. إذ يؤدي تمركز الاحتياطات النقدية إلى جعل النظام الائتماني أكثر اتساعا وأكثر مرونة مما لو كان نفس المبلغ موزعا بين مصارف متعددة كل على انفراد.

كما أن تجميع مثل هذه الاحتياطات يمكن أن يؤدي إلى أفضل استخدام لها وبأكثر الطرق فعالية خلال فترات الدورة الاقتصادية وحالات الأزمات المالية أو الظروف الطارئة.

٤- القيم على احتياطات الدولة من العملات الأجنبية :

أصبح البنك المركزي في العديد من البلدان بنكا مركزيا للتحويل إذ يحصل على الفائض من العملات الأجنبية عندما يكون الميزان الحسابي (المدفوعات) لصالح البلد، و يسد النقص الواجب مواجهته عندما يكون الميزان في غير صالح البلد. و منذ التخلي عن قاعدة الذهب أخذت البنوك المركزية تلعب دورا مهما في تنظيم احتياطات البلدان من العملات الأجنبية و مراقبة عمليات التمويل الخارجي و ساعدت الموجودات الأجنبية لدى البنك المركزي على تلافي الهزات التي يمكن أن تتعرض لها عملاتها الوطنية، كما استخدمت كوسيلة للحفاظ على استقرار أسعار الصرف.

---

[1] ضياء مجيد، اقتصادات النقود و البنوك، مرجع سابق، ص ٢٥٢.

٥- آخر ملجأ للإقراض:

ارتبطت وظيفة الملجأ الأخير للإقراض بتلك الوظيفة الخاصة بإعادة القطع، حيث كانت الوظيفة الأولى تنجز من خلال الوظيفة الثانية و قد سبقت وظيفة إعادة القطع وظيفة الملجأ الأخير للإقراض.

ففي الأصل كان تعبير (إعادة القطع) يطبق فقط على الأوراق التجارية التي تجاب إلى البنك المركزي من قبل البنوك التجارية، و بيوت القطع (الخصم) أو سماسرة الأوراق الذين هم بحاجة وقتية للأموال و لا يمكن تدعيم موجودهم للأموال و لا يمكن تدعيم موجودهم النقدي بأي طريقة أخرى، أو على الأقل ليس بطرق أكثر من ملائمة أو أكثر فائدة من إعادة قطعها لدى البنك المركزي[1].

أما Hawtrey اعتبر أن المهمة الأساسية للبنك المركزي هي كونه الملجأ لأخير للإقراض بالنسبة للجهاز المصرفي التجاري. وبينما تضفي عليه سلطته في إطار العملة ميزة خاصة في مواجهة مسؤولياته كملجأ أخير للإقراض، إلا أنه يستطيع أن يؤدي تلك الوظيفة دون أن تكون له صلاحية إصدار العملة [2].

٦- بنك المقاصة المركزية :

إن مركزية المقاصة و تسوية الفروقات بين المصارف المتعددة أصبحت وظيفة طبيعية يقوم بها البنك المركزي. إذ تحتفظ البنوك التجارية باحتياطيات نقدية لدى البنك المركزي، ومن ثم يصبح من السهل تسوية حسابات المصارف في دفاتر البنك المركزي. وتقوم عملية المقاصة على أساس أن تستخدم الشيكات في تسوية قيمة المعاملات اليومية[3] والسحب على ودائع الأفراد لدى البنوك تجعل بعضها دائنة و أخرى مدينة. فالبنك المدين يسحب على البنك المركزي بمقاصة حسابات البنوك وإذا توفر للبنك المركزي فروعا في أماكن متعددة داخل التراب الوطني، فإن هذه الفروع تقوم بعمليات المقاصة وإجراء التسويات بين البنوك على النطاق المحلي. وهكذا تؤدي عملية المقاصة إلى تقوية و دعم النظام المصرفي الوطني. ويؤكد ويليس Willis على أهمية نظام المقاصة و يعتبره (وسيلة لاختبار درجة السيولة التي يحتفظ بها النظام المصرفي في أي وقت وهي مسألة لابد أن يعرفها البنك المركزي من يوم لآخر).

---

[1] ضياء مجيد، نفس المرجع، ص ٢٥٤.

[2] عبد المنعم السيد علي، اقتصادات النقود و المصارف، مرجع سابق، ص ١٩٥.

[3] ضياء مجيد، مرجع سابق، ص ٢٥٦.

إلا أن كوك يقول (قد يكون في ذلك في الواقع مبالغة في وصف عملية المقاصة كمقياس للسيولة العامة في المجتمع، ومع ذلك لا ينكر أن عملية المقاصة والتسوية المركزية توفر فعلا وسيلة ثمينة للبنك المركزي في التأكد من الاتجاهات النسبية لمعاملات المصارف المتعددة)[1].

المبحث الثاني: تعريف السياسة النقدية و تطورها

لقد تغير مفهوم السياسة النقدية مع التطور الذي عرفته الأفكار والنظريات الاقتصادية عبر مراحل مختلفة، والذي ساير ظهور المدارس الاقتصادية التي اتخذت فحوى دراساتها السياسية النقدية، فقاد اختلفت طرق كل مدرسة لتحقيق أهدافها النقدية و بوسائل متباينة.
وسنحاول من خلال هذا المبحث إبراز أهم التعريفات المتعلقة بالسياسة النقدية وكذا المراحل التي مرت بها هذه السياسة حتى وصلت للشكل أو المنهج الذي أصبحنا نعرفها به اليوم.

المطلب الأول : تعريف السياسة النقدية

نظرا لأهمية السياسة النقدية، فقد تناولتها العديد من الجهات بالدراسة و التمحيص و محاولة إعطائها مفهوما معينا، فلقد اختلاف في الصيغة اللفظية إلا أنه كان الاتفاق بالإجماع على أن للسياسة النقدية علاقة وطيدة بالنقد و الجهاز المصرفي و من بين هذه التعاريف نذكر :
التعريف الأول : السياسة النقدية هي الإجراءات و التدابير التي تتخذها السلطات النقدية بغرض التحكم في حجم التمويل المصرفي و نوعه وبالتالي التحكم في عرض النقود كهدف وسيط وذلك للوصول إلى الأهداف الاقتصادية الكلية[2].
التعريف الثاني : السياسة النقدية هي الإجراءات المثلى أو دليل العمل الذي تنتهجه السلطات النقدية من أجل المشاركة الفعالة في توجيه مسار الوحدات الاقتصادية للاقتصاد القومي نحو تحقيق النمو الذاتي المتوازن عن طريق زيادة الناتج القومي بالقدر الذي يضمن للدولة الوصول إلى حالة من الاستقرار النسبي للأسعار (أسعار السلع و الخدمات و أسعار الفائدة، أسعار

---

[1] نفس المرجع السابق، ص ٢٥٧.
[2] محمد فودوا، السياسة النقدية في ظل اقتصاديات العولمة و أهم الاصلاحات من أجل المسايرة، رسالة ماجستير غير منشورة، الجزائر ٢٠٠٦، ص ٠٢.

صرف العملة الوطنية) وذلك طبعا في إطار توفير السيولة المناسبة للاقتصاد القومي حتى نتفادى الضغط على الأرصدة النقدية للدولة [1].

التعريف الثالث : السياسة هي مجموعة القواعد والأحكام التي تتخذها الحكومة أو أجهزتها المختلفة للتأثير على النشاط الاقتصادي من خلال التأثير على الرصيد النقدي[2].

التعريف الرابع : إن السياسات النقدية هي مجموعة التدخلات التي تقوم بها السلطات النقدية، والتي تهدف إلى التحكم في تطور و نمو كمية النقود، سواء على المستوى الداخلي أو على المستوى الخارجي وهذا بغية تحقيق أهدافها المسطرة[3].

من خلال التعاريف السابقة يمكننا أن نستخلص أن السياسة النقدية ما هي إلا جملة الإجراءات التي تستخدمها الدولة بغية تحقيق عدة أهداف، ومن بينها تحقيق الاستقرار الاقتصادي للمجتمع والتحكم في التقلبات، بالمحافظة على استقرار قيمة العملة في الأسواق الداخلية وكذا على المستوى الخارجي [*]، وعلاوة على ذلك محاولة المحافظة على ثبات مستوى الأسعار، كما أن الهدف من تطبيق السياسة النقدية هو محاولة الوصول إلى مستوى التشغيل التام والتخفيف من حدة البطالة وتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات.

المطلب الثاني : تطور السياسة النقدية

يمكن اعتبار مصطلح السياسة النقدية حديثا نسبيا، فقد ظهر في القرن التاسع عشر، وكان هذا التطور يعود على تطور الفكر الاقتصادي و أن الأحداث الاقتصادية هي المحرك في ذلك، وقد كان التضخم الذي انتشر في اسبانيا وفرنسا في القرن السادس عشر سببا في ظهور أبحاث عن السياسة النقدية، كما أن المشاكل المالية التي ظهرت في بريطانيا و التضارب بين النقود الورقية والمعدنية في الولايات المتحدة الأمريكية في نهاية القرن السابع عشر، من الدوافع الأخرى لبحث دور السياسة النقدية في تلك البلاد. أما في القرن التاسع عشر فإن التضخم والمشاكل

---

(1) أحمد فريد مصطفى، سهير محمد السيد حسن، السياسة النقدية و البعد الدولي لليورو، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية ٢٠٠٠.ص٣٩.

(2) بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات و السياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية ٢٠٠٦، ص ١١٢.

(3) عقيل جاسم عبد الله، النقود و البنوك منهج نقدي مصرفي، عمان، دار مكتبة الحامد للنشر ١٩٩٩، ص ٢٠٧.

(*) المقصود بالمحافظة على استقرار قيمة العملة على المستوى الخارجي استقرار سعر صرفها في التعامل الخارجي.

النقدية الأخرى من العوامل الهامة التي أدت إلى ظهور الدراسة المنتظمة لمسائل السياسة النقدية وفي القرن العشرين أصبحت دراسة السياسة النقدية جزءا لا يتجزأ من السياسة الاقتصادية للدولة، وبصورة عامة يمكن تلخيص تطور السياسة النقدية فيما يلي :

المرحلة الأولى : تميزت النظرة للسياسة النقدية في القرن العشرين بطابع النظرة الحيادية للنقود، التي كان ينظر إليها على أنها عنصر محايدا لا أثر له في الحياة الاقتصادية، وكان الشائع أن النقود مجرد أداة للمبادلة ولا شيء في الاقتصاد أتفه من النقود[1] كما قال جون باتيست ساي (Say) وهو أحد أعمدة الفكر الكلاسيكي، و لكن مع تطور الفكر الاقتصادي وتطور الأحداث الاقتصادية، ظهرت أهمية السياسة النقدية في رفع أو خفض قيمة النقود، والتي تعد بدورها وسيلة لتنشيط الإنتاج والتأثير على توزيع الدخول.

وكانت السياسة النقدية قبل حدوث أزمة الكساد العظيم سنة ١٩٢٩، الأداة الوحيدة المستخدمة لتحقيق الاستقرار، والتأثير على مستوى النشاط الاقتصادي ومكافحة التضخم والانكماش إلى أن حدوث هذه الأزمة الاقتصادية التي سادت في تلك الفترة وما خلفته من آثار وخيمة على اقتصاديات العالم أثبتت عدم قدرة السياسة النقدية وحدها آنذاك للخروج منها، وأصبح ينظر إليها على أنها عاجزة عن تقديم الحلول في تلك الفترة.

المرحلة الثانية : تميزت هذه المرحلة بظهور الفكر الكينزي على يد الاقتصادي البريطاني مينار كينز، الذي كان ينظر إلى النقود نظرة حركية، ولكن بسبب عجز السياسة النقدية عن إيجاد حلول لأزمة ١٩٢٩، بدأ كينز يدعو إلى الاهتمام بالسياسة المالية للخروج من الأزمة و ذلك في الفترة ما بين الحربين، وهكذا بدا لكينز أن السياسة المالية تأتي في المرتبة الأولى قبل السياسة النقدية وتم إعطاء دور أكبر للدولة للتدخل عن طريق السياسة المالية أولا ثم السياسة النقدية، عن طريق الإنفاق بالعجز الموازي الذي يستند إلى الإطار النقدي أو الدين العام، وقد بنى كينز نظريته على أساس جمود الأسعار والأجور في الأجل القصير وتشكل في تلاؤم السوق مع الصدمات و عالج داء الاحتكار بداء التضخم مما أدى إلى عجز الأدوات الكينزية عن علاج الاختلالات[2].

---

[1] محمد الشريف إلمان، محاضرات في النظرية الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية ٢٠٠٣، الجزء الثالث، ص ٠٩.

[2] يوسف كمال، السياسة النقدية و المصرفية الإسلامية، دار الوفاء للطباعة و النشر و التوزيع، المنصورة، مصر ١٩٩٦، ص ١٠.

المرحلة الثالثة : إن التطور الاقتصادي أظهر بعض النقائص في السياسة المالية مما أدى إلى تراجع أهميتها فهي تتميز بعدم المرونة و بطئها وتؤكد عدم جدواها في مكافحة التضخم، لذلك رأت بعض الدول المتقدمة سنة١٩٥١ أن عليها الرجوع إلى تطبيق بعض أدوات السياسة النقدية لتحقيق الاستقرار في الاقتصاد الوطني[1]، وبالتالي بدأت تعود السياسة النقدية لتأخذ مكانتها الأولى، ولكن هذه العودة لم تكن كلية، بل مازالت السياسة المالية تحتل مكانة هامة إلى أن جاءت موجة النقديين التي تسمى مدرسة شيكاغو بزعامة ميلتون فريدمان، والتي حركت ساعة الفكر للوراء مرة أخرى إلى فكر النظرية الكمية للنقد. و يرون أن التحكم في عرض النقود هو السبيل لتحقيق الاستقرار الاقتصادي، وذلك حتى يزداد عرض النقود بصورة عامة بمعدل مساو لمعدل النمو في الناتج القومي، وتكون هذه الزيادة مستمرة بنفس المعدل في سنوات الكساد كما في سنوات الرخاء.

المرحلة الرابعة : احتدم الجدل بين أنصار كل من السياسة المالية والسياسة النقدية خاصة بعد ظهور نواقص كل منهما، فأصبح كل فريق يعتقد أن سياسته هي التي يمكن أن تحقق الاستقرار الاقتصادي في المجتمع وهكذا عاد الفكر الاقتصادي مرة أخرى إلى الخلف فهناك عودة في التسعينات خصوصا في أمريكا على يد الرئيس الأمريكي بيل كلينتون لإعادة فكر الثلاثينات الكينزي إلى السياسة الاقتصادية، ويبقى أنصار الفكر النقدوي يصرون على جدوى السياسة النقدية وفعاليتها وعدم فعالية السياسة المالية كلية من أي قدرة على التأثير على الناتج الوطني والخروج من الأزمات و تحقيق الاستقرار العام خاصة بعد ظهور ما يعرف بالتضخم الركودي[2].

[1] Johnson, hari, G, Essay en Monetary economies, end ed George Allen and unwin Lrd, London 1969, p 275.

[2] صلاح مفتاح، النقود والسياسة النقدية، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، ٢٠٠٥، ص١٠١

المبحث الثالث: أهداف السياسة النقدية و مراحل صياغتها

تطمح الدول من خلال السياسة النقدية إلى تحقيق عدة أهداف تمس جوانب مختلفة فمن ناحية تهدف على التأثير على عرض النقود لإيجاد التوسع أو الانكماش في حجم القوة الشرائية للمجتمع، فالهدف من زيادة القوة الشرائية هو تنشيط الطلب الاستهلاكي والاستثماري وزيادة الإنتاج وتخفيض البطالة .

وتختلف هذه الأهداف من دولة لأخرى تبعا لحالتها الاقتصادية ولنظامها الاقتصادي والاجتماعي وما تمر به من ظروف وما تتطلبه من احتياجات. وقد تتناقض وتتعارض هذه الأهداف فعلى الحكومة بالتعاون مع السلطات النقدية أن تضع أولويات تحقيق هذه الأهداف، فالسياسة النقدية تعنى

بتغيير حجم النقود المتبادلة بالزيادة والنقصان بغية تحقيق أهداف معينة[1]

ولتحقيق هذه الأهداف الاقتصادية السامية لابد للسياسة النقدية أن تمر بعدة مراحل وخطوات مرتبة ومتناسقة فيما بينها، تجعل من السياسة النقدية سياسة مثلى و ذات كفاءة لمواجهة المشاكل الاقتصادية العديدة.

المطلب الأول: مراحل صياغة السياسة النقدية

يتبع البنك المركزي إستراتيجية من أجل بلوغ أهداف السياسة النقدية، فهو يتبنى إستراتيجية الابتداء باختيار أداة من أدوات السياسة النقدية ثم الهدف الأول، فالوسيط إلى النهائي، وهذا ما يتطلب من البنك المركزي استخدام أهداف تقدير متصلة ببعضها البعض حتى الوصول إلى الهدف النهائي المنشود، وإلا اعتبرت الإستراتيجية غير كاملة.

الفرع الأول: الإستراتيجيات السابقة للسياسة النقدية

لقد عرف البنك المركزي إستراتيجيات غير كاملة للسياسة النقدية منذ نشأته، فالإستراتجيات الكاملة هي التي تحتوي على أهداف أولية، وسيطة مع أدوات متناسقة لتلك الأهداف للوصول إلى الأهداف النهائية، كما يمكن رقابتها والتنبؤ عليها بمؤشرات وتصحيح انحرافاتها، إلا أن

---

[1] عو ف محمد الكفراوي، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي،مركز الإسكندرية للكتاب ، الطبعة الثانية٢٠٠٦،ص١٦١.

الإستراتيجيات غير الكاملة تنقصها هذه المتطلبات المذكورة، ولم تعرف الإستراتيجيات الكاملة إلا في الستينات خلال القرن العشرين، وقد استخدم البنك المركزي عدة استراتيجيات سابقة "غير كاملة" وهي [1]:

أولا: نظرية القرض التجاري

كانت تمثل إحدى الإستراتيجيات القديمة للسياسة النقدية التي تبناها البنك المركزي وهي نظرية القرض التجاري، وهو اتجاه تقليدي في سياسة الإقراض المصرفي، يقتضي بأن تقتصر البنوك التجارية على تقديم قروضها القصيرة الأجل وتكون متناسبة مع حاجات التجارة وتمثل فقط الأوراق التجارية، مثل الكمبيالة وفتح الاعتمادات والسندات و ذلك حتى تتحول السلع النهائية إلى نقود بعد بيعها إلى المستهلك، ثم تستخدم حصيلة البيع في تسديد القرض وفوائده[2].

ثانيا : مبدأ الاحتياطات الحرة[3]

تم استخدام هذا المفهوم كدليل للسياسة النقدية خلال الخمسينات وبداية الستينات و لكنه لم يؤد دوره كما ينبغي لأنه لم يتمتع بمواصفات تؤهله لأن يكون مؤشرا هاما ومن بينها :

- أنها لم تكن حلقة وصل جيدة بين أدوات السياسة النقدية والأهداف الوسيطة، كالمجاميع النقدية والتالي يكون مبدأ الاحتياطات مؤشرا سلبيا على نمو النقود.
- لم تستطع أن تقوم مقام دور الهدف الأولى لأن العلاقة بينهما وبين الأفراد اكبر من العلاقة بينهما وبين البنك المركزي وهذا يعني أن البنك المركزي لا يستطيع أن يسيطر عليها كلية، حيث يعاني هذا المبدأ من عدة تأثيرات تجعله عديم الفعالية مثل : المعلومات عن الاحتياطات الحرة غير السليمة نتيجة التغيرات في التسويق للأسهم والعملة المتداولة وعوامل أخرى، كما أن مبدأ الاحتياطات الحرة بعيد نسبيا عن أهداف السياسة النقدية النهائية[4]، وبالتالي فإن هذا المبدأ تعرض لعدة انتقادات من قبل اقتصاديين مثل ميلتون فريدمان وران سميث وكارل برونر وألن مازر، وعليه لا يمكن بناء إستراتيجية كاملة بالاعتماد على مفهوم الاحتياطات الحرة كبداية أساسية في السياسة النقدية.

---

[1] باري سيجل، النقود و البنوك و الاقتصاد، ترجمة طه عبد الله منصور و آخرون، دار المريخ للنشر ١٩٨٤، ص ٣٠٠.
[2] مدحت صادق، أدوات و تقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة و النشر و التوزيع، القاهرة ٢٠٠١، ص ٢٥٧.
[3] تعرف الاحتياطات الحرة بأنها الفرق بين احتياطات البنوك التجارية الفائضة و افتراضاتها من البنك المركزين و تكون موجبة إذا كانت الاحتياطات الفائضة أكبر من الافتراضات من البنك المركزي.
[4] باري سيجل، النقود و البنوك و الاقتصاد، مرجع سابق، ص ٣٠٧.

ثالثا : أسعار الفائدة

استخدمت السياسة النقدية أسعار الفائدة كهدف وسيط أو مؤشر، و كان الهدف من استعمال الاحتياطات الحرة في الخمسينات والستينات هو التأثير على هذا الهدف (أسعار الفائدة) إما بالارتفاع أو الانخفاض، وفي الواقع أن سعر الفائدة لا يتمتع بمواصفات المؤشر الجيد للسياسة النقدية من عدة نواحي هي :

- تتأثر أسعار الفائدة بالتوقعات التضخمية و بالطلب و عرض الائتمان، و بالتالي فإنها لا تقع تحت سيطرة البنك المركزي فقط.
- تتميز أسعار الفائدة بصعوبة معرفة و قياس الفروقات بين أسعار الفائدة الحقيقية و الاسمية " ولا ضمان أن يحقق سعر فائدة معين أهداف معينة، وذلك لأنه عرضة لآثار
- قوية أخرى لا تتصل بالسياسات، فسعر الفائدة المناسب للاستثمار قد يكون سعر الفائدة الجاري أو سعر أو سعر الفائدة الحقيقي المتوقع ليتلاءم من الطلب، ولا نعرف الصلة بينه وبين سعر الفائدة لإسمى الذي على أساسه تجري السياسة النقدية"[1].
- الارتباط بين تغيرات الأسعار وأسعار الفائدة قصيرة الأجل، خاصة وقد تبين للاقتصاديين أن هذا الارتباط الذي حدث بأمريكا خلال السنوات ١٩٦٨- ١٩٨٤ وهو ما يسمى بأثر فيشر[2]، حيث يتبع زيادة أسعار الفائدة ربع السنوية معدل التضخم، وبالتالي فإن التضخم يكون سببا في ارتفاع سعر الفائدة وقد لوحظ هذا أيضا في البلدان التي عانت من ارتفاعات معدل التضخم كإيطاليا وانجلترا، ولوحظ انخفاض بين سعر الفائدة للبلدان ذات التضخم المعدل كسويسرا وألمانيا، والفشل في التفرقة سعر السوق و سعر الفائدة الحقيقي يشار إليه بوهم الفائدة[3].
- كما نلاحظ أن أسعار الفائدة المنخفضة تشجع الاستثمار، بينما تقيده الأسعار المرتفعة للفائدة، حيث في فترة الإنعاش عندما يرتفع الاستثمار يؤدي إلى زيادة الاقتراض، ومن ثمة ارتفاع الأسعار من جديد بينما في حالة الكساد عندما ينخفض الاستثمار فإنه يؤدي إلى انخفاض الطلب على القروض، ومن ثمة انخفاض سعر الفائدة.

---

(1) يوسف كمال، السياسة النقدية و المصرفية الإسلامية، مرجع سابق، ص ٢٨.
(2) أثر فيشر Fichereffeet نسبة إلى الاقتصادي الأمريكي ارنج فيشر، الذي بين ذلك في بحثه لأسعار الفائدة.
(3) J. Struthers, H speight, Mlhy, instition theorg and policy, Longman, 1986, p 306.

الفرع الثاني : استراتيجيات السياسة النقدية الحديثة

نظرا لظهور بوادر تضخمية في الدول الكبرى كالولايات المتحدة الأمريكية، بدأت في الستينات عملية ضبط التضخم ومكافحته تأخذ أهميتها القصوى في استراتيجية السياسة النقدية، وخاصة بعد أن أثبت الاقتصاديون مدى العلاقة بين تغيرات كمية النقود ومستوى النشاط الاقتصادي، وبفحص السجل التاريخي خاص فريدمان و شوارتز إلى أن التغير الجوهري في معدل نمو الدخل النقدي، وهما يجزمان بأن معدل نمو عرض النقود في الفترة الطويلة سوف يعبر عن نفسه في اختلاف معدل التغير في الأسعار، وأن التغير في معدل نمو عرض النقود في الفترة القصيرة سوف يغير معدلات نمو كل من الأسعار والناتج[1].

وهكذا بدأ التوجه في إستراتيجية السياسة النقدية الحديثة نحو استخدام مجاميع الاحتياطي، بعد الفشل الذي كان وراء استخدام السياسة النقدية لأسعار الفائدة كهدف وسيط في سنة ١٩٧٩ أعلن الاحتياطي الاتحادي في الولايات المتحدة على سبيل المثال أنه سوف يعطي تأكيدا أكبر في المستقبل على استخدام مجاميع الاحتياطي في الإدارة اليومية للسياسة النقدية وتأكيد أقل على تحديد التقلبات قصيرة الأجل في معدل الفائدة على الأرصدة الاتحادية[2] .

كانت الإستراتيجية الحديثة في البداية للسياسة النقدية تتمثل في اختيار هدف وسيط جديد هو هدف النمو النقدي خلال السنة، ومحاولة تصحيح و ضبط الفروقات بين التقديرات والواقع واتبعت هذه العملية بتنظيم هذا النمو في إجمالي الاحتياطات حتى يتوافق مع هدف نمو المجاميع النقدية، وبالتحكم في نموعرض النقود يقوم البنك المركزي بالتحكم في معدل الفائدة على الأرصدة النقدية لدى البنوك، ويقوم الاقتصاديون بتقدير نمو النقد المطلوب للوصول إلى الهدف المسطر من قبل السلطات النقدية.

ولكن هذه الإجراءات لم تلقى نجاحا كبيرا و تعرضت لانتقادات عديدة، لأن هذه البنوك المركزية مثلا في الولايات المتحدة تمكنت من أن تتحكم في أسعار الفائدة في حين فقدت السيطرة على عرض النقود ولذلك تم تدعيمها بإجراءات جديدة منها [3] :

- توسيع عريض للمجال الذي يسمح فيه لمعدل الفائدة على الأرصدة الفدرالية بالتقلبات ضمنه.

---

[1] مايكل ايدجمان، الاقتصاد الكلي، ترجمة محمد إبراهيم منصور، دار المريخ، الرياض ١٩٨٨، ص ٥٥١.
[2] مايكل ايدجمان، نفس المرجع السابق، ص ٥٤٩.
[3] باري سيجل، النقود و البنوك و الاقتصاد، مرجع سابق، ص ٣١٧.

- استخدام مجموعة احتياطات البنوك كهدف أولى لضبط كمية النقود، ولذلك فقد تم التركيز على احتياطات البنوك غير المقترضة كوسيلة لضبط مجموع الاحتياطات.

المطلب الثاني: الأهداف الأولية للسياسة النقدية

تعتبر الأهداف الأولية حلقة البداية في إستراتيجية السياسة النقدية وهي متغيرات يحاول البنك المركزي أن يتحكم فيها للتأثير على الأهداف الوسيطة، فمثلا عندما يتقرر تغير معدل النمو للنقود الإجمالية فإنه يجب تبني متغير احتياطات البنوك وظروف سوق النقد المتفقة مع إجمالي النقود في الأجل الطويل، ولهذا فالأهداف الأولية ما هي إلا صلة تربط بين السياسة النقدية والأهداف الوسيطة[1].

وتتكون الأهداف الأولية من مجموعتين من المتغيرات، المجموعة الأولى : وهي مجموعات الاحتياطات وتتضمن القاعدة النقدية ومجموع احتياطات البنوك واحتياطات الودائع الخاصة والاحتياطات غير المقترضة[2] وغيرها، أما المجموعة الثانية فهي تتعلق بظروف سوق النقد، وتحتوي على الاحتياطات الحرة ومعدل الأرصدة وأسعار الفائدة الأخرى في سوق النقد.

الفرع الأول : مجموعات الاحتياطات النقدية

تتكون القاعدة النقدية من النقود المتداولة لدى الجمهور والاحتياطات المصرفية، كما أن النقود المتداولة تضم الأوراق النقدية والنقود المساعدة والنقود الودائع، أما الاحتياطات المصرفية فتشمل ودائع البنوك لدى البنك المركزي و تضم الاحتياطات الإجبارية والاحتياطات الإضافية والنقود الحاضرة في خزائن البنوك.

أما الاحتياطات المتوفرة للودائع الخاصة، فهي تمثل الاحتياطات الإجمالية مطروحا منها الاحتياطات الإجبارية على ودائع الحكومة والودائع في البنوك الأخرى.

أما الاحتياطات غير المقترضة فهي تساوي الاحتياطات الإجمالية مطروحا مكنها الاحتياطات المقترضة (كمية القروض المخصومة).

وقد أثير النقاش داخل النظام المصرفي وخارجه حول ما هو المتغير أو المجمع دافعت بعض البنوك المركزية عن القاعدة النقدية كهدف أولى أو تشغيلي لسنوات عديدة، كما دافع بعض

---

(1) أبو علي محمد سلطان، اقتصاديات النقود و البنوك، كلية التجارة جامعة الزقازيق، مصر ١٩٩١، ص ٤٨.

(2) باري سيجل، مرجع سابق، ص ٢٩٣.

الفروع الأخرى عن استخدام مجموعات الاحتياطات الأخرى كهدف أولي، وانتقل النقاش إلى الاقتصاديين حول أهمية كل مجمع وهكذا بقي الموضوع محل جدل نظرا لكونه يتصف بالتجربة، ويتعلق الأمر بمدى تحكم السلطات النقدية في أي من المجاميع المذكورة، ومدى علاقته بنمو العرض النقدي الذي يشكل الهدف الوسيط، وطالما أن الأمر كذلك فإن البنك المركزي يبقى يتسم بعدم الثبات في استخدام هذه المجاميع كهدف أولي أو تشغيلي[1].

الفرع الثاني: ظروف سوق النقد

وهي المجموعة الثانية من الأهداف الأولية، وتحتوي على الاحتياطات الحرة ومعدل الأرصدة البنكية وأسعار الفائدة الأخرى في سوق النقد التي يمارس البنك المركزي عليها رقابة قوية، ويعني بشكل عام قدرة المقترضين ومواقفهم السريعة أو البطيئة في معدل نمو الائتمان ومدى ارتفاع أو انخفاض أسعار الفائدة وشروط الاقتراض الأخرى، وسعر فائدة الأرصدة البنكية هو سعر الفائدة على الأرصدة المقترضة لمدة قصيرة بين البنوك[2].

والاحتياطات الحرة تمثل الاحتياطات الفائضة للبنوك لدى البنك المركزي مطروحا منها الاحتياطات التي اقترضتها هذه البنوك من البنك المركزي وتسمى صافي الاقتراض وتكون الاحتياطات الحرة موجبة إذا كانت الاحتياطات الفائضة أكبر من الاحتياطات المقترضة وتكون سالبة إذا كانت الاحتياطات المقترضة أكبر من الاحتياطات الفائضة، كما استعملت ظروف سوق النقد كأرقام قياسية مثل معدلات الفائدة على أدوات الخزانة والأوراق التجارية ومعدل الفائدة الذي تفرضه البنوك على أفضل العملاء (العملاء الممتازين) و معدل الفائدة على قروض البنوك فيما بينها.

المطلب الثالث: الأهداف الوسيطة للسياسة النقدية

تحاول السلطات النقدية تحقيق الأهداف النهائية من خلال التأثير على متغيرات وسيطة لعدم قدرة هذه السلطات التأثير مباشرة، مثلا على الناتج الخام و مكوناته ولهذا تحاول التأثير على

(1) برعي محمد خليل، سويفي عبد الهادي، النقود و البنوك، مكتبة نهضة الشروق، جامعة القاهرة ١٩٨٤، ص ٦١.
(2) أحمد أبو الفتوح الناقة، نظرية النقود و البنوك و الأسواق المالية، مؤسسة شباب الجامعة، القاهرة ١٩٩٨، ص ١٣٤.

متغيرات تؤثر على الناتج المحلي الخام[1]، والأهداف الوسيطة هي المتغيرات النقدية القابلة للمراقبة بواسطة السلطات، والمرتبطة بشكل ثابت ومقدر بالأهداف النهائية، مثل مقدار النمو السنوي للكتلة النقدية[2]

وتعبر الأهداف الوسيطة عن تلك المتغيرات النقدية التي يمكن عن طريق مراقبتها وإدارتها الوصول إلى تحقيق بعض أو كل الأهداف النهائية.

واعتمد الكينزيون والنقديون مؤشرات وأهداف وسيطة مختلفة، والمؤشر هو المتغير الذي تسمح تحركاته باتجاه الأهداف النهائية، فهو عامل استدراك ما يمكن أو ينجم من انحرافات عن تحقيق الهدف النهائي للسياسة النقدية، فالكينزيون اعتمدوا معدل الفائدة كمؤشر وسيولة البنوك كهدف وسيط، بينما اعتمد النقديون كمية النقد كمؤشر والقاعدة النقدية كهدف وسيط، وهنالك ثلاثة نماذج أساسية ممكنة من الأهداف الوسيطة :

١- مستوى المعدلات الأساسية للفائدة.

٢- سعر الصرف.

٣- المجمعات النقدية الوسيطة.

و سنحاول تناول كل واحد من هذه الأهداف على حدة.

الفرع الأول: معدل الفائدة كهدف وسيط

نتذكرأن الكينزيين يتمنون أن يتم تثبيت معدل الفائدة إلى الحد الأدنى الممكن بينما لا يهتم النقديون بها كثيرا لأن كمية النقود هي المهمة بالنسبة لهم ويضيفون بأنه عندما نهتم بمعدلات الفائدة

ينبغي ارتباطها بمستواها الحقيقي[3].

إلا أن المستثمرين والعائلات على السواء شديدو الحساسية لمعدلات الفائدة من ناحية قروضهم، ومن ناحية تلقي التعويضات عن توظيف مدخراتهم، ولذلك يجب على السلطات العامة أن تهتم بتقلبات معدلات الفائدة، ولكن المشكل يكمن في تحديد المستوى الأفضل لهذه المعدلات، وعلى السلطات في هذه الحالة أن تحافظ على أن تكون تغيرات مستوى معدل الفائدة ضمن هوامش أو

---

[1] عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة ٢٠٠٦، ص ٦٤.

[2] Monique Beziade, La monnaie et ses mécanismes, nouvelle édition la décorerte Paris 1995, P 99.

[3] Philipe Jaffré, « Monnaie et politiques monétaires », 4eme ed economica 1996, P 102.

مجالات واسعة كثيرا وحول مستوى وسطي مقابل للتوازن في الأسواق لأن المجال الواسع لتقلبات معدلات الفائدة يمكن أن يحدث تذبذبا في الاستقرار الاقتصادي وأن عمليات متتالية من عدم التوازن يتولد عنها حالات أيضا من التضخم و الركود، ولهذا السبب تكون السلطات مضطرة أن تترك هامشا لخلق كمية من النقود أكبر أو أقل من تلك التي كان من المفروض تقيدها بالهدف الكمي بالنسبة للمجمعات النقدية[1].

فمعدلات الفائدة مهمة سواء على مستوى الصعيد الداخلي أو الخارجي:

فعلى مستوى الصعيد الداخلي تؤثر على مستوى استثمارات المؤسسات مثل السكن، وعلى الاحتياطات بين السندات والنقد، و على المستوى الخارجي تؤثر بشدة على تحركات رؤوس الأموال في الأجل القصير و في المجموع يجب أن تكون معدلات الفائدة إيجابية لا هي مرتفعة و لا هي منخفضة ومستقرة قدر الإمكان عبر الزمن.

الفرع الثاني: معدل صرف النقد

يستخدم سعر الصرف كهدف للسلطة النقدية، ذلك أن انخفاض أسعار الصرف يعمل على تحسين وضعية ميزان المدفوعات، كما أن استقرار هذا المعدل يشكل ضمانا لاستقرار وضعية البلاد تجاه الخارج ولهذا تعمل بعض الدول على ربط عمولاتها بعمولات قوية قابلة للتحويل، والحرص على استقرار صرف عمولاتها مقابل تلك العمولات، إلا أن التقلبات التي تحدث في سوق الصرف تكون نتيجة المضاربة الشديدة في العمولات مما يؤدي إلى عدم القدرة على السيطرة و التحكم في هذا الهدف[2].

وعندما يتخذ سعر الصرف كهدف وسيط، فإنه يظهر العديد من العيوب، لأن أسواق الصرف ليست مستقرة، فهي معرضة لعدة تقلبات، ومعدل الصرف يلعب دورا هاما في معرفة الإستراتيجية الاقتصادية والمالية لحكومة ما، ولذلك فإن الاختيار المدرك أو غير المدرك لعدم تقدير سعر صرف غير ملائم له نتائج ثقيلة منها :

- إن المحافظة على مستوى منخفض أكثر للعملة يشجع الضغوط التضخمية ويؤدي إلى إتباع سياسة سهلة في الأجل القصير تدفع بالمقابل في الأجل الطويل إلى إضعاف القدرة الصناعية للدولة و الانخفاض النسبي لمستوى معيشة الأفراد.

---

(1) وسام ملاك، النقود و السياسة النقدية الداخلية، دار المنهل اللبناني، بيروت ٢٠٠٠، ص ١٩٧.

(2) عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سابق، ص ٧٥.

- إن البحث عن الحفاظ على مستوى مرتفع أكثر، يفرض على الأعوان الاقتصاديين ضغطا انكماشيا وهو ما يحدث اختفاء بعض المؤسسات غير القادرة على التأقلم، وهو ما يبطئ النمو وفي الأخير يؤدي إلى سياسة متشددة يمكن أن تؤدي إلى الفشل[1].

ولذلك فإن الاقتصاديات الواسعة والمتنوعة والتي تتصف بانفتاح قليل على الخارج والتي ترتبط بشريك اقتصادي أساسي لا يمكنها أن تركز جميع الأهداف الوسيطية للسياسة النقدية على معدل الصرف، ولذلك فإن الهدف البسيط يبدو ضروريا في هذه الحالة، لأنه في حالة المضاربة على نقد معين، إذا لم يكن ذلك لأسباب اقتصادية موضوعية، يمكن للبنك المركزي أن يستنفذ احتياطاته من العملة الصعبة مقابل الخلق المفرط للنقد الوطني حتى يمكن تداوله محليا[2].

الفرع الثالث: المجمعات النقدية

وهي عبارة عن مؤشرات إحصائية لكمية النقود المتداولة، وتعكس قدرة الأعوان الاقتصاديين الماليين المقيمين على الإنفاق، بمعنى أنها تضم وسائل الدفع لدى هؤلاء الأعوان، ومن بين وسائل التوظيف، تلك التي يمكن تحويلها بيسر وسرعة ودون مخاطر خسارة في رأس المال إلى وسائل دفع. فتثبيت معدل نمو الكتلة النقدية في مستوى قريب لمعدل نمو الاقتصاد الحقيقي يمثل بالنسبة للنقديين الهدف المركزي للسياسة النقدية، ولهذا السبب فإن السلطات النقدية في كل الدول المتقدمة حددت أهدافا في هذه المجمعات بالتدريج، بداية بشكل غير معلن ثم معلن، مثل النظام الفدرالي للاحتياطي الأمريكي ابتداء من ١٩٧٢، بنك ألمانيا الفدرالي انطلاقا من ١٩٧٤، بنك انجلترا وبنك فرنسا انطلاقا من ١٩٧٦، وتنص نظرية النقديين بأن الحفاظ و لعدة سنوات على معدل نمو ثابت (من ٣ % إلى ٥ %) للنقد، ويعتقد النقديون بأن كمية النقود هي الوسيط المفضل للتوازن الاقتصادي ويبين فريدمان ثلاثة مزايا لمنهج التثبيت هي[3] :

١- يحول دون أن يصبح عرض النقود مصدرا لعدم الاستقرار.
٢- زيادة عرض النقود بمعدل ثابت، فإن السياسة النقدية تستطيع أن تجعل آثار الاضطرابات الناجمة عن مصادر أخرى عند حدها الأدنى.
٣- تطبيق معدل ثابت لزيادة عرض النقود يجعل مستوى الأسعار في الأجل الطويل ثابتا أو مقتربا من ذلك، وترتكز هذه النظرة لاستعمال المجمعات النقدية على المبررات التالية :

---

[1] Philipe Haffré, op- cit, P 103.

[2] وسام ملاك، النقود و السياسة النقدية الداخلية، مرجع سابق، ص ٢٠٥.

[3] يوسف كمال محمد، السياسة النقدية و المصرفية الإسلامية، مرجع سابق، ص ٩٥.

- إن المجمعات النقدية تستقطب اهتمام البنوك المركزية، فهي التي تقوم بتحديدها وحسابها ونشرها.
- يمكن التعرف على هذه المجمعات النقدية من قبل الجمهور، ولذلك فإن الكتلة النقدية تمثل النقود المتداولة التي يستطيع الجميع التعرف عليها وتقديرها، و لكن في السنوات الأخيرة ظهر مشكل رئيسي يتمثل في أن تحديد المجمع النقدي أو كمية النقد لم تعد سهلة كما كانت في الماضي نظرا لتغيير سرعة تداول النقد، ونتيجة الابتكارات المالية الحديثة، ولهذا فإنه يبقى الإشكال مطروحا : ما هي المجمعات النقدية التي يمكن ضبطها بسهولة وبدون غموض أو تعقيد، و هل يلجأ إلى المجمع النقدي الضيق [1] M_1 أو [2] M_2 أو المجمع النقدي الأوسع [3] M_3 عند وجود ابتكارات مالية مستمرة.

وهناك مبررات لاستخدام المجمع الواسع أو المجمع الضيق، فالمجمع الضيق للنقود يسمح بالتركيز على وظيفة النقد، فهو لم يكن بعيدا عن الابتكارات أو المستقاة المالية الحديثة لأن النقدي M_2 الذي يضم M_1 وتوظيفات في حسابات على الدفاتر يتأثر بشدة باجتناب أجهزة توظيفات الجماعية بالقيم المنقولة للمدخرين الذين كانوا يقيمون عمليات الإيداع في حسابات على الدفاتر لدى البنوك. كما أن المجمع النقدي M_1 يتأثر هو الأخر بالابتكارات المالية عندما يكون يحتوي على مبالغ كبيرة من الأموال غير المستثمرة، فيستطيع أصحابها تحويلها بسهولة إلى أشكال أخرى، تخرج عن المجمع M_1 لكنه يدر مردودية أفضل، أما المجمع الموسع فإنه يسمح بالاقتراب من تحديد كل التوظيفات المالية، لكنه قد لا يصبح دقيقا ولا يمكن ضبطه بسبب إعادة تركيب جديدة لمحفظات الأوراق المالية، مثل أصحاب الاستثمار من السندات إلى شهادات الإيداع نتيجة تنبؤات حول معدل الفائدة.

وكخلاصة فإنه يلاحظ أن ضبط المجمع النقدي الموسع هو الذي أصبح يجذب اهتمام البنوك المركزية من معظم البلاد المتقدمة والنامية منها.

---

(1) M_1 تعرف بمجموع وسائل الدفع، و تشمل النقود الورقية الإلزامية و النقود المساعدة و الودائع الجارية الخاصة، وهي كلها أصول نقدية تتمتع بسيولة عالية جدا.

(2) M_2 تعرف السيولة المحلية الخاصة و تشمل M_1 مضاف إليها الودائع لأجل و ودائع الادخار قصيرة الأجل بالبنوك و ودائع التوفير لدى صناديق التوفير، و هي أقل سيولة من M_1.

(3) M_3 تشمل M_2 السيولة المحلية الخاصة زائد الودائع الحكومية لدى البنوك كالسندات و أذونات الخزينة، و هي أقل سيولة من M_2.

إن استخدام الأهداف الوسيطة يختلف غالبا من بلد لآخر، فالسلطات النقدية لمختلف البلدان تستعمل معطيات ومجاميع معينة كأهداف وسيطة لسياستها النقدية، فمثلا القاعدة النقدية مع الارتباط بمعدل الفائدة تستعمل في الولايات المتحدة الأمريكية، بينما تستعمل القاعدة النقدية وحدها في ألمانيا وكذلك يستعمل معدل الفائدة ومجموع القروض للاقتصاد في بلجيكا، كما تستعمل الكتلة النقدية في فرنسا.

الفرع الرابع: معايير اختيار الأهداف الوسيطة

إن المنطق وراء اختيار إستراتيجية الأهداف الوسيطة، والذي يتمثل في معايير تتحكم في اختيار الهدف الوسيط، و الذي لابد أن تكون له علاقة بالهدف الأولى وله آثار على الهدف النهائي وتجعله يفي بالغرض أكثر من غيره، وهي قابلية الهدف الوسيط للقياس، القدرة على التحكم فيه من قبل البنك المركزي وقابلية التنبؤ بآثاره على الهدف النهائي.

أ- القابلية للقياس [1]:

لكي تكون الحسابات دقيقة يجب أن يخضع الهدف الوسيط للقياس الدقيق، لأنه يعتبر الإشارة التي تبين حقيقة اتجاه سير السياسة النقدية نحو تحقيق الهدف النهائي أو خارج إطار اتجاهها المحدد لها والبيانات المتاحة تختلف من متغير لآخر، فبيانات سعر الفائدة متاحة ومتوفرة أما البيانات عن الناتج الوطني تتاح بعد فترة إلى ما بعد السنة، كما هو الحال في بعض البلدان النامية وبعد السنة في أمريكا. ويبدو أن أسعار الفائدة قابلة للقياس أكثر من العرض النقدي والقاعدة النقدية، لأنها ليست فقط متاحة بسرعة، ولكنها تتمتع بدرجة كبيرة من الدقة ولا تراجع إلا قليلا، أما العرض النقدي والقاعدة النقدية فإنهما يخضعان للمراجعة وبالتالي تصبح أسعار الفائدة المعيار الأكثر نجاعة كهدف وسيط، ولكن سعر الفائدة هو سعر الفائدة الأسمى الذي يعتبر مقياسا لا يكشف عن التكلفة الحقيقية للاقتراض وهو سعر الفائدة المعدل بالتضخم المتوقع إلا أن قياس سعر الفائدة الحقيقي يكون صعب لأنه لا توجد طريقة لقياس التضخم المتوقع، وبهذا فإن قياس كل من سعر الفائدة والعرض النقدي والقاعدة النقدية له صعوبات، والاختيار بينهما أيضا يصبح صعبا كهدف وسيط.

---

[1] أحمد أبو الفتوح الناقة، نظرية النقود و البنوك و الأسواق المالية، مرجع سابق، ص ١٣٩.

ب- قدرة على التحكم في الهدف الوسيط [1]:

يجب أن يكون البنك المركزي قادرا على السيطرة على المتغير إذا ما استخدم كهدف وسيط، وإذا لم يستطع البنك المركزي السيطرة على المتغير (الهدف الوسيط) فإن معرفة البنك المركزي عن السياسة النقدية خرجت عن المسار المطلوب، ويمكن أن يستخدم الناتج الوطني كهدف وسيط ولكن طالما أن للبنك المركزي سيطرة ضئيلة عليه، فلن يستعمل الناتج الوطني كمرشد له في كيفية وضع أدوات سياسته، بالمقابل فإن البنك المركزي له قدرة كبيرة في السيطرة على القاعدة النقدية وسعر الفائدة، فالبنك المركزي يمكن أن يمارس أثرا قويا على العرض النقدي[2] رغم أن أثر تحكم البنك المركزي في العرض ليس كاملا.

ومن ناحية أخرى لا يمكن للبنك أن يستخدم عمليات السوق المفتوحة لتحديد أسعار الفائدة مباشرة، ولكنه لا يمكن أن يتحكم في العرض النقدي تحكما كاملا، ولهذا فقد تتفوق سيطرة البنك المركزي على سعر الفائدة على سيطرته على العرض النقدي وفقا لمعيار القدرة على السيطرة، ولكن رأينا أن البنك المركزي لا يمكنه أن يحدد سعر الفائدة الحقيقي، لأن البنك المركزي ليست له سيطرة على توقعات التضخم، ولهذا ومرة أخرى لا يمكن وضع حد فاصل لتحديد ما إذا كان يفضل سعر الفائدة على القاعدة النقدية كهدف وسيط[3].

ج- القدرة على التنبؤ بالأثر على الهدف النهائي :

بالإضافة إلى المعيارين السابقي الذكر، ينبغي أن يكون التنبؤ بأثر الهدف الوسيط المختار على الهدف النهائي ممكنا أو ينبغي أن نملك القدرة على توقع ذلك الأثر على الهدف النهائي ولا يزال النقاش قائما حول أفضلية سعر الفائدة والعرض النقدي كأهداف وسيطة مرتبطة بالأهداف النهائية مثل العمالة، مستوى الأسعار، الناتج الكلي، إلا أن التجارب العملية تتجه إلى تفضيل التنبؤ بأثر العرض النقدي على الأهداف النهائية على أثر سعر الفائدة مما يؤيد أكثر استخدام القاعدة النقدية كهدف وسيط[4].

---

(1) بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات و السياسات النقدية، مرجع سابق، ص ١٢٠.
(2) القزويني شاكر، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ١٩٩٢، ص ٣٥.
(3) بلعزوز بن علي، مرجع سابق، ص ١٢٠.
(4) أحمد أبو الفتوح الناقة، نظرية النقود و البنوك و الأسواق المالية، مرجع سابق، ص ١٤٠.

المطلب الرابع: الأهداف النهائية

تعتبر أهداف السياسة النقدية أهدافا بعيدة المدى تؤثر على المستوى الاقتصادي بشكل عام، وهذا يعني أن تأثير استخدام أدوات السياسة النقدية على هذه الأهداف قد لا يظهر بصورة سريعة أو مباشرة وبالتالي يصبح الحكم على كفاءة السياسة النقدية حكما غير صحيح.

ولذلك تسعى السلطة النقدية للتأثير على أهداف وسيطة تتميز باستجابتها السريعة لأدوات السياسة النقدية وبالمقابل يمكن اختبار تأثيرها على الأهداف النهائية لهذه السياسة[1].

وتبدأ إستراتيجية السياسة النقدية بتحديد الأدوات النقدية لاستخدامها للتأثير على الأهداف الأولية التي اختارتها السلطات النقدية، ثم التأثير على الأهداف الوسيطة وذلك من أجل الوصل إلى الأهداف النهائية التي ترسمها على ضوء السياسة الاقتصادية العامة بشكل عام.

وعموما هناك اتفاق واسع على أن الأهداف الرئيسية والنهائية للسياسة الاقتصادية بشكل عام والسياسة النقدية بشكل خاص هي [2]:

١- تحقيق الاستقرار في المستوى العام للأسعار.

٢- العمالة الكاملة.

٣- تحقيق معدل عالي من النمو.

٤- توازن ميزان المدفوعات.

جاءت هذه الأهداف الرئيسية لتطور معرفة دور السياسة النقدية، ففي البداية قبل الثورة الكينزية كانت السياسة الوحيدة الموجودة بين السلطات النقدية، وكان هدفها الوحيد هو تحقيق استقرار الأسعار، ومكافحة التضخم، وبعد أزمة ١٩٢٩ جاءت الكينزية بسياسة أخرى بديلة هي السياسة المالية، وظهر هدف آخر وهو تحقيق العمالة الكاملة.

وفي منتصف الخمسينات أصبح هنالك هدف آخر للسياسة النقدية هو تحقيق معدل عالي من النمو، وفي السنوات الأخيرة ظهر هدف رابع للسياسة النقدية وهو توازن ميزان المدفوعات[3] .

و سنحاول تناول هذه الأهداف بشيء من التفصيل.

---

(1) أكرم حداد، مشهور هذلول، النقود و المصارف، دار وائل للنشر، عماد، ٢٠٠٥، ص ١٨٤.

(2) Freidman, Milton, the ptimun quantity of mony and other essay, London Macmillan, 1973, P 95.

(3) Johnson, Harry, G, essays in monetery economies, oP-cit, P 279.

الفرع الأول: استقرار المستوى العام للأسعار.

برز هدف السياسة النقدية لتحقيق الاستقرار الاقتصادي بوضوح هدف استقرار الأسعار، فعدم الاستقرار في الأسعار يعرض البنيان الاقتصادي لهزات أو أزمات كبيرة، بسبب تقلبات الرواج والكساد، فتتعرض العملة لتدهور قيمتها في حالة التضخم، كما تحدث البطالة في حالة الكساد، كما يخلف إضرار وخيمة على عملية التنمية الاقتصادية في البلدان المختلفة اقتصاديا.

يرجع فريدمان أسباب التضخم إلى [1]:

١- زيادة الإصدار النقدي لتمويل الإنفاق الحكومي.

٢- التمسك بأسعار صرف ثابتة، وهو ما أدى إلى انتشار التضخم المستورد كاستيراد بعض الدول للتضخم مثل ألمانيا واليابان من الولايات المتحدة الأمريكية.

٣- التوسع في الدور الحكومي مع تفضيل الحكومات للضرائب غير المباشر في وقت التضخم.

٤- اعتماد الحكومات سياسة العمالة، وهو ما جعلها تستعمل مقاييس فترات البطالة الموسمية، وهذه المقاييس أدت إلى زيادة معدل النمو النقدي.

وحسب فريدمان فإن التضخم هو دائما ظاهرة نقدية ودليله في ذلك أن أي بلد مر بتضخم عجز الموازنة أثر التوقعات الخاصة والتضخم المستورد الناتج عن التجارة الدولية وتغيرات أسعار مستمرة وأيضا بمعدل نمو مرتفع للعرض النقدي.[2]

ولكن الآراء تتباين حول ما إذا كانت السياسة النقدية تهدف إلى الاستقرار الكامل للأسعار أم تهدف إلى تحقيق معدل تضخم معقول أو معتدل يكون مرغوبا فيه، ويبقى على السلطات النقدية أن تعمل على استقرار مستويات الأسعار.

إن استهداف السياسة النقدية كعلاج للتضخم واستقرار الأسعار يظهر أن هناك علاقة بين النقود والأسعار، لأن وجهات نظر الكينزيين والنقدويين لعملية التضخم ليست مختلفة كثيرا، إذ يعتقد كلاهما أن التضخم المرتفع يحدث فقط عندما يكون معدل نمو العرض النقدي مرتفعا، ولهذا يعتقد معظم المفكرين الاقتصاديين بوجود هذه العلاقة، ومن هنا يبرز أثر النقود على مستويات

---

[1] شلتوت حافظ محمود، اقتصاديات النقود و البنوك، جامعة الزقازيق، مصر ١٩٩٠، ص ٧٩.

[2] عبد المنعم مبارك، محمد يونس، اقتصاديات النقود و الصيرفة و التجارة الدولية، الدار الجامعية للطباعة و النشر ١٩٩٦، ص ٣٢٨.

الأسعار لأن التضخم لم يظهر في اقتصاد المقايضة بالإضافة إلى أسباب أخرى غير نقدية مثل :

- الاحتكارات في ميدان الأعمال والاتحادات العمالية.
- زيادة الضرائب و القواعد التنظيمية الحكومية تولد آثار تضخمية، وخاصة إذا كانت سببا في انخفاض معدل الناتج الحقيقي، كما أن القواعد التنظيمية إذا أدت إلى زيادة نفقات الإنتاج أو تدعيم الاحتكارات فإنها تخفض أيضا الناتج المتوقع للاقتصاد.
- برامج الرفاهية مثل التامين ضد البطالة ومعاشات الضمان الاجتماعي تشجع الأفراد على الخروج من العمل وبالتالي تنخفض القدرة على الإنتاجية للاقتصاد.

ولقد ببين ملتون فريدمان في خطابه أمام أعضاء الجمعية الاقتصادية الأمريكية سنة ١٩٦٧ أن كل تضخم شديد قد يتولد عنه توسعا نقديا، وأن كل انكماش رئيسي في هذه الدولة قد نتج إما عن اضطراب نقد أو تأثر بشدة الاضطراب النقدي.[1] من ثمة فإن التحكم في الأسعار لا يتحقق إلا بمشكلة التضخم في زيادة كمية النقود، ومن خلال التجارب التاريخية لدول مرت بمشكلة التضخم مثل ألمانيا الغربية، إيطاليا وفرنسا في أعقاب الحرب العالمية الثانية لم تستطع القضاء على التضخم إلا بعد تحقيق استقرار معدل النمو في المعروض النقدي[2].

إن استعمال السياسة النقدية لمحاربة التضخم أو استقرار الأسعار ميزة، بحيث أن آثارها على تقييد عرض النقود وتقييد الائتمان سوف يتم الشعور بها بدرجات متساوية لدى الهيآت والأفراد ثم إن آثارها هذه واضحة على الأفراد، وإنما تكون مختفية إذا ما قورنت بالسياسة المالية في محاربة التضخم، بينما يعبر الأفراد عن رغبتهم دائما في خفض الدين العام الحكومي، و الوسيلة الوحيدة لتحقيق ذلك هي زيادة الضرائب أو خفض الإنفاق الحكومي، وهذين الاجرائين لا يتمتعان بأية استجابة من طرف الأفراد، و كذا لا تتمتع السياسة النقدية بتقبل الأفراد لها نظرا لاختفاء الآثار عليهم في محاربة التضخم[3] ، وإن العمل النقدي لمحاربة التضخم عن طريق الطلب يمر عبر ثلاث قنوات :

---

(1) جيمس جوارتيني، الاقتصاد الكلي، ترجمة عبد الفتاح عبد الرحمان و آخرون، دار المريخ للنشر ١٩٨٨، ص ٤٢٨.
(2) حمدي عبد العظيم، السياسة النقدية و المالية و مقارنة إسلامية، مكتبة النهضة العربية، القاهرة ١٩٨٠، ص ٧٣.
(3) عبد المنعم راضي، تقييم دور السياسة النقدية و المالية في علاج التضخم، محاضرات معهد الدراسات المصرفية مصر ١٩٨٠، ص ٥٢.

- توقيت خلق النقود الذي يقع على الطلب الداخلي.
- ارتفاع معدلات الفائدة و هو ما يحد من الاقتراضات و تغيير تسيير المحافظ.
- أثر نشر هذه السياسة يكسر التوقعات التضخمية[1].

الفرع الثاني: العمالة الكاملة

للسياسة النقدية دور فعال في تحقيق العمالة وتخفيض البطالة عن طريق تقوية الطلب الفعال، فعندما تقوم السلطات النقدية بزيادة العرض النقدي تنخفض أسعار الفائدة. فيقبل رجال الأعمال على الاستثمار فتنخفض البطالة، وبالتالي زيادة الاستهلاك ثم زيادة الدخل.

وبالنسبة للاقتصاد الموريتاني فإن العمالة الكاملة لم تكن هدفا للسياسة النقدية سواء قبل برامج الإصلاح سنة ١٩٨٥ م أو بعدها وإنما كانت تدخل ضمن برامج الحكومات المتعاقبة على البلاد وفي شكل وعود للتخفيف من وطأة البطالة المستشرية.

الفرع الثالث: تحقيق معدل عالي من النمو الاقتصادي

إذا نظرنا إلى دور للسياسة النقدية في تحقيق معدل عالي لنمو الاقتصاد الوطني، نجد أنه باستطاعتها أن تعمل على تحقيق ذلك، كما إنها تساعد في المحافظة على النمو، ولكن هناك عوامل أخرى غير نقدية يجب توافرها لتحقيق هذا المعدل العالي كتوافر الموارد الطبيعية والقوى العاملة الكفأة وتوافر عوامل وظروف سياسية واجتماعية ملائمة، و لذلك فإن دور للسياسة النقدية يجب أن يعمل بالتنسيق مع هذه العوامل، وكذلك مع سياسة مالية ملائمة غير مناقضة لدور السياسة النقدية.

الفرع الرابع: تحقيق توازن ميزان المدفوعات

يعرف ميزان المدفوعات بأنه سجل تدون فيه كل المعاملات الاقتصادية التي بين مقيمين في بلد معين وبلاد أخرى خلال فترة زمنية معينة وعادة ما تكون سنة[2]. وينتج على هذه المعاملات في حالة الاستيراد أن ندفع ثمن السلع والخدمات المستوردة من الخارج أو أنها تحصل على ثمن سلعتها وخدماتها في حالة التصدير للخارج.

وتسجل في جانب المدفوعات حجم الأموال المدفوعة لاقتناء السلع أو الخدمات التي يتم استيرادها من الخارج، بينما يتحصل عليه من خلال عملية التصدير التي تقوم بها الدولة من

---

[1] Monique Beziade, op-cit, p 102.

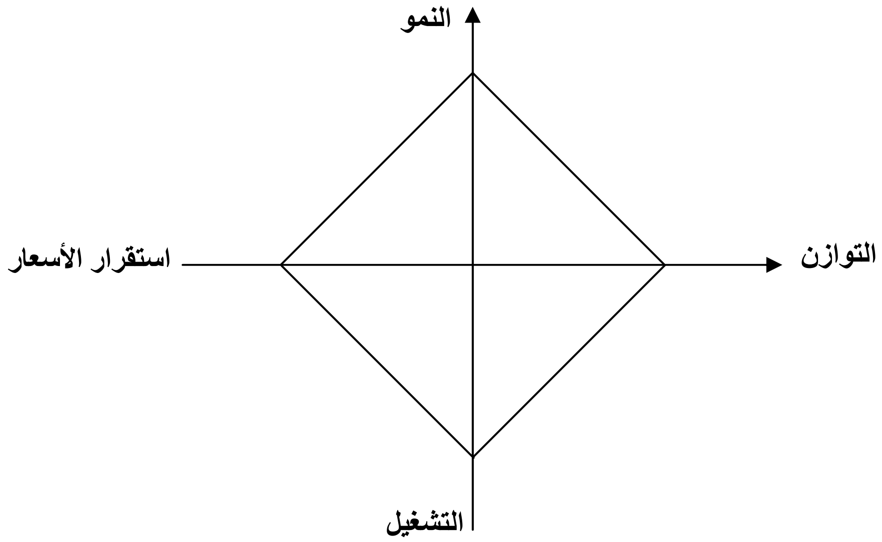
[2] إسماعيل شلبي، التجارة الدولية، جامعة الزقازيق ١٩٨٢، ص ٩٥.

السلع والخدمات، فيسجل ضمن المتحصلات من ميزان المدفوعات وتعمل الدولة على توازن الجانبين في جميع الأحوال حتى يتساوى طرف الدائنية مع طرف المديونية.
ولكن هناك اختلاف بين الاقتصاديين في نظرتهم على تحديد السياسة الواجب إتباعها للتوازنين فالتوازن الداخلي للاقتصاد يختلف عن التوازن الخارجي فيمكن أن يتحقق التوازن الداخلي عند الوصول إلى العمالة مع المحافظة على استقرار المستوى العام للأسعار، أما التوازن الخارجي فيتحقق عند توازن ميزان المدفوعات للبلد، وإذا نشأ تناقض بينهما فإن الميزان الداخلي يأخذ أولوية على الميزان الخارجي، ومع وجود هدفين فإنه من الضرورة عادة توافر أداتين من أدوات السياسة كحد أدنى لتحقيق كلا الهدفين بالكامل، وكل أداة سياسية ينبغي أن تتزاوج مع الهدف الذي يكون فيه أكثر فعالية[1].
وفي أغلب الأحيان تنجح السياسة المالية في تحقيق التوازن الداخلي بينما السياسة النقدية تنجح في تحقيق التوازن الخارجي[2].
وتختلف سياسة الدول في استعمال السياسة النقدية لتجنب الاختلالات النقدية، لأن الأمر يتعلق أيضا بعلاقة السياسة النقدية بسعر الصرف وحركة رؤوس الأموال، فإن كانت السياسة النقدية تستهدف التضخم فإن سعر الصرف لا يمكن استخدامه مثلا إلا لتحقيق أهداف خاصة بالحساب الجاري، وبالعكس إذا كان سعر الصرف يستهدف تحقيق أهداف خاصة بالحساب الجاري أو إذا كان سعر الصرف ثابتا، فإن للسياسة النقدية لن تكون مستقلة بما فيه الكفاية لتلح كأداة لتحقيق الاستقرار الداخلي أو إدارة ناتج تدفق رؤوس الأموال قصيرة الأجل[3].
وعليه فإن الإجراءات تجعل دور للسياسة النقدية مهما في تصحيح اختلالات ميزان المدفوعات، وخاصة عندما يعاني الاقتصاد من معدل مرتفع للتضخم.
ومن خلال ما سبق يمكن تلخيص الأهداف النهائية للسياسة النقدية فيما يعرف بـ : المربع السحري لكالدور Kaldor.

---

[1] دومنيك سلفاتور، الاقتصاد الدولي، سلسلة ملخصات شوم، ترجمة محمد رضا، ديوان المطبوعات الجامعية ١٩٩٣، ص١٨٩.
[2] حمدي عبد العظيم، السياسة النقدية و المالية و مقارنة إسلامية، مرجع سابق، ص ١٧٧.
[3] مجلة التمويل و التنمية، عدد سبتمبر ١٩٩٨، ص ٢٢.

الشكل رقم ٠١ : المربع السحري « Kaldor » يبين الأهداف النهائية للسياسة النقدية.



المصدر : عبد المجيد قدي، مرجع سابق ص ٣٤.

المبحث الرابع: وسائل السياسة النقدية

يعتبر البنك المركزي المسؤول المباشر عن رسم و تنفيذ وسائل السياسة النقدية، والتي يحاول من خلالها تحقيق عدة أهداف تتناسب مع الأوضاع السائدة في أي بلد ما، سواء كانت أهدافا أولية أو وسيطة أو نهائية وللوصول إلى هذه الأهداف يستخدم أدوات مدروسة بدقة وذات فعالية.

ويمكن ترتيب أهم وسائل السياسة النقدية كما يلي [1]:

١- التدخل في السوق النقدية : و يضم

- سياسة السوق المفتوحة.
- سياسة معدل إعادة الخصم.

٢- القيود على الحافظات المالية : و يضم

- تأطير الائتمان.
- النسبة الدنيا للسيولة.

[1] لكحل ليلى، السياسة النقدية و مسارها في الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر ١٩٩٩، ص ٣٥.

- معدل الاحتياطي القانوني.

٣- وسائل أخرى : و تضم

- الودائع المشروطة من اجل الاستيراد.
- التأثير و الإقناع الأدبي

المطلب الأول : التدخلات في السوق النقدية

ومن خلال هذه الأداة يقوم البنك المركزي بالعديد من الآليات نذكر منها :

الفرع الأول: سياسة السوق المفتوحة

عمليات السوق المفتوحة هي العمليات الناتجة عن تدخل البنك المركزي في السوق المالي لشراء وبيع مختلف السندات المالية العامة أو الخاصة، بقصد التأثير على الاحتياطات السائلة لدى البنوك التجارية من اجل تقييد أو توسيع الائتمان بحسب الأهداف الاقتصادية المرغوبة[1] .

فإذا نزل البنك المركزي إلى السوق بائعا لبعض الأصول المالية والتجارية، فإنه يهدف من وراء ذلك تحويلها إلى أصول نقدية، الشيء الذي يمكنه من ابتلاع وامتصاص فائض العملة الرائجة، وبالتالي انخفاض قدرة البنوك التجارية على منح القروض، أما إذا رغب في زيادة حجم المعروض النقدي فما عليه إلا أن ينزل إلى السوق مشتريا لهذه الأصول (الأوراق التجارية والمالية و السندات) و يصب مقابل ذلك نقودا في السوق، الشيء الذي يؤدي إلى زيادة السيولة فيمنح القروض و يخلق الائتمان[2].

وقد طبقت هذه السياسة لأول مرة في انجلترا في الثلث الثاني من القرن التاسع عشر، وانتهجت الولايات المتحدة الأمريكية طريق انجلترا بدءا من سنة ١٩١٣ ثم عقبتها فرنسا سنة ١٩٣٨ [3].

---

[1] محمد فودوا، السياسة النقدية في ظل اقتصاديات العولمة و أهم الإصلاحات من اجل المسايرة، مرجع سابق، ص ٢٨.
[2] مصطفى رشيد شيحة، اقتصاديات النقود و المصارف و المال، دار المعرفة الجامعية الطبعة السادسة ١٩٩٦، ص٢٢٦.
[3] كمال الغالي، مبادئ الاقتصاد المالي، مطبعة جامعة دمشق، الطبعة الثالثة ١٩٦٨، ص ٣٦٤.

الفرع الثاني: سياسة معدل إعادة الخصم

يقصد بمعدل إعادة خصم الفائدة التي يخصم بها البنك المركزي الأوراق المالية والتي تقوم بخصمها البنوك التجارية لديه للحصول على احتياطات نقدية جديدة تستخدمها لأغراض الائتمان ومنح القروض للمتعاملين معا من الأفراد والمؤسسات[1]. ويعرف سعر إعادة الخصم بأنه" سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي من البنوك التجارية عند الاقتراض أوطلب إعادة خصم مالديها من أوراق تجارية" [2]حيث تلجأ البنوك التجارية إلى الاقتراض من البنك المركزي بهدف زيادة قدرتها على منح الائتمان أو تقديم ما لديها من أوراق تجارية بهدف خصمها لدى البنك المركزي وحصولها على السيولة النقدية اللازمة التي تمكنها من زيادة حجم الإتمان المقدم لعملائها، وعادة ما يكون سعر إعادة الخصم أقل من سعر الفائدة السائد في السوق أويكون قريبا منه ويتحدد سعر إعادة الخصم وفقا للظروف الاقتصادية السائدة والتي ترجع إلى رغبة البنك المركزي في زيادة مقدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان أو الحد منها ، وذلك من خلال زيادة أو تخفيض تكاليف الحصول على تلك الاحتياطات الإضافية التي تستخدمها البنوك التجارية وفقا للسياسات التي يحددها البنك المركزي بناء على الظروف الاقتصادية السائدة.[3]

وتعتبر هذه السياسة من أقدم الأدوات التي استخدمتها البنوك المركزية لرقابة الائتمان، وكان بنك انجلترا أول من طور معدل الخصم كوسيلة للسيطرة على الائتمان بداية من سنة ١٨٤٧ ثم سار البنك المركزي تدريجيا خلال هذه الفترة على وضع يجعله "المقترض الأخير" وفي فرنسا سنة ١٨٥٧ و في الولايات المتحدة سنة ١٩١٣.

وتختلف الأوراق المالية القابلة للخصم من بلد لآخر، إلا أنها تحتوي بشكل عام على ما يلي [4]:

- السندات التجارية التي يكون آجال استحقاقها لمدة معينة مثلا (٦٠ يوما) وقد يشترط أن تكون متمتعة بثلاثة ضمانات (وجود ثلاثة توقيعات ساحب، مسحوب عليه ومستفيد) كالكمبيالات.
- سندات الخزينة قد يشترط أن تكون ذات أجل محدد.

---

[1] عبد المنعم السيد علي، اقتصاديات النقود و المصارف، مرجع سابق، ص ٣٩٧.

[2] -سليمان مجدي، علاج التضخم والركود الإقتصادي في الإسلام،(القاهرة، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع،٢٠٠٢)،ص١٠٧

[3] أحمد محمد صالح الجلال ،دور السياسة النقدية والمالية في مكافحة التضخم في البلدان النامية ، دراسة حالة الجمهورية اليمنية(١٩٩٠-٢٠٠٣) رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر ٢٠٠٦،ص٤٣.

[4] وسام ملاك، النقود و السياسة النقدية الداخلية، مرجع سابق، ص ٢٢٤.

- أوراق مالية ممثلة لقروض قصيرة الأجل.
- سندات ممثلة لقروض متوسطة الأجل.
- سندات محركة للسلف على الخارج ذات أجل متوسط أو طويل.

فإذا أرادت السلطات النقدية التوسع في منح القروض، فإنها تلجأ إلى تخفيض معدل الخصم للتأثير على حجم القروض أو الائتمان المقدم من البنوك التجارية لعملائها، وعندما تريد تقييم حجم الائتمان فإنها تلجأ إلى رفع معدل الخصم ومن ثمة فإن هذه السياسة تؤدي إلى التأثير على القدرة الاقراضية للبنوك إما بالزيادة أو بالنقصان.

كما أن دور معدل إعادة الخصم لا يقتصر فقط على التحكم في الائتمان في الداخل فحسب بل يمتد أثره ليشمل قطاع التجارة الخارجية، إذ أنه عن طريق تغيير معدل إعادة الخصم يمكن للبنك المركزي جذب رؤوس الأموال الأجنبية عندما يكون ميزان المدفوعات يعاني من عجز، كما يمكن له أن يخفض من تدفقاتها إذا كان ميزان المدفوعات يحقق فائضا[1] .

المطلب الثاني: القيود على الحافظات

يستخدم البنك المركزي مجموعة من القيود على الحافظات المالية للبنوك أهمها :

الفرع الأول : تأطير الائتمان

وهو إجراء تنظيمي تقوم بموجبه السلطات النقدية بتحديد سقوف لتطور القروض الممنوحة من قبل البنوك التجارية بكيفية إدارية مباشرة وفق نسب محددة خلال العام، كأن لا يتجاوز ارتفاع مجموع القروض الموزعة نسبة معينة واعتماد هذا الأسلوب يتبع من سعي السلطات النقدية إلى التأثير على توزيع القروض في اتجاه القطاعات المعتبرة أكثر حيوية بالنسبة للتنمية، أو التي تتطلب موارد مالية كبيرة [2] .

الفرع الثاني: النسب الدنيا للسيولة

ويقتضي هذا الأسلوب أن يقوم البنك المركزي بإجبار البنوك التجارية على الاحتفاظ بنسب دنيا، يتم تحديدها عن طريق بعض الأصول منسوبة إلى بعض مكونات الخصوم، وهذا لخوف

---

[1] محمد خليل برعي، عبد الهادي سويفي، النقود و البنوك، مكتبة نهضة الشروق، جامعة القاهرة ١٩٨٤، ص ١١٨.
[2] عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سابق، ص ٨٠.

السلطات النقدية من خطر الإفراط في الاقتراض من قبل البنوك التجارية بسبب ما لديها من أصول مرتفعة السيولة، وهذا بتجميد بعض هذه الأصول في محافظ البنوك التجارية، وبذلك يمكن الحد من القدرة على إقراض القطاع الاقتصادي[1] .

الفرع الثالث: معدل الاحتياطي القانوني[2]

معدل الاحتياطي القانوني هو إلزام البنوك التجارية بالاحتفاظ بنسبة معينة من التزاماتها الحاضرة على شكل رصيد دائن لدى البنك المركزي ويمكن للبنك المركزي أن يقوم بتغيير هذه النسبة عند اللزوم.

وظهرت هذه الأداة التي تسمى متطلبات الاحتياطي المتغير كأداة السياسة النقدية لأول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية، من خلال تعديلات مناسبة في قانون الاحتياطي الاتحادي في سنة ١٩٣٣ و١٩٣٥، ولقد كان استخدام هذه الأداة بصورة عامة كوسيلة بديلة أو إضافية لممارسة الرقابة على عرض النقود.

المطلب الثالث: وسائل أخرى

بالإضافة إلى الأدوات السابقة الذكر المستخدمة من قبل السلطات النقدية للوصول إلى الأهداف المسطرة هناك وسائل أخرى نذكر منها:

الفرع الأول: الودائع المشروطة من أجل الاستيراد

توجب هذه الوسيلة القانونية على المستوردين ترك جزء من قيمة الصفقة التجارية الخارجية كوديعة لدى البنك المركزي و ذلك لمدة محددة، وبما أن المستوردين ليسوا في اغلب الأحيان مستعدين لتجميد أموالهم الخاصة فإنهم يكونون مجبورين على الاستنجاد بالنظام البنكي حتى يوفر لهم قروضا بنكية تسمح لهم بتعويض الجزء المجمد من ممتلكاتهم[3].

---

[1] نفس المرجع السابق، ص ٨٢.

[2] محمد زكي شافعي، مقدمة في النقود و البنوك، دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٧٨، ص ٢٩٩.

[3] FMI : La programmation et politique financières, Mai 1993, P 80.

الفرع الثاني: التأثير و الإقناع الأدبي

يقوم البنك المركزي (السلطة النقدية) لمحاولة إقناع البنوك التجارية بما يلزم إتباعه لمواجهة المشاكل التي يتخبط فيها الاقتصاد الوطني وما يتعين القيام به في هذا الشأن متبعا بذلك أسلوب التوجيه والنصح وإبداء الرأي و المشورة[1] .

إلا أن نجاح هذه السياسة يتوقف على [2]:

- خبرة البنك المركزي و ممارسته في هذا المجال وطول الفترة التي مضت من نشأته.
- مدى أهمية البنك المركزي بالنسبة للبنوك التجارية.
- مدى التعاون بين البنوك التجارية و البنوك المركزية.

ومع ذلك تبقى هذه السياسة من أهم أدوات الرقابة المباشرة على الائتمان المصرفي من حيث فعاليتها في التأثير على النشاط الائتماني المصرفي خاصة في الدول النامية.

---

(1) خرشي مليكة، الجهاز المصرفي الجزائري و محاولة تقييم أداء السياسة النقدية في ظل نظام التثبيت الاقتصادي، رسالة ماجستير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير جامعة الجزائر ٢٠٠٣، ص ٣٢.
(2) ضياء مجيد، الاقتصاد النقدي، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة ٢٠٠٠، ص ٢٧٠.

خلاصة الفصل الأول

رأينا أن البنك المركزي يحتل الصدارة في النظام المالي لأي بلد، كما يعتبر أهم مؤسسة تشرف على شؤون النقد، حيث أن له قوة إصدار النقود و مسؤولية حماية استقرار العملة الوطنية والاستقرار المالي والاقتصادي إلى جانب مسؤولية تنفيذ السياسة النقدية التي يراها ملائمة للوضع الاقتصادي للبلد والتي تهدف إلى التوفيق إلى أبعد حد ممكن بين عرض النقود و احتياجات الأعوان الاقتصاديين من اجل ضمان توازن النشاط الاقتصادي على المدى القصير والمتوسط.

ومن خلال هذا الفصل استنتجنا أن السياسة النقدية ما هي إلا مجموعة من الإجراءات التي تستخدمها الدول من أجل تحقيق أهداف خاصة بالتنمية الاقتصادية، مستخدمة في ذلك ضبط عرض النقود والتوسع النقدي، وأدوات السياسة النقدية متعددة ومختلفة يتم اللجوء إليها حسب النظام السائد وحسب الهدف المراد بلوغه، ولكن بالرغم من فعالية السياسة النقدية وسرعتها في معالجة المشاكل الاقتصادية، إلا أنها تقف عاجزة عن معالجة بعض الاختلالات، وهذا ما تجلى سنة ١٩٩٢ عندما لم تستطع آليات السياسة النقدية من إخراج الاقتصاد العالمي من أزمة الكساد التي غرق فيها.

وعليه فإننا سنتطرق في الفصل الموالي إلى فعالية السياسة النقدية في الاتجاهات الحديثة وأثرها على أهم المتغيرات الاقتصادية.

الفصل الثاني:فعالية السياسة النقدية في الاتجاهات الحديثة وأثرها على أهم المتغيرات الاقتصادية

تمهيد

المبحث الأول:التحليل الكينزي والسياسة النقدية

المبحث الثاني:السياسة النقدية في التحليل النقدوي

المبحث الثالث:تحليل المدرسة الكلاسيكية الجديدة للسياسة النقدية

المبحث الرابع:أثر السياسة النقدية على أهم المتغيرات الاقتصادية

المبحث الخامس:فعالية السياسة النقدية في ظل الانفتاح الاقتصادي ومصداقيتها

خلاصة الفصل

تمهيد :

ظل الفكر الاقتصادي الكلاسيكي سائدا فترة طويلة من الزمن مستندا في تحليله على قانون "ساي للمنافذ" وإلى الفصل بين القطاع الحقيقي والقطاع النقدي، من ثم فإن النقود والسياسة النقدية لا تؤثر على مستوى الإنتاج و التوظيف و الدخل وسعر الفائدة. فالتغير في الكتلة النقدية يسمح فقط بتحقيق الاستقرار النقدي دون التأثير على الجانب الحقيقي للنشاط الاقتصادي.

وعلية فالسياسة النقدية في النظرية الكلاسيكية ليست فعالة وليس لها مجال إيجابي يذكر في ظل افتراضاتها المتمثل خاصة في التوظيف الكامل وحيادية النقود وثبات سرعة دورانها وعدم تأثر سلوك الوحدات الاقتصادية بخداع النقود.

من هنا لا بد من تعديل هذه الافتراضات و جعلها أكثر واقعية، بعد أن أثبتت أزمة الكساد العالمي (١٩٢٩ - ١٩٣٣) عدم صحة التحليل الكلاسيكي لظاهرة التضخم، وبينت أن النقود تطلب لذاتها إضافة لغرض المبادلات. هكذا ندرك عجز النظرية الكلاسيكية في توجيه السياسة النقدية لمعالجة الأزمة الاقتصادية العالمية، ويرجع الفضل في كشف ذلك وفي إيجاد مخرج لهذه الأزمة إلى مفكر اقتصادي آخر سمحت أعماله ببناء نظرية معاصرة حديثة هو "جون مينارد كينز".

هذا ومن الاقتصاديين من يرى أن السياسة النقدية ذات فعالية كبيرة في تحقيق الأهداف المرجوة كالنقدويين، بينما يرى البعض الآخر أنها ليست كذلك و ينادي بتبني السياسة المالية التي تختلف عن السياسة النقدية في الأدوات وطريقة التنفيذ لكنها لا تختلف عنها في الهدف النهائي العام المتمثل في النمو.

ولقد قسمنا هذا الفصل إلى خمسة مباحث وتطرقنا في المبحث الأول إلى السياسة النقدية في التحليل الكينزي وفي الثاني إلى التحليل النقدوي ونظرته إلى السياسة النقدية، أما المبحث الثالث فقد تعرضنا فيه إلى المدرسة الكلاسيكية الجديدة ومكانة السياسة النقدية عندها، وفي المبحث الرابع تناولنا أثر السياسة النقدية على بعض المتغيرات الاقتصادية كالتضخم والدخل، وفي المبحث الأخير والخامس تعرضنا لفعالية السياسة النقدية في ظل الانفتاح الاقتصادي وأيضا مصداقيتها.

المبحث الأول : التحليل الكينزي و السياسة النقدية

هو جون مينار كينز[1] (١٨٨٣ - ١٩٤٦) هو أحد الاقتصاديين البارزين في تاريخ الاقتصاد المعاصر وأحد المؤسسين لصندوق النقد الدولي سنة ١٩٤٤، والمؤلف لكتاب "النظرية العامة للتشغيل" و"سعر الفائدة والنقود" سنة ١٩٣٦، كما عمل كينز على تقديم الحلول لأزمة الكساد العالمي وأحدث بذلك ثورة في التحليل الكلاسيكي.

المطلب الأول : المبادئ العامة للتحليل الكينزي و فرضياته

يعتمد تحليل كينز على الفرضيات التالية :

- الفترة القصيرة باعتبار أننا نكون جميعا أمواتا في الفترة الطويلة[2].
- الطلب هو الذي يخلق العرض[3].
- المنافسة ليست كاملة لأن الطالبين والعارضين لا يصلون إلى السوق بنفس الإمكانات وفي نفس الظروف، كما أن المعلومات لا تنتقل كفاية بسبب احتكارها من طرف البعض.
- النقود سلعة كباقي السلع، تطلب لذاتها، وهي بديل للأصول المالية فقط، سعرها هو معدل الفائدة. لذلك فتحليل كينز نقدي لا يفصل بين الجانبين النقدي والحقيقي.
- تحليله تحليل كلي. فحسب كينز المعطيات الإجمالية هي الأهم في الاقتصاد كالاستثمار والادخار والطلب والعرض الإجماليين.
- يؤمن كينز بإمكانية حدوث بطالة و استمرارها لفترة طويلة (عكس الكلاسيك) ويؤمن بضرورة تدخل الدولة لمعالجة الاختلالات التي تحدث في الاقتصاد.
- وفقا لكينز لا يتمتع الأفراد بالرشادة، وبالتالي عرض العمل دالة تابعة للأجر الاسمي.

---

(1) كان مدرسا بجامعة كمبريدج كأستاذ للرياضيات، وقدم رسالة في نظرية الاحتمالات، كما درس مع مارشال (أستاذه) كمساعد، ومن أهم مؤلفاته الإصلاح النقدي (١٩٢٣)، رسالة في النقود (١٩٣٠)، و خاصة النظرية العامة لتشغيل وسعر الفائدة، والنقود (١٩٣٦)، أنظر :
Belfand (Pierre), Keyhs et le Keyhésianisme, (Que sais-je ? 5ème éd., PUF, Paris. 1991. P. 03 – P.10)

(2) Fontagné (L), La macroéconomie, Prévision, équilibre et politique (d. Vubert, Paris, 1991, P. 208).

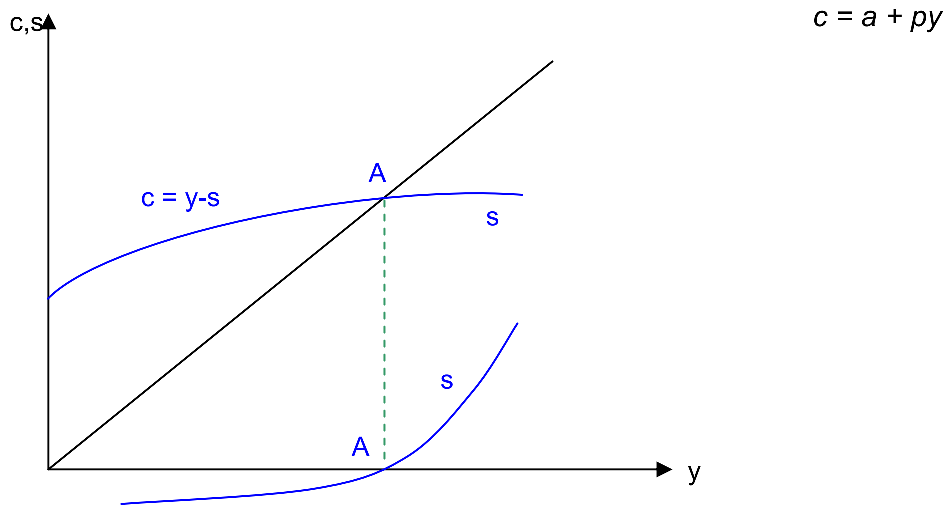
(3) فكرة روبارت مالتوس (Robert Maltus). طورها كينز حيث لا نبيع إلا لمن يطلب.

المطلب الثاني : الطلب الفعال عند كينز

ينطلق كينز في تحليله من الطلب الفعال الذي يتكون من الطلب على الاستهلاك والطلب على الاستثمار، حيث يتحدد عن طريق دالتي الاستهلاك و الاستثمار، ومنه يتحدد الدخل والتوظيف.

١ - الاستهلاك : هو دالة في الدخل، يزيد كلما زاد الدخل لكن بنسبة أقل، ميله الحدي موجب وأقل من الواحد[1]. و تأخذ دالة الاستهلاك الشكل التالي :

الشكل (٢) : منحنى الاستهلاك



Source : Ali Toudert (A), Séminaire sur l'analyse monétaire, pour les étudiants du 3[ème] semestre de Magister, 97/98.

حيث :

c : الاستهلاك.

a : هو ما يفرد المستهلكون إنفاقه حتى لو كان الدخل القومي معادلا للصفر.

p : الميل الحدى للاستهلاك $\Delta c = \Delta y /$.

y : الدخل القومي.

[1] دالة مستقرة لا تخضع لمتغيرات كثيرة.

٢- الاستثمار : وهو متغير مستقل، ويرى كينز أنه نظرا لاستقرار الاستهلاك فإن التغيرات التي تحدث بالاستثمار هي التي تحدث تقلبات في الدخل القومي و يتحدد الاستثمار بعاملين هما : سعر الفائدة و يتحدد الاستثمار بعاملين هما : سعر الفائدة والكفاية الحدية لرأس المال (عكس الكلاسيك الذين يعتبرونه دالة في الدخل فقط)[1].

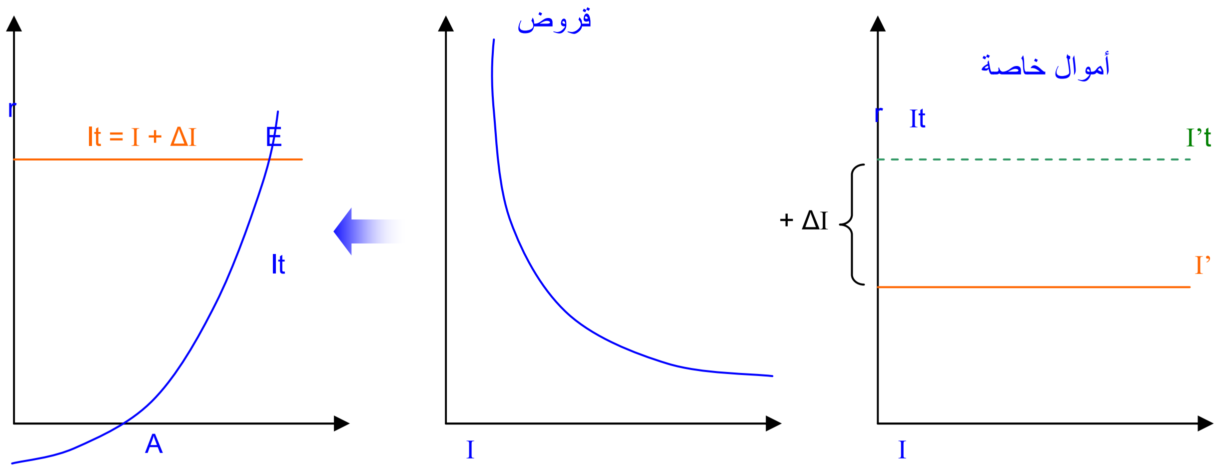
وتجدر الإشارة إلى أن عدد المرات التي تتضاعف فيها الزيادة في الاستثمار بناء على رد فعل الاستهلاك مما يؤدي في النهاية إلى زيادة الدخل القومي تدعى "المضاعف"[2] والذي يساوي :

$$\frac{١}{١ - \text{الميل الحدي للاستهلاك}}$$

وعليه يجد كينز نوعين من الاستثمار : الاستثمار المحقق برؤوس أموال خاصة (ذاتية) (منحنى (١) من الشكل (٣))، و الاستثمار المحقق بأموال مفترضة. (منحنى (٢) من الشكل (٣)).

(1) شملول حسينة، أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية، مرجع سابق، ص ٣٥.
(2) مجدى محمود شهاب، الاقتصاد النقدي، الدار الجامعية، (بيروت ١٩٩٠، ص ٩١).

الشكل (٣) : منحنى الاستثمار عند كينز



المنحنى (٣) المنحنى (٢) المنحنى (١)

Source : Ali Toudert, Séminaire sur l'analyse monétaire, op-cit.

حيث يتحقق $S_E = L_E$ في نقطة وحيدة عكس الكلاسيك الذين يعتقدون أن $I = S$ دائما وفي أية نقطة (منحنى (٣) شكل (٣)).

أ- الكفاية الحدية لرأس المال :

تعتبر الكفاية الحدية لرأس المال حسب كينز هي تعادل سعر الخصم الذي يجعل قيمة الغلات السنوية الموقعة من الاستثمار في أصل من الأصول مساوية لتكلفة أحلال هذا الأصل[1].

ب- سعر الفائدة :

يتحدد سعر الفائدة عند الكلاسيك في السوق الحقيقي إلا أن كينز انتقدهم وبين أن سعر الفائدة ظاهرة نقدية. يتحدد في السوق النقدي يتلاقى عرض النقود والطلب عليها، وهو ليس ثمنا للتخلي عن الاستهلاك و إنما هو سعر التنازل عن السيولة، كما أنه نقطة التقاء المجال النقدي

---

[1] أنظر قريضة صبحي تادرس والعقاد مدحت محمد، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية، (دار النهضة العربية، بيروت ١٩٨٣، ص ١٦٧).

(يؤثر على الطلب على النقود) والمجال الحقيقي ما دام المتغير الحقيقي المتمثل في الاستثمار يتحدد عن طريق سعر الفائدة[1].

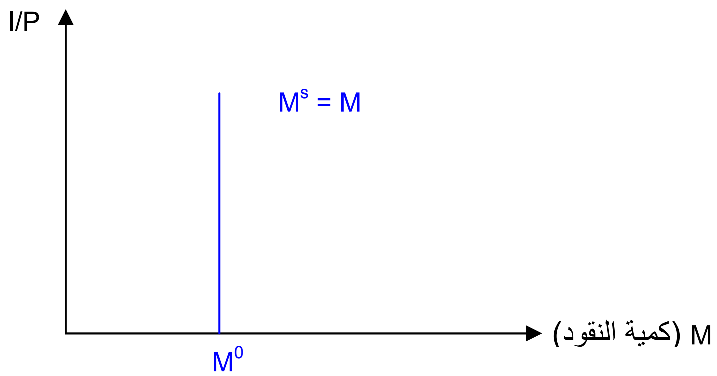
المطلب الثالث : عرض النقود والطلب عليها في التحليل الكينزي

الفرع الأول: عرض النقود

نقصد بعرض النقود تلك الكمية من النقود المتوافرة في فترة زمنية معينة، والتي تتحدد عادتا من قبل السلطات النقدية، أوهي الكمية النقدية المتمثلة في وسائل الدفع بجميع أنواعها[2].

ويعتبر عرض النقود حسب التحليل الكينزي، متغيرا مستقلا خارجيا لا يتوقف على سعر الفائدة، وإنما على موقف السلطات النقدية، صيغته $M^0 = M^5$ وشكله كالتالي :

شكل (٤) : عرض النقود في التحليل الكينزي



المصدر : شيحة مصطفى رشدي، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٨١، ص ٣٠٤.

الفرع الثاني: الطلب على النقود

(1) بلعزون بن علي، محاضرات في النظريات و السياسات النقدية، مرجع سابق، ص ٤٩.
(2) شملول حسينة، أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية، مرجع سابق، ص ٣٧.

هو من أهم العناصر التي أتى فيها كينز بالجديد وهو عبارة عن كمية وسائل الدفع المتاحة من نقود قانونية ومصرفية، فالنقود عنده هي أصل من أصول الأفراد أو سلعة (بينما عند الكلاسيك هي مخزون للثروة) تطلب لذاتها ولأغراض ثلاثة هي : المعاملات والاحتياط والمضاربة.

أ- دافع المعاملات : تطلب النقود عند الكلاسيك أو عند كينز لتسهيل المبادلات، حيث يرغب الأعوان الاقتصاديون في الاحتياط بمقدار معين من النقود في شكل وسائل لمواجهة نفقاتهم[1].

والطلب على النقود بدوافع المعاملات هو دالة ذات ميل موجب، يعتمد على الدخل، ويتحدد به ولا يفسر تكوينه إلا باعتبارات فنية متمثلة في طول الفترة بين المتحصلات والمدفوعات، ولا علاقة لهذه الأرصدة النقدية بسعر الفائدة.

ب- دوافع الاحتياط : ويعني أن النقود تطلب بغرض مواجهة الطوارئ كالمرض و البطالة بالنسبة للأفراد و لمواجهة التغيرات في برامج المشتريات بالنسبة للمشروعات[2].

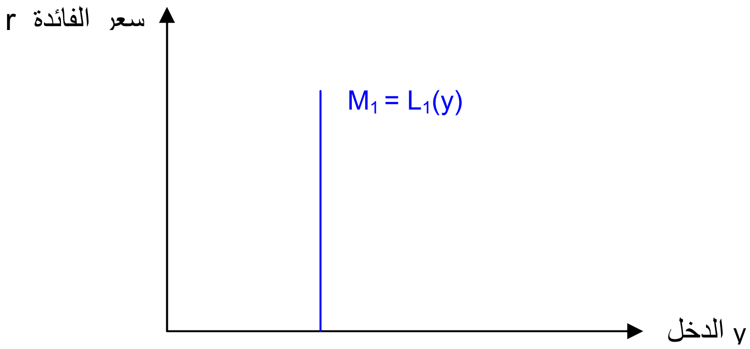
وعليه يكون الطلب على النقود بدافع المعاملات و الاحتياط والذي يشكل الجزء الأكبر من مجموع الطلب على الأرصدة النقدية دالة متزايدة في الدخل صيغتها $M_1 = L_1 (y)$ حيث M_1 : الطلب على النقود بدافع المعاملات و الاحتياط.

لا قيمة الدخل مع $L_1 (y) > 0$

ويأخذ الطلب على النقود لغرض المعاملات والاحتياط شكل خط مستقيم مواز للمحور الرأسي يعبر عن جمود هذا النوع من الطلب وعدم مرونته بالنسبة لتغيرات سعر الفائدة كالآتي :

(1) معتوق سهير محمود، النظريات و السياسات النقدية (الدار المصرية اللبنانية ١٩٨٩، ص ٨٥).
(2) موساوي ضياء مجيد، الاقتصاد النقدي، (دار الفكر، الجزائر ١٩٩٣، ص ١٠٤).

الشكل (٥) : الطلب على النقود بدافع المعاملات و الاحتياط



Source : Ali Toudert, Séminaire sur l'analyse monétaire, op-cit.

ج- دوافع المضاربة : يعتبر كينز أول من تطرق إلى هذه الدوافع باعتباره النقود مخزونا للقيمة بينما لم تتعرض النظرية الكلاسيكية لهذا النوع من الطلب بافتراضها أن الشخص لا يحوز على نقود تزيد عن حاجة المعاملات، ويفرض أن شخصا ما حاز على قدر معين من النقود الزائدة، فإنه يفضل الحصول على عائد حتى لو كان هذا العائد متمثلا في سعر فائدة منخفض، فمن الأفضل الحصول على عائد بدلا من لا شيء[1].

ويرى كينز أن الطلب على النقود بدافع المضاربة شديد الحساسية لسعر الفائدة وأن العلاقة بينهما طردية، و يتحدد سعر الفائدة أساسا بميل الأفراد إلى الاحتفاظ بالنقود لغرض المضاربة وبكمية النقود التي يمكن الحصول عليها لتحقيق هذا الغرض.

و يرجع تفضيل الأفراد حسب كينز للاحتفاظ بالنقود سائلة[2] (أو عاطلة) إلى عدم تأكدهم من قيمة سعر الفائدة في المستقبل : فلو توقع المضارب ارتفاعا في سعر الفائدة، فإنه يؤجل شرائه للسندات، ويحتفظ بنقوده سائلة (زيادة التفضيل النقدي) إلى غاية انخفاض أسعار السندات، و عندما يأمل ارتفاع قيمة السندات لبيعها فإنه يخفض من احتفاظه بالنقود. فأسعار السندات تتغير في اتجاه معاكس لتغير أسعار الفائدة[3].

(1) شيحة مصطفى رشدي، مرجع سابق، ص ٢٩٧.
(2) التفضيل النقدي.
(3) شملول حسينة، أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية، مرجع سابق، ص ٣٩.

وتأخذ دالة الطلب على النقود بغرض المضاربة الصيغة التالية $M_2 = L_2\ (y)$ حيث تمثل M_2 الطلب على النقود بدافع المضاربة و r سعر الفائدة.

ويمكن إظهار كيفية تشكيل أرصدة المضاربة كما يلي :

الشكل (٦) : تشكيل أرصدة المضاربة

أصول نقدية

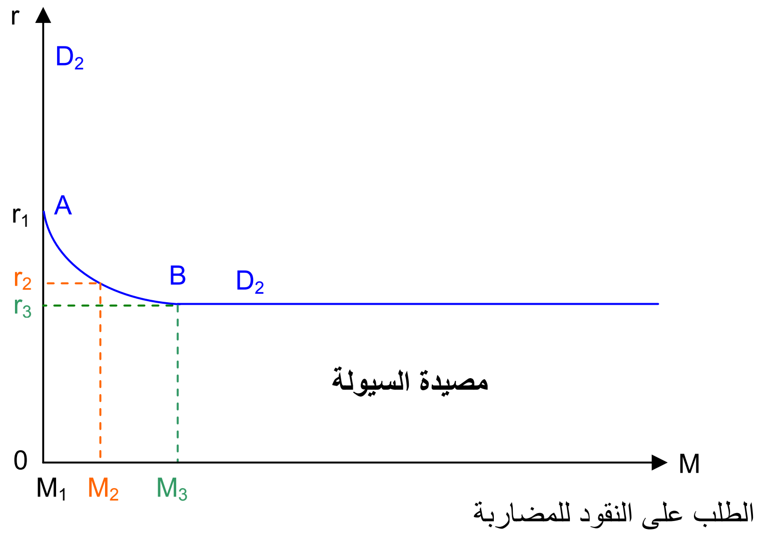
موظفة في أصول مالية
عندما يتوقع ارتفاع أسعار السندات (معدل فائدة مرتفع)

موظفة في أصول سائلة
عندما يتوقع انخفاض أسعار السندات (معدل فائدة منخفض)

المصدر : شملول حسينة، مرجع سابق، ص ٤٠.

ويعبر الشكل (٧) عن الطلب على النقود بغرض المضاربة في سوق الأوراق المالية :

الشكل (٧) : منحنى تفضيل السيولة



المصدر : سهير معتوق، النظريات والسياسات النقدية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٩٨٩، ص ٩٦.

١- نلاحظ أن سعر الفائدة عندما يرتفع جدا أكثر من r_1 (النقطة A) فإن الأعوان الاقتصاديون يستثمرون كل أموالهم في صورة سندات فيكون المنحنى غير مرن، معبرا بخط عمودي منطبق على المحور الرأسي $(0, r)$.

٢- كما أن كمية النقود المطلوبة لغرض المضاربة تزيد من $M1$ إلى $M2$ مع انخفاض سعر الفائدة من r_1 إلى r_2 (وجود علاقة عكسية بين كمية النقود M أو الطلب على النقود للاحتفاظ بها وسعر الفائدة r).

٣- أما عندما يكون سعر الفائدة منخفضا جدا (r_3) ويعتبر هذا أدنى سعر، يفضل الأعوان الاقتصاديون الاحتفاظ بأموالهم في صورة سائلة فيكون الطلب حينها مرنا مرونة لا نهاية لها فلا تتناقص الدالة بعد حد معين من « r » (من النقطة B) ويرجع الفضل لكينز الذي أشار إلى وضع مصيدة السيولة في وقت الكساد. فلو أرادت السلطات النقدية اتباع سياسة نقدية معينة لإنعاش الاقتصاد القومي عن طريق زيادة الاستثمار فزادت في عرض النقود،

٤- فإن مصير هذه السياسة في التأثير على سعر الفائدة المنخفض هو الفشل لأن الأفراد يطلبون كل زيادة في كمية النقود للاحتفاظ بها في صورة سائلة وهو ما يعبر عنه بالقول "السقوط في مصيدة السيولة"[1].

الطلب الكلي عند كينز :

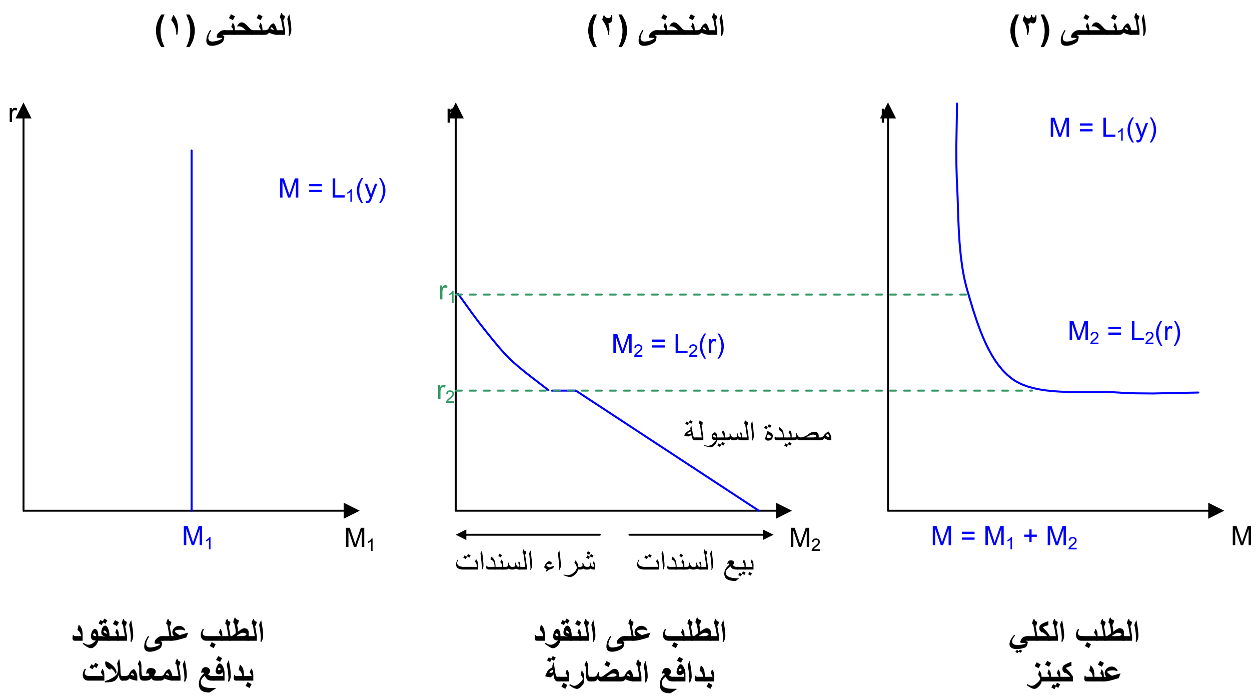
يشمل الطلب الكلي على النقود وعند كينز على الطلب على النقود بدافع المضاربة والطلب على النقود بدافع المعاملات و الاحتياط، وعليه يمكن الحصول على دالة الطلب الكلي بجمع دالتي الطلب على النقود بدافع المعاملات و الاحتياط $M_1 = L_1 (y)$ و دالة الطلب على النقود بدافع المضاربة $M_2 = L_2 (r)$ ويطلق عليها عادة "دالة التفضيل النقدي" و صيغتها :

$$(y,r) = M = M1+M2$$

---

[1] أنظر : معتوق سهير محمود، الاتجاهات الحديثة في التحليل النقدي، مرجع سابق، ص ١٠٤.
و شيحة مصطفى رشدي، الاقتصاد النقدي و المصرفي، مرجع سابق، ص ٣٠٢.

شكل (٨) : الطلب الكلي على النقود عند كينز



المصدر : معتوق سهير، النظريات والسياسات النقدية، مرجع سابق، ص ١٠١.

المطلب الرابع : الكينزيون ونموذج IS-LM

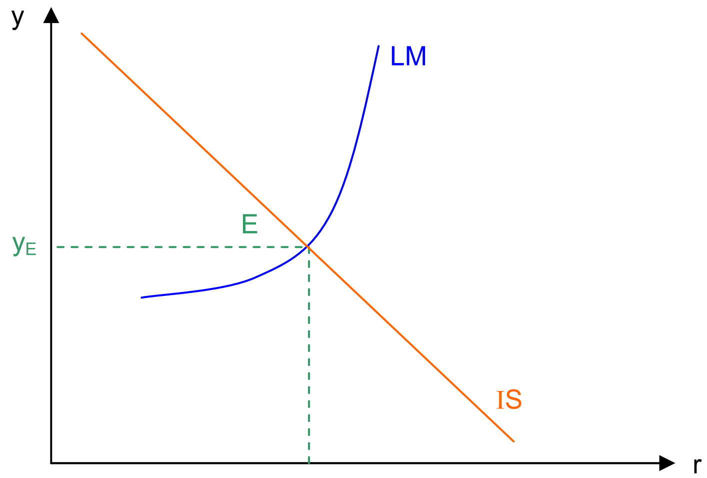
بسبب الحلقة المفرغة التي تدور فيها النظرية الكينزية، بحيث لتحديد سعر الفائدة يجب معرفة مستوى الدخل، و لتحديد مستوى الدخل لابد من معرفة سعر الفائدة، ولتجاوز هذا القصور، و كذلك لتبيان دور سعر الفائدة في التأثير على النشاط الاقتصادي ومنه تبيان أهمية السياسة النقدية والمالية نلجأ عادة إلى استخدام نموذج « IS-LM »[(1)] الذي توج أعمال "هيكس - هانسن" و الذي يعتبر تركيبا لكل التوازنات المشكلة في النظرية العامة المشكلة في النظرية العامة كما نرجع له دائما عند البحث عن نظام يجمع النموذجين الكينزي والكلاسيكي في اقتصاد مغلق.

أ- التوازن الكلي الاقتصادي و الكينزي باستخدام نموذج « IS-LM » :

[(1)] أول من وضعه هكس و ذلك عام ١٩٣٧ بعد مرور سنة من نشر النظرية العامة، حيث اقترح أولا إعادة تشكيل reformation للنظام الكينزي في مقال في مجلة Ecohometrica تحت عنوان "السيد كينز والكلاسيك" وطوره بعد ذلك كل من هانسن و ساملسن و كلين (I.R. Klein) و باتنكن (D. Patinkin) و غيرهم.

ويتمثل في التوازن بين القطاع الحقيقي والقطاع النقدي، حيث يوافق ذلك قيمة للدخل و قيمة واحدة لسعر الفائدة بالنسبة لكل سياسة نقدية حسب الشكل التالي :

الشكل (٩) : منحنى هيكس - هانسن



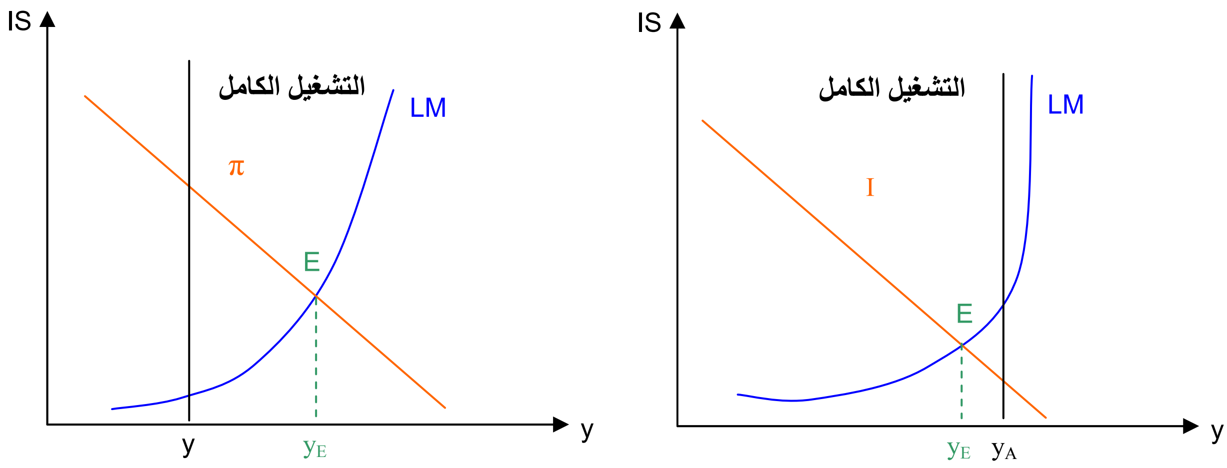
Source : Flouzat (Denise), économie contemporaine, tome 2, les phénomènes monétaires, (12ème édition, PUF, Paris, 1993, P.297).

حيث تعتبر النقطة *(E)* نقطة التوازن بين المنحنى IS (أو توازن أسواق السلع والخدمات) والمنحنى *LM* الذي يعبر عن التوازن في سوق النقد.

ب- آثار السياسة الاقتصادية :

لمعرفة آثار السياسة النقدية والمالية لمواجهة أزمة أو تضخم نفترض الشكل التالي :

الشكل (١٠) : آثار السياسة الاقتصادية



الحالة الثانية الحالة الأولى

Source : Flouzat (Denise), op-cit, P.32.

الحالة الأولى : تعبر عن وجود أزمة (انكماش) حيث دخل التوازن (y_E) أصغر من الدخل الذي يحقق التشغيل الكامل (y_A).

الحالة الثاني : تعبر عن وجود تضخم، فدخل التوازن (y_E) أكبر من دخل التشغيل الكامل (y_E).

أثر السياسة المالية :

يمكن في الحالتين السابقتين تطبيق سياسة ميزانية في شكل تغيرات في النفقات الحكومية، أو تعديلات جبائية، ويستلزم ذلك انتقال منحنى « Is » تبعا لنوع السياسة المتبعة[1].

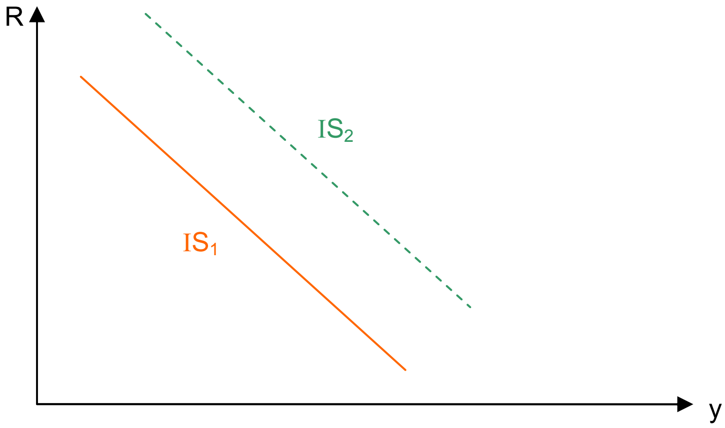
فعند اتباع سياسة ميزانية توسيعية عن طريق زيادة الإنفاق الحكومي و/أو عن طريق تخفيض الضرائب، ينتقل منحنى « Is » إلى اليمين الأزمة، وفي هذه الحالة يرتفع الطاب الكلي، حيث

تعبر نقطة التوازن الجديدة عن ارتفاع الدخل وسعر الفائدة، ويؤدي ارتفاع الدخل إلى زيادة الأرصدة النقدية الخاصة بالمعاملات ولا يحدث ذلك في حالة ثبات الكتلة النقدية إلا إذا انخفضت

(1) Flouzat (D.), op-cit, P. 312.

أرصدة المضاربة، وهذا ما يفترض إتباع سعر فائدة يؤدي إلى انخفاض الاستثمار الخاص، مما ينتج عنه تأثر الاقتصاد والذي لاجتنابه لابد من إتباع سياسة نقدية ملائمة [1] (الشكل (١١)).

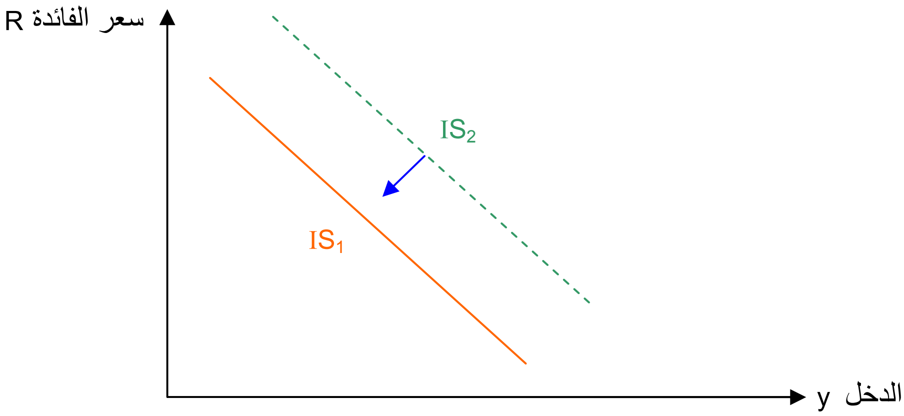
الشكل (١١) : انتقال منحنى Is إلى اليمين



Source : Faugère (J-P), op-cit, P. 78.

أما في حالة إتباع سياسة ميزانية انكماشية (تقييدية) عن طريق تخفيض الإنفاق الحكومي و/أو زيادة حجم الضرائب، فإن المنحنى ينتقل إلى اليسار لمحاربة التضخم (شكل (١٢)).

الشكل (١٢) : انتقال منحنى « IS » إلى اليسار



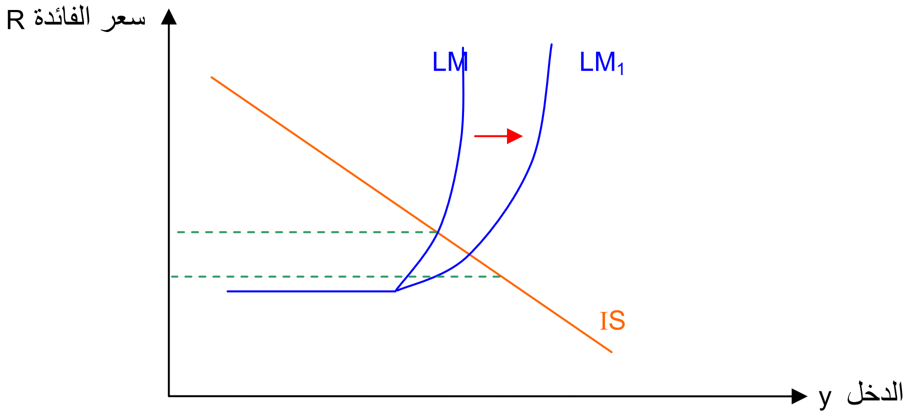
المصدر : استنتاج انطلاقا من الشكل (١١) ومن المعطيات.

[1] Faugère (Jean-Pierre), La Mauritanie et la politique monétaire, (éd. Seuil, Paris, 1999, P. 78).

أثر السياسة النقدية : (أو أثر تغير العرض النقدي).

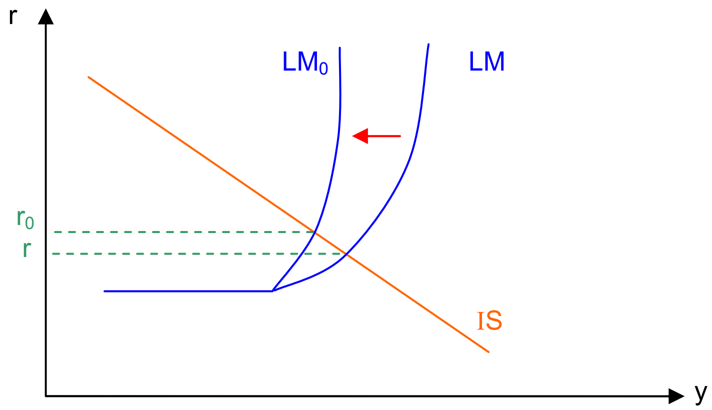
عند زيادة العرض النقدي بإتباع سياسة السوق المفتوحة عن طريق شراء البنك المركزي لسندات (أوراق مالية)، نكون أمام توسع نقدي يفسر في مستوى التشغيل الكامل بانتقال منحنى « LM » إلى اليمين (الشكل (١٣))، ويعني ذلك انخفاض سعر الفائدة الذي يؤدي إلى زيادة حجم الاستثمارات، ومنه يرتفع الدخل الحقيقي (وجود ارتباط بين السوقين الحقيقي والنقدي).

الشكل (١٣) : انتقال منحنى « LM » إلى اليمين



Source : Ali Toudert, Cours de monnaie et de répartition, OPU, Alger, 1983, P. 72.

الشكل (١٤) : انتقال منحنى « LM » إلى اليسار



المصدر : الباحث انطلاقا من الشكل رقم (١٣) ومن المعطيات.

إذن فانتقال منحنى LM يتوقف على العرض النقدي.

فيفرض وجود فجوة انكماشية تقوم الحكومة بمواجهتها عن طريق تطبيق سياسة نقدية توسيعية فينتقل « LM » إلى اليمين (كما رأينا من قبل).

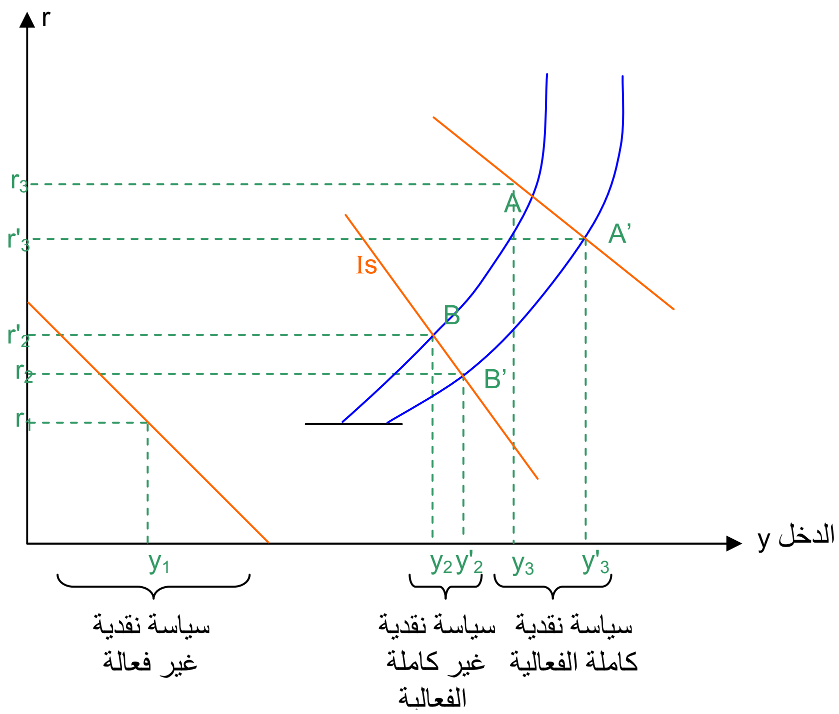
وتتوقف فعالية السياسة النقدية على منطقة تقاطع منحنيين IS و LM ويمكن استخراج ثلاثة احتمالات[1] حسب الشكل (١٥) :

١- الحالة الكلاسيكية : يمين النقطة (A)، فإن سعر الفائدة يتغير بينما يبقى الدخل ثابتا.

٢- الحالة الوسيطة : بين النقطة (B) و النقطة (A)، و هي الأكثر معنى فسعر الفائدة يرتفع والدخل يرتفع أيضا.

٣- الحالة الكينزية البحتة : فيما يتم التقاطع يسار النقطة (B)، و سعر الفائدة يكون ثابتا بينما الدخل يتغير (مصيدة السيولة).

الشكل (١٥) : فعالية السياسة النقدية وفقا لنموذج IS-LM



المصدر : مبارك عبد النعيم محمد، مرجع سابق، ص ٢٧٦.

---

[1] مبارك عبد المنعم محمد، النقود والصيرفة والسياسة النقدية، الدار الجامعية، بيروت، بدون تاريخ، ص ٢٧٦.

بافتراض أننا في حالة التشغيل الكامل، إذا كان التوازن في المنطقة الكلاسيكية فإن نقطة التوازن عند تطبيق السياسة النقدية التوسعية تتغير من (A) إلى (A’) فينخفض سعر الفائدة ويرتفع الدخل لأنه لا يوجد طلب النقود بدافع المضاربة في المنطقة الكلاسيكية، و عليه فإن أية زيادة في عرض النقود تمتص بكاملها بدافع المعاملات، أما في حالة التشغيل الناقص (فجوة انكماشية)، فإن الإنتاج والدخل يزيدان (بصفة مباشرة)، كما يزيد الاستثمار، ومنه يتضاعف الدخل (بصفة غير مباشرة) وهكذا نرى أن السياسة النقدية في المنطقة الكلاسيكية كاملة الفعالية.

بينما إذا حدث التوازن في المنطقة الوسطى (B) فإنه بعد انتقال منحنى LM إلى اليمين (B’) ينخفض سعر الفائدة و يزيد الدخل لكن بمقدار أقل من زيادته في المنطقة الكلاسيكية لأن جزءا من الزيادة في العرض النقدي يذهب إلى دافع المضاربة بسبب انخفاض سعر الفائدة، كما أن الأثر المالي للسياسة النقدية سيكون أقل أيضا لأن سعر الفائدة ينخفض بمقدار أقل من انخفاضه في المنطقة الكلاسيكية، و بالتالي يحفز الاستثمار بصفة أقل، فيزيد الدخل بصفة أقل أيضا، وهكذا يمكن القول أن السياسة النقدية في المنطقة الوسطى فعاليتها غير كاملة.

أما إذا تحقق التوازن في المنطقة الكينزية البحتة، فإن أية زيادة في عرض النقود سوف تمتص بكاملها بدافع المضاربة حيث يكون منحنى تفضيل السيولة في هذه المنطقة لا نهائي المرونة، ولا يتغير سعر الفائدة ولا الدخل، و هنا نرى أن السياسة النقدية في منطقة فخ السيولة تكون عديمة الفعالية.

فالسياسة النقدية في الفكر الكينزي يمكنها أن تؤثر في النشاط الاقتصادي والدخل عن طريق زيادة العرض النقدي، إلا أن التحليل الكينزي يفضل إنتاج السياسة المالية التي يرى أن أدواتها أكثر فعالية، كما يقترح سياسة نقدية مصاحبة فقط لتجنب بعض المشاكل كأثر الإقصاء، و معنى ذلك زيادة الكتلة النقدية وانتقال المنحنيين إلى اليمين.

و خلاصة القول هنا أن نموذج « IS-LM » يسمح لنا بتفسير انتقال أثر السياسة النقدية إلى النشاط الاقتصادي عند الكينزيين، وبتحديد مدى فعالية السياسة النقدية و المالية في مختلف الظروف الاقتصادية، مع العلم أن سعر الفائدة في الفكر الكينزي يعتبر نقطة الربط بين السوقين الحقيقي والنقدي وهذا دليل على نهاية التحليل المزدوج الكمي (الكلاسيكي).

المطلب الخامس : شروط نجاح السياسة النقدية في التأثير على النشاط الاقتصادي وفقا للتحليل الكينزي تتوقف فعالية تأثير السياسة النقدية أو التغير في كمية النقود على الدخل القومي و التشغيل (أي النشاط الاقتصادي) على عاملين أساسيين هما :

الفرع الأول: منحنى تفضيل السيولة

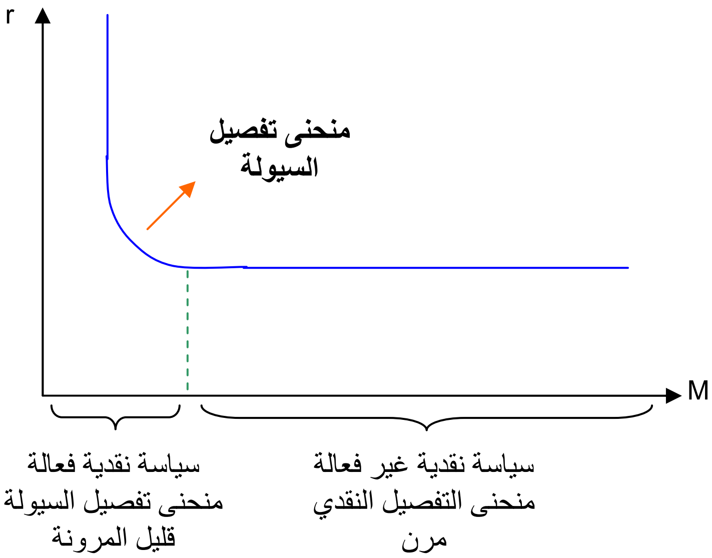
يعتقد كينز أن فعالية السياسة النقدية و مدى تأثيرها على النشاط الاقتصادي متوقف على مرونة منحنى تفضيل السيولة، فكلما كان الطلب على النقود أقل مرونة بالنسبة لتغيرات سعر الفائدة كلما كان للتغير في كمية النقود المعروضة أثر أكبر على سعر الفائدة وتفسير ذلك كما يلي :
كلما اقترب منحنى تفضيل السيولة من الاتجاه الرأسي، أي كلما كان ضعيف المرونة بالنسبة لسعر الفائدة فإن أية زيادة في عرض النقود تؤدي إلى انخفاض كبير في سعر الفائدة لكي يزيد الطلب على النقود بغرض المضاربة (أي حتى يقبل الأفراد الاحتفاظ بالنقود لهذا الغرض) و هذا يعني أن السياسة النقدية هنا تكون شديدة الفعالية.

بينما كلما كان التفضيل النقدي مرنا بالنسبة لسعر الفائدة (اقترب من الاتجاه الأفقي) فإن أية زيادة في عرض النقود ستؤدي إلى انخفاض طفيف في سعر الفائدة يكفي لإقناع الأفراد بالاحتفاظ بالنقود بغرض المضاربة (يكفي لإحداث زيادة كبيرة في الطلب على النقود لهذا الغرض)، ومعنى ذلك أن السياسة النقدية تكون عاجزة على التأثير بصفة كبيرة على سعر الفائدة، وبالتالي تقل فعاليتها إلى أن تنعدم عندما تصبح دالة التفضيل النقدي لا نهاية (وتسقط النقود الإضافية من مصيدة السيولة)[1]، الشكل (١٦).

---

[1] ارجع إلى الطلب على النقود بغرض المضاربة.

الشكل (١٦) : فعالية السياسة النقدية وفقا لمرونة منحنى التفضيل النقدي



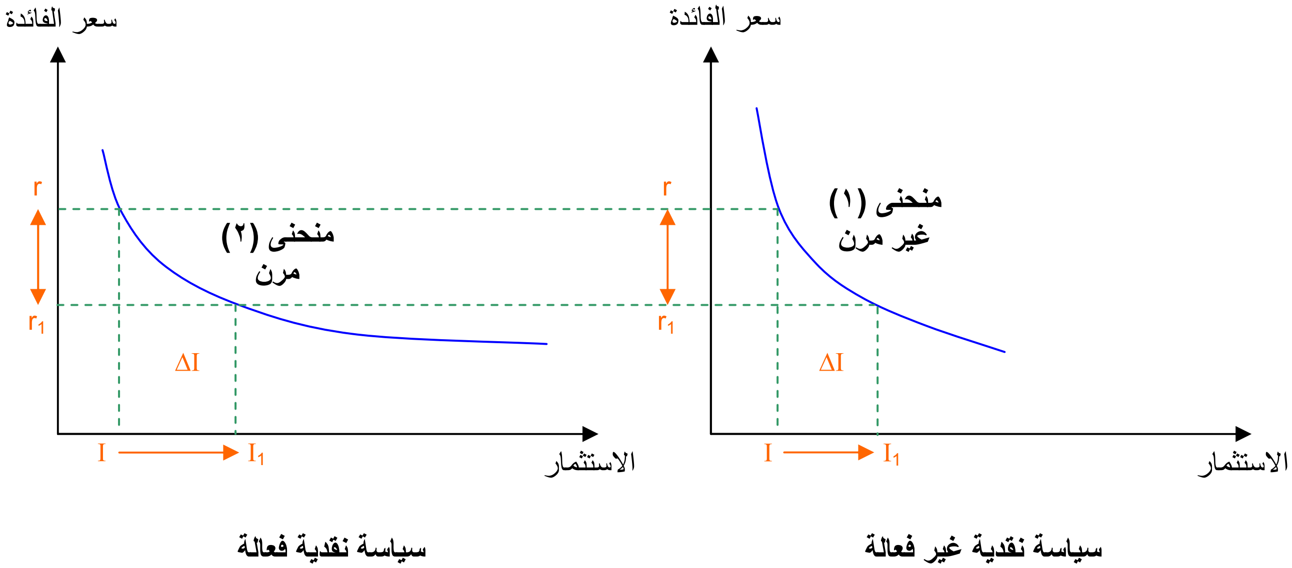
المصدر : معتوق سهير، الاتجاهات الحديثة في التحليل النقدي، مرجع سابق، ص ١٥٨.

الفرع الثاني: منحنى الكفاية الحدية لرأس المال

سبق وقلنا أن التغيير في كمية النقود يؤثر على سعر الفائدة ومنه على الاستثمار، وبالتالي يؤثر على الدخل و التشغيل والنشاط الاقتصادي الكلي، ومادام التغيير الذي يحدث في الاستثمار الناتج عن التغير في معدل الفائدة يتوقف على درجة مرونة منحنى الكفاية الحدية لرأس المال، فيمكن القول أن فعالية السياسة النقدية متوقفة على منحنى الكفاية الحدية لرأس المال إلى جانب منحنى التفضيل النقدي.

إن كل تغير يحدث في سعر الفائدة سيؤدي إلى تغير في الاستثمار وبالتالي يؤثر على الدخل القومي أو النشاط الاقتصادي، وسيكون أثر هذا التغير أكثر قوة وفاعلية كلما كان الإنفاق على الاستثمار أكثر مرونة (أو حساسية) لتغيرات سعر الفائدة، أي كلما كان منحنى الكفاية الحدية مرنا، والشكل التالي يوضح ذلك.

الشكل (١٧) : فعالية السياسة النقدية و منحنى الكفاية الحدية لرأس المال



المصدر : معتوق سهير، الاتجاهات الحديثة في التحليل النقدي، مرجع سابق، ص ١٦٠.

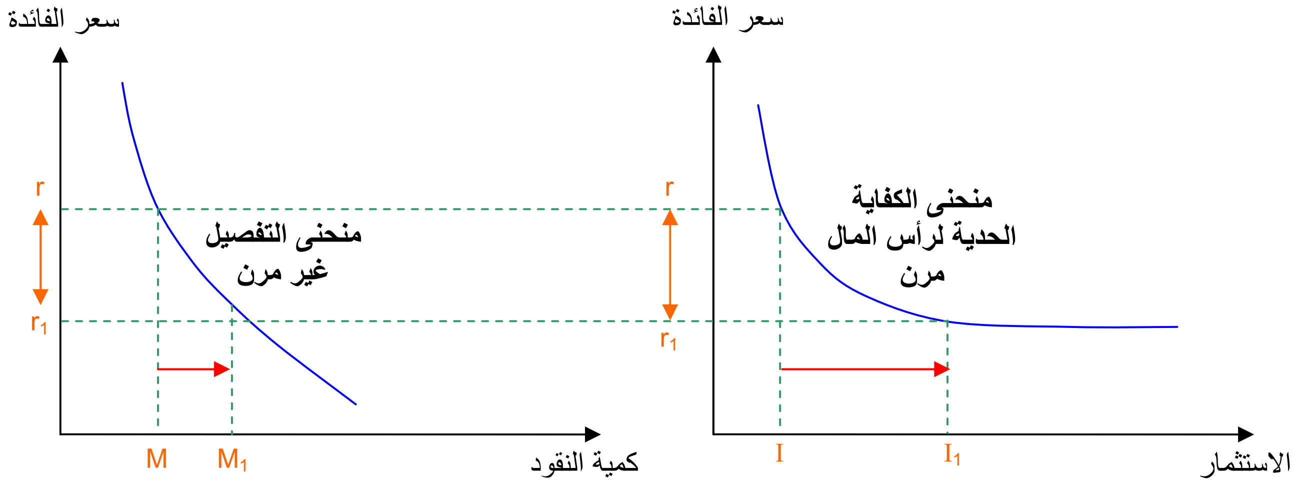
و قريضة صبحي تادرس العقاد مدحت، مرجع سابق، ص ٢٠٩.

فالمنحنى (١) في الشكل (١٧) يبين منحنى كفاية حدية غير مرن (قريب من الرأسي)، أما المنحنى (٢) من نفس الشكل فيبين منحنى كفاية حدية مرنا (قريب من الأفقي)، ففي الأول مقدار الزيادة في حجم الاستثمار يكون أقل من مقداره في المنحنى الثاني. كما أن مقدار الزيادة في حجم الاستثمار يكون أكبر من مقدار الانخفاض في معدل الفائدة في المنحنى (٢) وبالتالي تكون السياسة النقدية فعالة جدا، بينما في المنحنى (١) مقدار الزيادة في حجم الاستثمار أقل من مقدار انخفاض معدل الفائدة، وعليه تكون السياسة النقدية في المنحنى (١) غير فعالة.

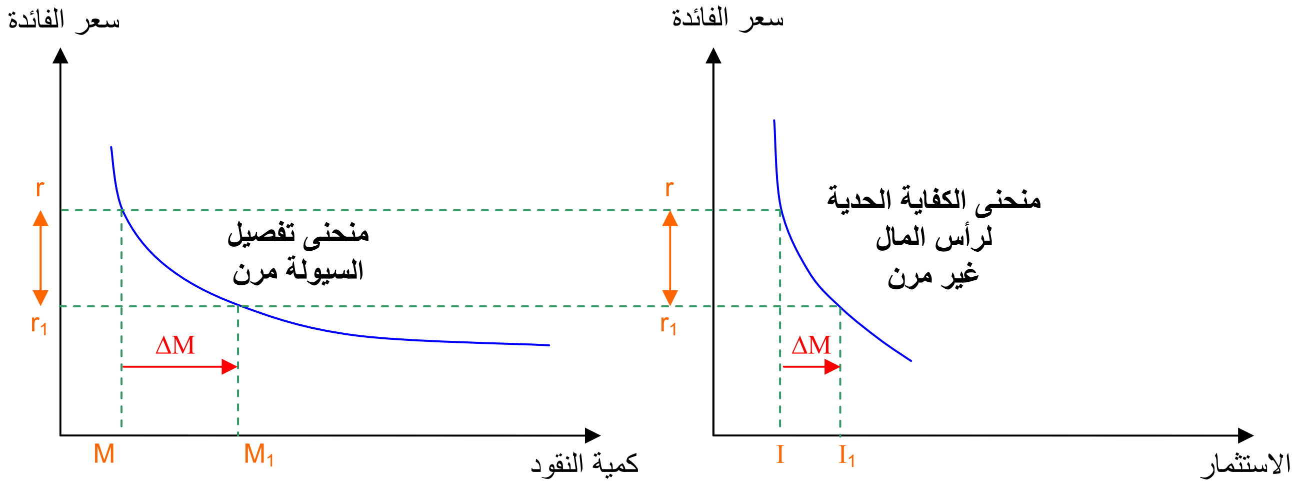
وخلاصة هذين الشرطين أنه كلما كان الاستثمار حساسا بالنسبة لسعر الفائدة أي أن منحنى الكفاية الحدية لرأس المال كان مرنا (قريب من الرأسي)، والطلب على النقود قليل المرونة بالنسبة لسعر الفائدة أي أن منحنى التفضيل النقدي كان غير مرن (قريب من الرأسي). فإن السياسة النقدية تكون فعالة (شكل (١٨) جزء (١)). و تكون غير فعالة إذا كان منحنى الكفاية الحدية غير مرن ومنحنى تفضيل السيولة مرن

الشكل (١٨) : سياسة نقدية فعالة و غير فعالة

جزء (١) : سياسة نقدية فعالة



جزء (٢) : سياسة نقدية غير فعالة

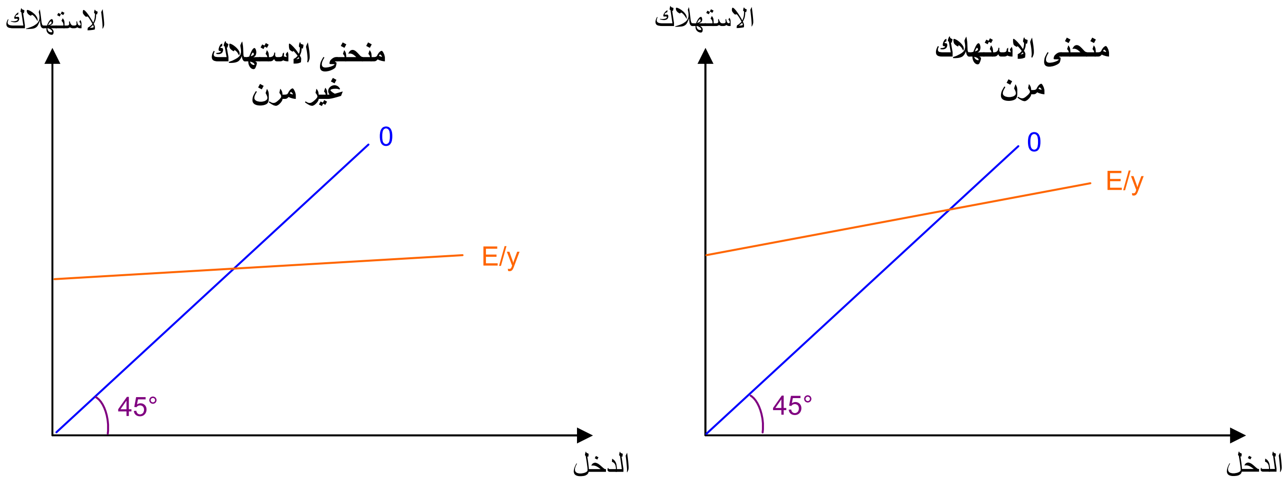


المصدر : شملول حسينة، أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية، مرجع سابق، ص ٥٢.

الفرع الثالث: منحنى الاستهلاك

إلى جانب الشرطين الأساسيين السابقين، يمكن إضافة شرط لضمان نجاح السياسة النقدية في التأثير على النشاط الاقتصادي و يتمثل في الميل الحدي للاستهلاك. فلو فرضنا أن السلطات النقدية قد نجحت في تخفيض سعر الفائدة و زيادة حجم الاستثمار، فإن الزيادة في الدخل ستتوقف على طبيعة و سلوك المستهلك. فأي زيادة في الاستثمار تؤدي إلى زيادة الدخل في حالة انخفاض الاستهلاك في تغير الوقت فقط، فإذا كان الميل الحدي للاستهلاك عاليا فإن تغيير في الاستثمار سوف يؤدي إلى تغير كبير في الدخل، أما إذا كان الميل الحدي للاستهلاك منخفضا (منحنى الاستهلاك غير مرن) بالنسبة للدخل فإن نفس التغير في الاستثمار سوف يؤدي إلى تغير أقل بكثير في الدخل[1]. (الشكل رقم (١٩)).

الشكل رقم (١٩) : تأثير مرونة منحنى الاستهلاك على الدخل



الجزء ٢ **الجزء ١**

المصدر : القيسي فوزي، مرجع سابق، ص ٢٠٥.

إن الدخل يساوي الاستهلاك في أية نقطة من الخط (٠.٠) بينما يمثل المنحنى E/y مستويات الاستهلاك التي تتماشى مع المستويات المختلفة من الدخل.

[1] القيسي فوزي، النظرية النقدية، (الطبعة الأولى، دار التضامن، بغداد ١٩٦٤، ص ٢٠٤ - ٢٠٥).

- في الجزء (١) من الشكل رقم (١٩) يتبين أن لمنحنى الاستهلاك مرونة عالية بالنسبة للدخل، أي أن التغير في الدخل يؤدي إلى تغيرات كبيرة في الاستهلاك و منه تغيرات في الاستثمار.
- أما الجزء (٢) من الشكل رقم (١٩) فيبين مرونة ضعيفة لمنحنى الاستهلاك بالنسبة للدخل.

وخلاصة القول أن فعالية السياسة النقدية في التأثير على النشاط الاقتصادي تتوقف على توفر ثلاثة شروط هي :

- منحنى التفضيل النقدي بالنسبة لسعر الفائدة.
- منحنى الكفاية الحدية مرن بالنسبة لسعر الفائدة.
- منحنى الاستهلاك مرن بالنسبة للدخل.

ويرجع فشل السياسة النقدية إلى عدم توفر هذه الشروط لذلك يقلل الكينزيون من أهميتها ويفضلون استخدام السياسة المالية.

المبحث الثاني: السياسة النقدية في التحليل النقدي

ولد التيار النقدي - أكبر تيار مضاد للفكر الكينزي - في الخمسينات، وبرزت أعمال النقديون[1] وعلى رأسهم "ملتون فريدمان"[2] في نهاية الستينات و بداية السبعينات[3] مع الرجوع القوي للأفكار اللبرالية، فقد أعادوا صياغة النظرية الكمية التقليدية للنقود مع تعديلها لأنها تفترض أن سرعة دوران النقود ثابتة وأنها تتحد بالعادات المتعلقة بالمدفوعات[4]. و كان ملتون فريدمان و هو يريد إبراز أهمية النقود وأيضا الاعتراض على السياسة المالية لكينز، كان أكبر المنظرين للنظرية النقدية لمدرسة شيكاغو[5].

---

(1) أطلق عليهم هذا الاسم لإيمانهم بالنظرية الكمية للنقود (لكن بتعديلها).

(2) هو أستاذ اقتصاد معاصر، مؤسس مدرسة شيكاغو التي تحاول صياغة النظرية الكمية بصورة حديثة. ولد فريدمان في بروكلان (الولايات المتحدة الأمريكية)، و يعتبر بحثه "انبعاث النظرية الكمية للنقود" الذي نشر عام ١٩٥٦ من أهم التعديلات التي تم إدخالها على هذه النظرية. ومن كتاباته المشهورة : نظرية الدخل الدائم. ولقد نال جائزة نوبل للاقتصاد عام ١٩٧٦ تكريما على بحوث ثلاثة هي : العلاقة بين الاستهلاك و الدخل، النظرية النقدية و التاريخ، البرهان على صعوبة الوصول إلى تحقيق سياسة مستقرة.

(3) Spindler (Jaques), Macroéconomie et finances publiques : un panorama de la pensée économique depuis Keynes, revue problèmes économiques n° 2, 506 (du 05 février 1997, P.03).

(4) معتوق سهير محمود، الاتجاهات الحديثة في التحليل النقدي، مرجع سابق، ص ١٨١.

(5) Jacques Fontanel, Analyse des politiques économiques (OPU, Alger 2005, P. 61).

كما أنصب عملهم (النقدويين) على تبيان حيادية النقود و أهميتها الاقتصادية من جهة، و عدم فعالية السياسة الضريبية (المالية) من جهة أخرى[6]، وأن الأسعار ترتفع دون ارتفاع الدخل القومي، كما أن الاقتصاد يرجع إلى وضع التشغيل الكامل أوتوماتيكيا و هو ما قد أهمل من قبل [7]. كما اقترح النقدويون تبني مقاييس ارتفاع سنوي للكتلة النقدية حتى لا ترتفع هذه الأخيرة بسرعة أكبر من معدل النمو الاقتصادي.

المطلب الأول : أفكار و مبادئ النقدويين

للنقدويين أفكار و مبادئ[8] تتمثل فيما يلي :

- الطلب على النقود هو دالة مستقرة.
- السلطات النقدية هي التي تحدد الكمية الاسمية للنقود في وقت معين.
- يقوم الأعوان الاقتصاديون بتصحيح كل اختلال يحدث بين الطلب على النقود و عرضها بإعادة توجيه استثماراتهم المالية و غير المالية
- السبب الرئيسي للتضخم هو معدل التوسع النقدي الكبير مقارنة بمعدل النمو الحقيقي للاقتصاد.
- هناك معدل بطالة طبيعي[1] يتوقف على ظروف اقتصادية هيكلية ولا يمكن الاعتماد كثيرا على سياسات ظرفية كما أنها ليست هناك بطالة إدارية.
- خلال التوسع النقدي السريع تبدأ معدلات الفائدة في الانخفاض، ثم ترتفع وتتعدى مستواها السابق لأن السياسة النقدية التوسعية هذه تسبب حدوث توقعات ارتفاع الأسعار و يحدث عكس ذلك في حالة الانكماش النقدي.
- تؤدي النفقات الحكومية التي تمول عن طريق الاقتراض و/أو الضرائب إلى إقصاء النفقات الخاصة بسرعة و بنفس القيمة، أما الدخل فلا يتغير، وعدم الاستقرار في الاقتصاد القومي هو نتيجة للسياسات الحكومية بينما القطاع الخاص فهو مستقر[2].

---

(6) Alguier (Claude), dictionnaire encyclopédique économique et social ; (2ème éd. Economica, Paris, 1990, P. 349).

(7) Fontagné (L), La macroéconomie, Prévision, équilibre et politique, op-cit, P. 09.

(8) بالإضافة إلى إيمانهم بعدم تدخل الدولة في الاقتصاد و بأن النقود سلعة كمالية.

(1) هو معدل البطالة الذي يسمح بالحصول على معدل تضخم معدوم (يساوي الصفر).

(2) خليل سامي، الاقتصاد الكلي، نظريات الاقتصاد الكلي الحديث، مطابع الأهرام، مصر ١٩٩٤، ص ٧٨٦.

- أفضل سياسة اقتصادية هي محافظة الحكومة على معدل توسع نقدي مستقر يتماشى مع نمو غير تضخمي.

و من خلال هذه المعالم نلاحظ الدور الكبير الذي توليه هذه المدرسة للنقود في تحليلها الاقتصادي, ومقدار التشكيك في كفاءة السياسة المالية و التأكيد على فعالية و قوة السياسة النقدية في تحقيق الاستقرار.

المطلب الثاني: عرض النقود و الطلب عليها

الفرع الأول: نظرية الطلب على النقود

حاول النقوديون تبيان الدور الاقتصادي للنقود واستعادة الأهمية السياسية النقدية إلى الأذهان بعد أن كان لها دور ثانوي في الفكر الكينزي و لقد اعتبر فريدمان النقود سلعة كمالية وأصلا من الأصول المكونة لثروة العون الاقتصادي[1]. فقيد الحصول على السلع والخدمات ليس بالدخل وإنما بدرجة ثراء العنصر الاقتصادي[2].

ولقد تبنى فريدمان نظرية كمية النقود الأولية بعد تعديلها واعتبارها نظرية الطلب على النقود الذي يكون مستقرا في المدى الطويل، و يمكنه أن يكون غير مستقر في المدى القصير[3]، وهو يرتبط بالدخل الدائم وليس الجاري [4] (أحد أهم عناصر الاختلاف بين فريدمان و كينز)، انطلاقا من دراسة فريدمان لدالة الاستهلاك.

أ- المتغيرات التي يخضع لها الطلب على النقود وفقا لفريدمان :

يخضع الطلب على النقود وفقا لفريدمان لثلاث مجموعات أساسية من العناصر و هي[5] :

- الثروة الكلية : والتي يمكن أن تتوفر عليها الوحدات الاقتصادية، و هي المحدد الأساسي للطلب على النقود، و تشمل جميع العناصر البشرية و غير البشرية، ولقد ميز فريدمان بين خمسة أشكال من الأصول المكونة للثروة وهي : النقود و الأصول النقدية (السندات)

---

(1) الثروة هي المحدد الأساسي للطلب على النقود و تشمل كل مصادر الحصول على الدخل.

(2) معتوق سهير محمود، النظريات و السياسات النقدية، مرجع سابق، ص ١٥٢.

(3) Faugère (J-P), La monnaie et la politique monétaire, op-cit, P.80.

(4) الدخل الجاري هو الدخل الذي يتحصل عليه الموضوع الاقتصادي الخاص أو الجماعة كتعويض عن عمله أو ثمرة رأسماله و قناته هي الأجر و الفائدة و الربح، بينما الدخل الدائم فهو عبارة عن الدخل الإجباري مضاف إليه التوقعات الخاصة بالدخل في المستقبل.

(5) أنظر كل من : معتوق سهير محمود، النظريات و السياسات النقدية، مرجع سابق، ص ١٥٢.
و مساوي ضياء مجيد، الاقتصاد النقدي، مرجع سابق، ص ١٤٢.

والأصول المالية (السهم) والأصول الطبيعية (رأس المال العيني) ورأس المال البشري، ويرتبط الطلب على النقود بتوزيع الثروة على أشكلها هذه وفقا للعائد المحقق من كل نوع من هذه الأصول والمفاضلة بينها.

- العوائد و الأثمان : و التي تدرها الأشكال المختلفة للثروة.
- أذواق و ترتيب الأفضليات لدى الحائزين على الثروة.

ب- دالة الطلب على النقود :

يعتبر الطلب الحقيقي على السيولة دالة في الثروة الحقيقية أي في عوائد الأصول النقدية و المالية والطبيعية و كذلك الموارد البشرية وتفضيلات الأعوان الاقتصاديين وأذواقهم [6].

و عليه تأخذ دالة الطلب على النقود عند فريدمان شكل دالة متجانسة من الدرجة الأولى في المتغيرين y وP كالتالي :

$$M= F (y/r, P, r_m, r_b, r_a, \pi_a, h, u)$$

حيث أن :

M : هي الطلب على النقود.

P : هو المستوى العام للأسعار ويعبر عن العائد الحقيقي للنقود، أو بشكل آخر عن نسبة مبادلة النقود بالسلع و الخدمات لأن الفائدة الفعلية للنقود هي توفير الراحة والأمن.

r_m : العائد الاسمي و يساوي الصفر.

r_b : عائد الأصول النقدية (السندات)، و يتمثل في سعر الفائدة السنوي.

r_a : عائد الأصول المالية (أو الأسهم)، و يتمثل في الأرباح السنوية.

r : سعر الفائدة على جميع أنواع الموجودات، و هو الذي يسمح باستحداث الدخل.

y : يعبر عن الدخل الدائم [1] عند فريدمان أو الثروة الحقيقية، كما يدعى أيضا العائد الكلي على جميع أنواع الثروة.

y/r : عبارة عن الثروة الكلية.

u : يشير إلى المتغيرات التي تؤثر على تفضيلات الأفراد.

---

[6] شيحة مصطفى رشدي، مرجع سابق، ص ٣١٢.

[1] و هو ما يميز فريدمان عن الكلاسيك و النيوكلاسيك الذين استخدموا الدخل كمرادف لحجم المعاملات الاقتصادية.

h : مؤشر معين يمثل نسبة رأس المال غير البشري إلى رأس المال البشري، أو العلاقة بين الدخل الذي مصدره العمل والدخل الذي مصدره طبيعي، ويتم اللجوء إلى هذا نظرا لصعوبة تقدير عائد رأس المال الإنساني نقدا وبأسعار السوق.

π_a : عائد السلع المادية (أو رأس المال العيني)، و يجسد عن طريق تحديد معدلات الاستهلاكات، أي تقدير أثمانها و تغيرات هذه الأثمان من خلال الزمن بالنسبة لمدة استخدامها ويعبر عنه بالصيغة التالية :

$$\pi^a = 1/p \cdot dp/dt \quad (1)$$ وهو معدل التضخم.

و ما دامت دالة الطلب السابقة تدل على العلاقة بين الطلب على النقود وتوزيع الثروة وفقا للعوائد المختلفة و وفقا للمستوى العام للأسعار فإنه يمكن إعادة كتابتها كالتالي :

$$M = F\left(y, P, r_b, r_a, 1/P \cdot dp/dt, h, u\right) \quad (2)$$

و يمكن استخلاص أية زيادة في الطلب على النقود للاحتفاظ بها سائلة تكون بسبب زيادة ثروة الفرد وانخفاض تكلفة الفرصة البديلة للاحتفاظ بالنقود نتيجة انخفاض معدلات عوائد الأصول النقدية و المالية و انخفاض معدل التضخم المتوقع، وارتفاع نسبة الثروة البشرية إلى إجمالي الثروة وأغلب هذه العوائد تتوقف على سعر الفائدة، لكن فريدمان يرى أن هذا الأخير لا يلعب الدور الأساسي في تحديد الطلب و لذلك يبعده من معادلة الطلب على النقود. من هنا نستنتج أن الطلب على النقود عند فريدمان ليس مرنا بالنسبة لسعر الفائدة عكس ما يراه كينز بينما يعتبر دالة في الدخل الدائم.

الفرع الثاني: عرض النقود

حسب فريدمان، عرض النقود ليس له أثر على المدى الطويل على النشاط الاقتصادي وإنما له أثر فقط على مستوى الأسعار، بينما في المدى القصير يؤثر تأثيرا مباشرا على الإنفاق ومنه على الدخل.

وحسب فريدمان دائما فإن عرض النقود متغير خارجي وهو ما يجعل السياسة النقدية فعالة، فالبنك المركزي الذي يتحكم كليا في عرض النقود هو الذي يتوفر على وسائل تؤثر على

السيولة البنكية خاصة بتدخله في السوق النقدية وتأثيره (أو تغييره) لمعدلات الاحتياطي الإجباري، وليكون ذلك التدخل فعلا لا بد أن يكون عرض النقود متغيرا خارجيا و مستقلا عن الطلب على النقود أي أنه لا يتأثر بطلب الأعوان الاقتصاديين.
و عليه إذا كان الطلب على النقود مستقرا و عرض النقود متغيرا خارجيا (أي بين أيدي السلطات النقدية كليا) فإن السياسة النقدية تكون فعالة جدا [1].

المطلب الثالث : تفسير النقدويين لمنحنى IS-LM :

اختلف النقدويون في تفسير منحنى IS-LM اختلافا رئيسا عن تفسير الكينزيين، فبينما يرى الكينزيون أن منحنى LM يميل أن يكون أفقيا نظرا لشدة حساسية الطلب على النقود لمعدل الفائدة وعليه انتقال IS إلى اليمين نتيجة سياسة مالية مرغوبة هو الذي يؤدي إلى وجود مستويات دخل توازن مرتفعة، فإن النقدويين على عكسهم يرون أن المنحنى LM قريب من أن يكون عموديا حيث أنه عندما يتغير معدل الفائدة لا يتغير عرض النقود لأن الادخار لا يتأثر بدوافع المضاربة بل بدوافع المعاملات فقط و التي هي مستقلة عن معدل الفائدة.
و عليه ففي حالة وجود عجز عمومي يمول عن طريق الاقتراض، يكون ارتفاع معدل الفائدة الذي ينتج من ذلك قادر على زيادة عرض النقود.
ويرى النقدويون أن السياسة المالية تعمل على سحب السيولة دون مقابل في سوق رؤوس الأموال مما يدفع المؤسسات إلى تقليص استثماراتها في السوق، وعليه لا يكون للإنعاش (التوسعية) عن طريق المالية العامة و التي تنقل منحنى IS، أي تأثير على الدخل.
وفي إطار أثر الإقصاء، أضاف النقدويون اعتبارا بسيكولوجيا [1]، فرتفاع العجز العمومي يؤدي إلى التقليل من ثقة الأعوان الاقتصاديين في المستقبل مما يؤدي إلى ميلهم إلى الاكتناز، وينتج عنه انخفاض عرض النقود في سوق رؤوس الأموال فينتقل منحنى IS إلى اليسار مفسرا أثر الانكماش.

---

(1) Flouzat (D), Economie contemporaine, tome 2, op-cit, P. 328.
(1) Spindler (Jaques),...revue problèmes économiques, op-cit, P. 05.

المطلب الرابع : انتقاد فريدمان لمنحنى فيلبس

انتقد فريدمان فيلبس [2] التقليدي و بين أنه يحدد لنا مستوى البطالة الذي يسمح بالحصول على معدل تضخم معدوم يسميه فريدمان "معدل البطالة الطبيعي" كما أحل الدخل الحقيقي محل الدخل الاسمي، من هنا يتحدد معدل التضخم بالفارق بين معدل البطالة الحقيقي و معدل البطالة الطبيعي، و كلما كان معدل البطالة منخفضا كلما زاد تنافس أرباب العمل على توظيف العمال مما يؤدي إلى ارتفاع الأجور ثم الأسعار (تضخم) [3]، وبعبارة أخرى كلما انخفضت نسبة البطالة تحت المعدل الطبيعي كلما ارتفع التضخم.

كما يدخل فريدمان فكرة التوقعات التي كانت من قبل مهمة، فمستوى الأسعار لا يتحدد بالفارق بين معدل البطالة الحقيقي و معدل البطالة الطبيعي فحسب بل أيضا بالأسعار المتوقعة.

وعليه فوفقا لفريدمان لا توجد مفاضلة بين التضخم وبالبطالة إلا في الفترة القصيرة (مع وجود الخداع النقدي)، فيكون من الممكن تحسين التوظيف و الإنتاج و تطويرهما مقابل استقرار قليل للأسعار، فارتفاع الأجور يحفز العمال على زيادة عرض العمل فيكون هناك منحنى فيلبس لكل معدل تضخم متوقع.

فمن أجل معدل تضخم متوقع من طرف الأعوان الاقتصاديين يكون منحنى فيلبس (D)، لكن من أجل معدلات تضخم متوقعة أخرى مرتفعة تكون هناك عدة منحنيات فيلبس أعلى [1] من D و''D (الشكل رقم (٢٠)).

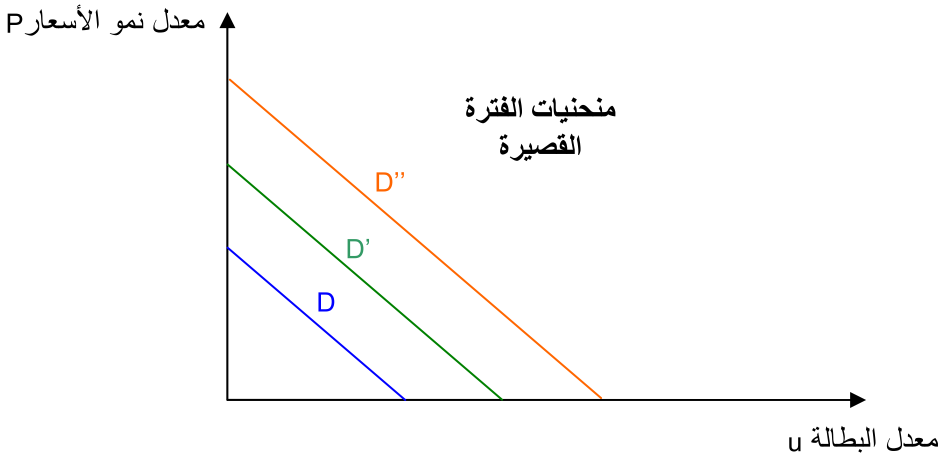
---

[2] هو ثاني ركيزة للاقتصاد الكلي بعد نموذج IS-LM وضع عام ١٩٥٨ من طرف A.W. Philips الذي قام بدراسة كا إحصائيات تبين العلاقة بين حجم البطالة و معدلات التضخم، نشرت عام ١٩٥٨ و تضمنت دراسة العلاقة بين معدل التغير السنوي في الأجور النقدية و النسبة المؤوية لمعدل البطالة السنوي معتمدي على إحصائيات المملكة المتحدة ما بين ١٩٥٧ و١٩٦١، ونتيجة أن معدل تغير في الأجور النقدية يرتبط عكسيا و بشكل غير خطي مع النسبة المؤوية لمعدل البطالة، كما تمثلت فائدته في تأسيس فكرة حول وجود تحكيم أو مفاضلة بين البطجالة و التضخم.

[3] Spindler (Jaques),...revue problèmes économiques, op-cit, P. 04.

[1] Faugère (J-P), La monnaie et la politique monétaire, op-cit, P. 83.

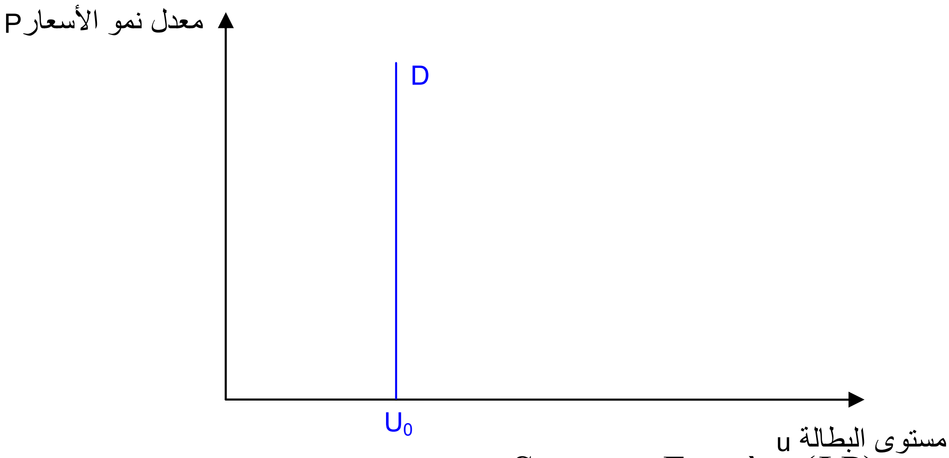
الشكل رقم (٢٠) : منحنى فيلبس في الفترة القصيرة



Source : Faugère (J.P), op-cit, P. 83.

أما على المدى الطويل فالاقتصاد يعود دائما إلى معدل البطالة الطبيعي وهنا يكون لمنحنى فيلبس معنى اقتصادي عميق حيث بزوال الخداع النقدي لا يمكن لسياسة إنعاش نقدية كانت أو مالية أن تخفض من مستوى البطالة بصفة دائمة، بل و إنها تعمل على زيادة معدل التضخم فقط. ويأخذ منحنى فيلبس في الفترة الطويلة شكلا عموديا انطلاقا من معدل البطالة الطبيعي (U) الشكل رقم (٢١).

الشكل رقم (٢١) : منحنى فيلبس في الفترة الطويلة



Source : Faugère (J.P), op-cit, P. 82.

المطلب الخامس : التضخم في الفكر النقدوي و أهمية السياسة النقدية

يقول فريدمان : "إن التضخم هو في كل مكان و في كل زمان ظاهرة نقدية لا يمكن مكافحتها إلا عن طريق سياسة نقدية تقييدية"[1] فمصدر التضخم هو الإفراط في الإصدار النقدي أو بعبارة أخرى نمو كمية النقود أكبر من نمو الإنتاج[2]، ويؤكد فريدمان و النقدويون ككل دائما على الفصل بين القطاعين الحقيقي والنقدي في الفترة الطويلة، إلا أنهم لا يستبعدون وجود علاقة بينهما في الفترة القصيرة بوجود الخداع النقدي، حيث يؤثر التغيير في كمية النقود على التغير في الناتج الوطني، وعليه لابد من تعديل الكتلة النقدية للتأثير على كافة الاقتصاد، وعند زوال الخداع النقدي لا يكون للنقود تأثير إلا على المستوى العام للأسعار (قطاع نقدي فقط) لذاك يكون من غير الملائم استخدام سياسة لتخفيض معدل البطالة لأن كل محاولة لن تنجح في تحسين الأجور الحقيقية[3]، و إنما تؤدي فقط إلى زيادة معدل التضخم، وعليه يتمثل دور السياسة النقدية عند فريدمان في ضمان زيادة عرض النقود مما يؤدي إلى ارتفاع عام للأسعار يتناسب مع نمو الناتج الداخلي، لذلك اقترح فريدمان تحديد معدل تغير للكتلة النقدية يكون بالتقريب مساويا لمعدل النمو في الناتج القومي الحقيقي (مع الأخذ بعين الاعتبار معدل تغير سرعة دوران النقود أو الطلب على الاحتفاظ بها)، وبذلك يعود الاستقرار في مستوى الدخل النقدي ومنه يتحقق الاستقرار في المستوى العام للأسعار[1].

و بصفة عامة يؤمن النقدويون بأن النقود هي المحدد الأول للدخل النقدي وللدخل الحقيقي في الزمن القصير[2] و بفعالية السياسة النقدية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي.

المبحث الثالث: تحليل المدرسة الكلاسيكية الجديدة (NEC).

المدرسة الكلاسيكية الجديدة هي عبارة عن تيار فكري جديد انتقد النقدويين بحيث رفض فكرة التوقعات الموائمة التي جاءوا بها و المبنية على قيام العمال بأخطاء متكررة فيما يتعلق بقرارات

---

[1] Faugère (J-P), po-cit, P. 810

[2] معتوق سهير محمود، الاتجاهات الحديثة في التحليل النقدي، مرجع سابق، ص ١٩٤.

[3] عند فريدمان الأجر الحقيقي هو الأجر الذي يتأثر يتغير طلب العمل و ليس الأجر الإسمي.

[1] Flauzat (D), économie contemporaine, op-cit, P. 326.

[2] خليل سامي، الاقتصاد الكلي، نظريات الاقتصاد الكلي الحديث، مرجع سابق، ص ٨٢٠.

عرض العمل [3]. ومن رواد المدرسة الكلاسيكية الجديدة نذكر F. Muth و J.J Sargent و N. Wallace و R.E. Lucas.

المطلب الأول: أفكار و مبادئ المدرسة الكلاسيكية الجديدة

- النقود محايدة : التغيرات المتوقعة في عرض النقود تؤثر فقط على الأسعار وليس على القطاع الحقيقي للاقتصاد القومي[4].
- المنافسة الحرة و الكاملة في الأسواق النقدية و سوق العمل و سوق السلع والخدمات.
- البطالة الطبيعية، و الأسعار المرنة (أخذ و هذا عن النقدويين)، كما أن مرونة الأسعار والأجور تحقق التصحيح الذاتي.
- لا توجد مفاضلة بين التضخم و البطالة سواء في الفترة القصيرة أو الطويلة (في حين يعتقد النقدويون بإمكانية حدوث مفاضلة في الفترة القصيرة فقط).
- العون الاقتصادي يحصل على معلومات كاملة، و سلوكه عقلاني حيث لا يستخدم المعلومات السابقة فقط بل يعتمد على المعلومات الحالية لوضع توقعاته، و يكون قادرا على استغلالها[5].
- السياسة الاقتصادية الهادفة للاستقرار تكون غير فعالة[1]، حيث أن العون الاقتصادي يعرف آثار طويلة الأجل للسياسة و بالتالي لن يكون لمحاولات واضعي السياسة لاستمالته أية فعالية و إنما يترتب عليها تضخم.

المطلب الثاني: نظرية التوقعات العقلانية

لقد انتقد الكلاسيك الجدد (New Classiques) نظرية التوقعات الملائمة (adaptatives) التي أتى بها النقدويون وعوضوها بنظرية جديدة هي نظرية "التوقعات العقلانية" أو نظرية "التوقعات الرشيدة" (rationnelles) التي توصل إليها Muth عام ١٩٦١ حيث وجد أن هذه التوقعات تؤدي مباشرة إلى التوازن، كما طورها كل من Lucas وWallace وSargent عام ١٩٧٢.

---

[3] عبد الفتاح دحمان، "إصلاح السياسة النقدية ضمن برامج التكييف الهيكلي، حالة الجزائر"ن رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، ١٩٩٦، ص ٥١.

[4] خليل سامي، مرجع سابق، ص ٧٦٢.

[5] Barrere (Alain), Macroéconomie Keynesienne, le projet économique de John Meynard Keynes (éd. Dunod, Paris, 1990, P.26)..

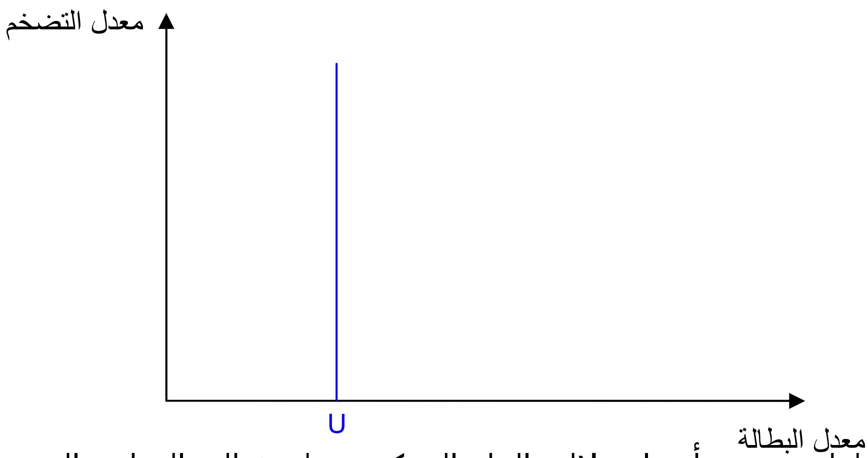
[1] خليل سامي، مرجع سابق، ص ٧٦٢.

ولقد تجاوزت هذه النظرية النظرية الأولى التي كان تصحيح أخطاء التوقع فيها تدريجيا نظرا لاعتماد العون على معلومات سابقة، بينما ترى النظرية الثانية أن الأعوان يتوقعون بصفة صحيحة كل التغيرات وكل آثار قرارات السياسة الاقتصادية، حيث يدمجون في توقعاتهم الخاصة بالتضخم مثلا تصرفات السلطات السياسية. ولقد برهنت نظرية التوقعات العقلانية عن قصور نظرية فريدمان فهي تمكن من الحصول على معدلات تضخم صحيحة بسبب توفر الأعوان على كل المعلومات السابقة والمعلومات الحالية الخاصة و المتعلقة بالاقتصاد وبهيكله. وتنهي النظرية على أن السعر المتوقع لأية فترة هو عبارة عن توقع، و الفرق بين مستوى الأسعار الحقيقي (أو الفعلي) ومستوى الأسعار المتوقع هو الخطأ العشوائي الذي يكون توقعه المتوسط معدوما[2].

المطلب الثالث: نظرية التوقعات العقلانية و منحنى فيلبس

ترى نظرية التوقعات العقلانية أن منحنى فيلبس يكون عموديا في الفترة القصيرة وفي الفترة الطويلة (الشكل رقم (٢٢)) وهذا يعني أنها تقصي وجود منحنى فيلبس في الفترة الطويلة (عكس فريدمان الذي يعتقد بوجود عدة منحنيات في هذه الفترة)، ومنه توصلت إلى نتيجة جذرية تتمثل في سياستي التعديل الظرفي النقدية والمالية ليستا كاملتي الفعالية.

الشكل رقم (٢٢) : منحنى فيلبس عند المدرسة الكلاسيكية الجديدة



المصدر : شملول حسينة، أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية، مرجع سابق، ص ٦٤.

---

[2] بن عبد الفتاح دحمان، مرجع سابق، ص ٥٢.

وتؤكد المدرسة الكلاسيكية الجديدة فكرة فريدمان في حالة عدم حدوث اختلال توازن في الفترة القصيرة، فالأسعار تتعدل باستمرار لتحقيق توازن السوق، فكل الظواهر التي يمكن أن تنتج عن علاقة فيلبس لا يمكن الأخذ بها لأن الخداع النقدي مستحيل ولأن توقعات الأعوان دائما عقلانية.

ويعتبر الكلاسيك الجدد أن المفاضلة بين البطالة و التضخم هي سوء فهم أو خلط بين مفهوم الأسعار النسبية و المستوى العام الأسعار. فالأسعار النسبية هي التي تؤثر على الدخل و التوظيف. فعند زيادة العرض النقدي مثلا بمقدار معين يكون ارتفاع الأسعار أكبر، و يبرر للأفراد ذلك إلى حدوث خطأ في توقع معدل نمو النقود أو حدوث تغير في الطالب في السوق يؤدي إلى زيادة في الأسعار النسبية.

فبالاعتماد على معدل التضخم السابق إذا كان هذا الأخير يتغير بشكل كبير في السابق، يتم تحديد الأسعار بالأخذ بعين الاعتبار ارتفاع معدل التضخم، و لن يكون هناك تأثير على الناتج والتوظيف، وإن وجد فهو بسيط أما إذا كان ثابتا فإن أي تغير في الأسعار ينظر إلى أنه تغير في مستوى الناتج والتوظيف، وهكذا تظهر مفاضلة بين مستوى التشغيل و التضخم بسبب الخلط المذكور.

المطلب الرابع: السياسة النقدية عند المدرسة الكلاسيكية الجديدة

يكمن تحليل المدرسة الكلاسيكية الجديدة في تقليص إمكانية التأثير السياسة النقدية، فهذه الأخيرة لا تؤثر إلا على المستوى العام للأسعار (حيادية النقود) و ليس لها أي تأثير على الدخل و التوظيف إلا في حالة تضخم مفاجئ[1]، فوفقا لنظرية التوقعات العقلانية يمكن لسياسة التخفيض من حدة التضخم أن تتم بسرعة ودون تكاليف شرط أن يثق الأعوان الاقتصاديون في نجاعتها. إذ توقع الأعوان لجوء السلطات النقدية إلى سياسة إنعاش في حالة كساد فإنهم يتوقعون نتائج ذلك على المستوى العام للأسعار (تضخم) أي بسبب نمو الكتلة النقدية. لذلك تقوم المؤسسات بتأجيل زيادة الإنتاج و يسرع الأفراد في مشترياتهم و يطلب العمال رفع أجورهم للمحافظة على

[1] تقلص مؤقت (ظرفي للبطالة).

قدرتهم الشرائية و تؤدي الأجور إلى زيادة البطالة، فإذا قامت السلطات النقدية باللجوء إلى سياسة توسع نقدي للقضاء على البطالة فإنها تؤدي إلى تعميم ظاهرة التضخم[2].

و بصفة عامة يوصي كل من Sargent وLucas باتباع سياسة نقدية مع تبني قاعدة إصدار حاسمة و محكمة للكتلة النقدية لتفادي كل تغير عشوائي لهذه الأخيرة، أي أن الأثر النقدي ينحصر في المحافظة على استقرار الأسعار.

فنظريات التوقعات العقلانية تجعل السياسة النقدية و حتى الميزانية غير فعالة لا في الأجل القصير ولا في الأجل الطويل نظرا لعقلانية توقعات الأعوان اعتمادا على المعلومات كلها السابقة و الحالية.

- **حدود نظرية التوقعات العقلانية :**

تعتمد نظرية التوقعات العقلانية على عدة نظريات (منها العقلانية الكاملة للأعوان واستقلالية العرض عن الطلب و المنافسة الحرة والكاملة) لا تتحقق بالتأكيد في الواقع.

عدة ظواهر اقتصادية لا تنجم من ميكانزمات السوق و تستوجب تدخلات جماعية.

المبحث الرابع: أثر السياسة النقدية على أهم المتغيرات الاقتصادية

من أهم وظائف البنك المركزي هو حماية الجهاز النقدي من كل نوع من أنواع الضغوطات التي تهدد سيره خاصة في حالة أزمة السيولة[1]، فالبنك المركزي عليه أن يعمل على زيادة الكتلة النقدية بشكل يسمح بضمان نمو اقتصادي كاف، و بالمحافظة على الاستقرار الداخلي و الخارجي.

المطلب الأول: أثر السياسة النقدية على الدخل و النشاط الاقتصادي

وفقا لكينز، تمارس السياسة النقدية عن طريق تغيرات أسعار الفائدة، فإن كانت دالة الطلب على النقود مستقرة و حساسة للتغيرات في أسعار الفائدة، فإن التغير في حجم الكتلة يؤدي إلى تغيير معدل الفائدة بشكل يعيد الطلب على النقود من جديد إلى مستوى العرض، و يؤثر التغير في سعر الفائدة على نفقات الاستثمار و الذي يؤثر بدوره على الدخل و حسب بعض الاقتصاديين فإن التغيرات في الأرصدة النقدية الحقيقية تؤثر على ثروة الجمهور مما يؤثر بعدها على

[2] Bourdohove (christan) et Martos (Fernando), <u>Lexique de théorie économique</u>, (éd. Marketing, Paris, 1992, P. 103 - 104.

[1] مثل ما حدث في الأزمة الأسيوية، أنظر مقال، بيجان ب. أجغلي (Bijan B-A. Agherli)، الأزمة الآسيوية، الأسباب والعلاج، <u>مجلة التمويل و التنمية</u>، (يونية ١٩٩٩، المجلة ٣٦، العدد ٠٢، ص ٢٨).

مخططاته الخاصة بالإنفاق حتى لو لم يتغير سعر الفائدة، غير أنه في كثير من الدول، لا تتغير أسعار الفائدة بحرية فهي محددة من طرف السلطات العمومية و إدارات البنوك، و تحتفظ بها البنوك في هذا المستوى لمدة معينة، و يمكن أيضا أن لا يكون تدفق الودائع قابلا للتنبؤ بسهولة و ألا يقبل تكوين الأصول التغير في المدى القصير. و في هذه الحالات تقوم البنوك بترشيد القرض دون تغيير السعر عن طريق تسهيل الشروط المتعلقة بالعائد الخاص أو الضمان مثلا[2].

فالسياسة النقدية لا تؤثر على التكلفة و إنما على توفير القرض أيضا مع التأثير على نفقات الاستهلاك والاستثمار.

لقد تبين حديثا أن توقعات الأفراد والمؤسسات تلعب دورا هاما في انتقال أثر السياسة النقدية إذا افترض أنها توقعات عقلانية أي أنها مكونة كما لو أن الأفراد و المؤسسات يعرفون كيف تصل السياسة النقدية في الأخير إلى النتائج الفعلية، و منه إذا تغيرت هذه السياسة فإنهم يتصرفون وفقا لتوقعاتهم مما يؤثر على الدخل و الإنفاق على الأقل في الأجل القصير.

وعليه لابد من التركيز على وجود علاقة ضيقة بين النقود و الدخل الاسمي في كل اقتصاد، ومن الممكن جدا أن تؤدي أية عملية في الجانب النقدي إلى تغير الأسعار إذا لم يستطع الإنتاج أن يتكيف في أقرب أجل.

المطلب الثاني: السياسة النقدية و التضخم

التضخم هو "الزيادة في كمية النقود التي تؤدي إلى الارتفاع في الأسعار" سواء برزت تلك الزيادة من خلال عرض النقود (الإصدار النقدي أو التوسع في خلق الائتمان) أومن خلال الطلب على النقود (الإنفاق النقدي)[1] وهو "اختلال اقتصادي يمس سعر وتوزيع و/أو إنفاق الدخل، ويتضح من خلال الارتفاع في المستوى العام للأسعار"[2].

فالتضخم آفة اقتصادية يتحمل تكلفها الاقتصاد القومي، تؤدي آثاره السلبية إلى انخفاض القدرة الشرائية للنقود أي قيمة العملة محليا، وتحويل الموارد من إنتاج السلع إلى الأنشطة المالية، والاقتصاد غير المتكافئ في استخدام الأرصدة النقدية الحقيقية إلى انخفاض معدل النمو

---

[2] شملول حسينة، أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية، مرجع سابق، ص ٦٩.

[1] شيحة مصطفى رشدي، الاقتصاد النقدي و المصرفي، مرجع سابق، ص ٥٢١.

[2] Bourachat (Henri), Le dictionnaire des sciences économique, (éd. Bordas, Paris, 1992, P. 84).

الاقتصادي يجعل تراكم حجمه رغم ضعفه عبر الزمن كبيرا. و يصاحب التضخم أمر آخر هو عدم اليقين، فيجبر المتعاملين على تقصير آجال العقود مما يزيد من تكلفة التعاقد، و تؤدي زيادة التقلب إلى إضعاف دور الأسعار كمؤشر للعرض والطلب، كما يؤدي التضخم المصحوب بزيادة في درجة التقلب في مستوى الأسعار، إلى تحويل الموارد من الإنتاج إلى الخدمات المالية للاحتياط ضد التضخم مما يشوه الإنتاج حيث يتوسع قطاع الخدمات على حساب قطاعات أخرى كالزراعة والصناعة.

وعند البحث عن الكيفية الملائمة لتجنب التضخم المتولد عن النمو والتقلبات، و لتقييد آثاره نلجأ إلى السياسة النقدية وعندئذ يتم الاختيار حسب الظروف بين سياستين هما : السياسة الانكماشية التقليدية و سياسة الدخل[3].

السياسة الانكماشية :

وتتمثل في اتخاذ إجراءات معاكسة تماما للضغوط التضخمية بشكل وقائي يصل إلى حالة اقتصادية جديدة تسود الاقتصاد. فالانكماش يتمثل في الحركة والفعل اللذين من شأنهما تعقيم دور النقود في النشاط الاقتصادي وامتصاص الزيادة في الرصيد النقدي، وتقييد الإنفاق بأنواعه الثلاثة (الحكومي والخاص والاستثماري)، وحصر النشاط الحكومي ونشاط المشروعات وحجم الائتمان، ومن ثم يقل النشاط الإنتاجي و تتجمد معدلات النمو، وتعود الأسعار إلى حالتها الأولى فتنخفض، و تزداد البطالة ويتحقق فائض في ميزان المدفوعات.

إلا أن هذه الإجراءات لم تحقق أي نجاح يذكر في التاريخ الاقتصادي، فكل التدابير المتخذة من طرف الحكومة تقابلها ردود أفعال عنيفة ومعارضة من قبل القوى الاجتماعية العالمية ومن المشروعات حيث تتحول إلى زيادة في الإنفاق بدلا من تقييده مثلما حدث في أزمة الثمانينات.

السياسة النقدية في إطار اقتصاد الرفاهية والنمو والأزمة (سياسة الدخل):

لقد ظهر لنا مما سبق ضعف ومحدودية السياسة الانكماشية في معالجة التضخم، لذلك تظهر سياسة الدخل الوسيلة الأكثر فعالية.

وتكمن سياسة الدخل في اتخاذ إجراءات مسكنة و مثبتة تحاول أن تعرف بمعدل معقول من التضخم يسود الاقتصاد، و يمكن التحكم فيه، ويكون عاملا في تحقيق النمو الاقتصادي. و هي

---

[3] شيحة مصطفى رشدي، مرجع سابق، ص ٥٦٨ - ٥٦٩.

تتبع بعض الإجراءات التي تساهم في المحافظة على قيمة النقود والقدرة الشرائية كمالكي النقود بطريقة نسبية ترضي مطالب القوى الاجتماعية المختلفة من عمال ومشروعات وردود أفعال تجاه الارتفاع في الأسعار وإتباع هذا الارتفاع في الأسعار بارتفاع مواز في الأجور والأرباح والإنتاجية.

وترتبط السياسة النقدية هنا بالأهداف التي تسعى إلى تحقيقها القوى الاجتماعية المشاركة والمحتملة للتضخم، حيث يكون ضروريا أن نتساءل حول ما إذا كان لابد من ذلك إلى تحقيق معدل تضخمي مقبول، كما يجب أن نقارن كمية النقود التي تتناسب مع حجم الزيادة في الإنتاج القومي، وبيان كيفية توزيع عناصر السيولة بين البنك المركزي من جهة و المؤسسات المصرفية من جهة أخرى.

وسياسة الدخل تعني تدخلا مقصودا من جانب الدولة في عمليات تكوين الأسعار وخاصة أسعار عناصر الإنتاج (العمل والسلع الاستهلاكية) لكي تمنع أولا أية زيادة متفاوتة في الدخول بين العناصر المشاركة في الدخل وثانيا أية زيادة متفاوتة في الدخول بين العناصر المشاركة في الإنتاجية.

وبصفة عامة تتبلور في خطة لتثبيت الأجور والأسعار مع إجراء بعض التعديلات الاجتماعية حماية لذوي الدخول المحدودة و تجنيبهم آثار التضخم الذي كان وما يزال موضوع أبحاث كثيرة وهدفا هاما للبنوك المركزية.

أ- استقرار الأسعار كهدف للبنك المركزي :

بالنظر إلى وجود مفاضلة على المدى القصير بين التضخم والبطالة[1]، يتم التسائل حول ما إذا كان لا ينبغي أن توكل للبنك المركزي مهمة المحافظة على التشغيل الكامل، وفي نفس الوقت لاحتفاظ بمعدلات تضخم منخفضة، ويقال أنه مادام معدل البطالة يتحدد بعوامل هيكلية، فليس من المناسب توجيه السياسة النقدية لتأخذ في الحسبان البطالة ومستوى الإنتاج. إلا أنه جدير بالذكر أن البطالة الدورية ليست خارجة عن متناول السياسة النقدية، لذلك لا يجب على البنوك المركزية أن تركز فقط على معدلات التضخم، ورغم دور السياسة النقدية الهادفة إلى المحافظة

[1] إن المفاضلة على المدى الطويل بين التضخم والبطالة تم التخلي عنها منذ زمن طويل على أساس تطبيقي و أساس نظري، بينما بقي منحنى فيلبس الخاص بالمفاضلة بين التضخم والبطالة على المدى القصير محوريا في الاقتصاد الكلي للسياسة النقدية وهذه المفاضلة بين التضخم و النشاط الاقتصادي هي التي تشغل رجال البنوك المركزية في أغلب الأحيان.

على التضخم المنخفض في الحيلولة دون زيادة التضخم عند تثبيت الإنتاج أو ازدهار الاقتصاد أو حالة الكساد أو توقعه. غير أن هنالك دائما اختلاف في وجهات النظر حول السرعة التي يجب مراعاتها عند إصابة الاقتصاد بصدمات في العرض، حيث عادة ما تقوم البنوك المركزية في هذه الحالة باستيعاب صدمات العرض الضارة بالسماح بارتفاع مؤقت في التضخم لتخفيف الهبوط في الإنتاج. ونظرا لوجود البنوك المركزية أمام عدة أهداف عامة للاختيار كان لابد من تحديد هدف واحد جوهري، لذلك يمكن القول أن الهدف الأول للبنك المركزي حسب لوائح البنك المركزي الأوروبي يتمثل في المحافظة على قيمة العملة، إلا أنه يمكن تكليفه أيضا بمهمة تعزيز النمو، وليتم هذا الأخير بأفضل شكل، لابد من المحافظة على معدل تضخم منخفض وضمان سلامة النظام المالي.

ب- مستوي التضخم المرغوب فيه (أو الهدف الأمثل للتضخم)

يرى اقتصاديون أن اتخاذ هدف التضخم المعتدل (أقل من ٥ % مثلا) بديلا عن معدل التضخم المعدوم أمر لابد منه، فقد اختارت الدول ذات معدل التضخم المنخفض أهداف تضخم في حدود ١ % - ٣ % وذلك لأسباب منها[1] :

- أن التضخم المعتدل يدعم استقرار الاقتصاد، فهو يساعد على تزييت عجلات الاقتصاد.
- أن التضخم يزيد من نصيب الفرد من الإنتاج في حالة التوازن الجزئي المنتظم.
- أنه يزيد من كفاءة السياسة النقدية المضادة للدورة التجارية، بسماحه بالوصول إلى أسعار فائدة حقيقية سالبة تنعش الطلب الفعال في أوقات الركود.

ففي الاقتصاد النقدي يؤدي وجود أموال نقدية إلى انخفاض سعر الفائدة الاسمي إلى حد الصفر، كما يؤدي وجود أموال نقدية إلى انخفاض سعر الفائدة الحقيقي إلى حد الصفر. وفي أوقات الركود قد يكون السماح لسعر الفائدة بأن يصبح سلبيا مفيدا، وهو ما يستبعد إذا كان هدف التضخم هو "الصفر"، و بالتالي فإن معدل التضخم الأكبر من الصفر يتيح بعض المجال لأسعار الفائدة الحقيقية السلبية أثناء الدورة، و هذه الحجة هي التي تبرر أن يتراوح معدل التضخم بين ١ % و ٣ %، إلا أنه لابد من القيام بدراسات وأبحاث أخرى لتأكيد هذه الفكرة لأنه يجب لهدف التضخم أن يأخذ بعين الاعتبار صدمات العرض بما في ذلك من تغيرات في معدلات التبادل التجاري والضرائب المباشرة.

---

[1] ستانلي فيشر، <u>المحافظة على استقرار الأسعار</u>، مرجع سابق، ص ٣٣.

وتجدر الإشارة إلى أن هناك فرق كبير بين هدف التضخم وهدف استقرار الأسعار. فإذا كان الهدف هو تحقيق معدل معين للتضخم كل عام، فإن البنك لا يعوض عن فشله في تحقيق هدف السنوات السابقة، بينما لو كان الهدف متمثلا في الحفاظ على مستوى الأسعار أو ما يقرب من ذلك يشترط على البنك المركزي أن يحاول تعويض ما لم يحققه في السنوات السابقة. ففي ظل وضع أهداف لمستوى الأسعار مثلا كان معدل التضخم العام الماضي ٤ % ومعدل التضخم المستهدف ٢ % فإن هذا العام سيكون أقل من ٢ % أي ١ % مثلا للعودة إلى المستوى المستهدف للأسعار، بينما في ظل وضع أهداف للتضخم سيكون الهدف هذا العام هو معدل تضخم ٢ %، وهذه الأهداف تحددها لوائح البنوك المركزية و تصريحاتها الرسمية.

المبحث الخامس: فعالية السياسة النقدية في ظل الانفتاح الاقتصادي ومصداقيتها

أصبح من المتفق عليه في السنوات الأخيرة أن الانفتاح الاقتصادي للدول بالضرورة تصاحبه فعالية ومصداقية للسياسة النقدية وإلا فإن هذا الانفتاح يكون ناقصا وعديم المردودية لأن فعالية السياسة النقدية ومصداقيتها تعد أهم مؤشرات التعاون الخارجي.

المطلب الأول: فعالية السياسة في ظل الانفتاح الاقتصادي

مثلما تلعب السياسة النقدية دورا هاما على المستوى المحلي، فهي تلعب دورا لا يقل أهمية على المستويين الإقليمي و الدولي وذلك راجع لأسباب كثيرة، أهمها الانفتاح الاقتصادي للدول.

الفرع الأول: أثر الانفتاح الاقتصادي على السياسة النقدية

يؤدي انفتاح اقتصاد دولة ما على العالم إلى انعكاس آثار السياسة الاقتصادية التي تتبعها على الأوضاع في دولة أخرى والعكس بالعكس. لذلك تجد السلطات النقدية نفسها مضطرة إلى التعاون والعمل معا خاصة خلال الأزمات الاقتصادية.

فالانفتاح الاقتصادي على العالم يزيد من قدرة الاقتصاد الوطني على التأثير على الاقتصادات الأخرى والتأثر بها وهو ما يدعى بالاعتماد المتبادل[1]، وحسب هذه الظاهرة تنقص فعالية السياسة النقدية كلما زادت درجة الاعتماد المتبادل، حيث تضعف العلاقة بين أدوات السياسة

---

[1] صندوق النقد العربي، مرجع سابق، ص ٩٩.

النقدية و الأهداف، ويصعب إيجاد متغير اقتصادي كلي لا يخضع للتفاعل بين الاقتصادين الوطني والخارجي، ويصعب الاعتماد على غرض وسيط يمكن التحكم فيه عن قرب وبصورة تامة.

الفرع الثاني: التدخل في سوق الصرف

لتحديد سعر الصرف هناك عدة نماذج منها : نماذج الأسعار ونماذج ثبات الأسعار ونماذج التوازن الحيازي.

وقصد التأثير على سعر الصرف، يدخل البنك المركزي أحيانا في سوق الصرف لشراء وبيع العملات الأجنبية مقابل العملة المحلية. ولتجنب التأثير على عرض النقود (أي القاعدة النقدية) فلا تتغير، يقوم البنك المركزي بما يدعى "التدخل المعقم"، ويمكن لهذا الأخير أن يؤثر على سعر الصرف من خلال قناتين هما:

أ- قناة تغير الأسعار النسبية للأصول المحلية والأجنبية : حيث تقوم السلطات النقدية بتعقيم[1] شراء المواطنين للعملات الأجنبية وذلك عن طريق قيامها بشراء السندات المحلية.

ب- قناة التوقعات : بما أن المتعاملين يعتقدون أن السلطات النقدية لديها معلومات أكثر من تلك التي بحوزتهم حول أسواق الصرف، فإنهم مباشرة بعد شعورهم بتدخلها في الأسواق يقومون بتعديل توقعاتهم حول سعر الصرف وفقا لاتجاه تدخل الحكومة، فإذا كان التدخل في شكل شراء للعملة فإن سعر الصرف ينخفض.

بالإضافة إلى ما سبق ذكره، تجدر الإشارة إلى أن الدول بدأت منذ سنوات عديدة، قصد التغلب على مشاكل الاعتماد المتبادل، في التعاون و التكتل في شكل اتحادات اقتصادية ونقدية مما يستلزم تعاون السلطات النقدية والتنسيق بين سياسات هذه البلدان.

المطلب الثاني: مصداقية السياسة النقدية والسلطات النقدية المستقلة

يقصد بالمصداقية "الانسجام الملاحظ بين البرنامج المعلن عنه من طرف المسؤولين و تطبيقه"[2].

ويعتبر أثر السياسة النقدية على التوقعات أساسيا بل ومن أهم وسائل إبلاغ هذه السياسة، حيث تجعل ثقة الأعوان الاقتصاديين في السياسة النقدية تصرفاتهم تؤدي إلى تضخم أقل عن طريق

---

(1) منع تأثير شراء المواطنين للعملات الأجنبية على سعر الصرف.

(2) شملول حسينة، أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية، مرجع سابق، ص ٨٧.

التقليل من الاستدانة وبتكوين ادخار اتهم وتأجيل النفقات. لذلك فعلى السياسة النقدية المحددة في اقتصاد السوق، أن تفرض نفسها بإرضاء التوقعات، ومن أجل أن يكون ذلك فعالا، لابد أن يكون تأثيرها واضحا ومفهوما ومحددا، ولذلك تلعب الرسالة دورا لا تقل أهميته عن دور وأثر السياسة النقدية.

الفرع الأول: ظهور مشكلة مصداقية السياسة النقدية

أدى تطور الأسواق واندماجها وترابطها وكذلك تلاشي الوساطة إلى التقليص من حقل القطاع البنكي الذي يخضع تقليديا إلى إشراف ومراقبة البنك المركزي، هذا ما جعل الاقتصاديين والسياسيين والمهتمين يتساءلون عن دور السياسة النقدية والسلطات النقدية، خاصة وأن مصداقيتها محل شك أو على الأقل توضع تحت الاختبار في ميادين متعددة[1].

أ- أدوات التحليل تظهر أقل دقة

ب- الأدوات المباشرة للسياسة النقدية، قل استعمالها، وآثارها صارت صعبة القياس والتحديد، فقد صار تأطير القروض مثلا وكذلك الإجراءات الانتقائية أقل فعالية في أسواق حرة، وصارت البنوك المركزية لا تتوفر سوى على أداتين هما معدلات الفائدة والاحتياطات الإجبارية، و حتى هذه الأخيرة، لم يعد لها في اقتصاد رؤوس الأموال نفس التأثير المباشر الذي كان يتمتع به من قبل على تكلفة القرض ومنه على تصرفات المقترضين. ويعود ذلك إلى كون القرض صار يمنح في السوق، وكذلك إلى ارتباط إمكانية البنوك في أن تعكس تكلفة الاحتياطات كليا على المعدل القاعدي، بميزة أساسية يتميز بها اقتصاد المديونية وهي إعادة التمويل بسعر مضمون.

ج- تتميز ردود أفعال الأسواق والأعوان الاقتصاديين بالتعقيد، كما تتصف بعدم اليقين أكثر مما هي عليه في اقتصاد المديونية.

ففي اقتصاد المديونية تكون آثار السياسة النقدية جزئية لكنها واضحة كانخفاض إمكانيات التمويل أو ارتفاعها بالنسبة لمن يخضعون لتأطير القروض، و تغير تكلفة القرض. بينما في سوق رؤوس الأموال، أثر أدوات السياسة النقدية في عددها المحدود يكون واسع الانتشار لكنه معقد وغالبا ما يتميز بعدم اليقين (غير أكيد).

---

(1) Patat (J-P), Monnaie institutions financières et politique monétaire, op-cit, P. 429.

وفي الحقيقة تكون توقعات الأسواق والأعوان الاقتصاديين مهمة جدا، تتوقف توجهاتها في الأخير وبشكل كبير على مصداقية السلطات النقدية، حيث يقتنع الأعوان وبسهولة بإدارة السلطات النقدية المقررة في مكافحة التضخم ما يجعلهم يعتقدون بأن هؤلاء المقررين أقل ميلا إلى محاربة البطالة في حالة استقلالية السلطات النقدية التي لا تخضع لأية ضغوط سياسية. ففي نظر الأعوان الاقتصاديين، السلطات النقدية المستقلة أكثر جدارة من السلطات السياسية في المحافظة على استمرار عملها ومهامها لتحقيق هدفها، وهي تجعل الإدارة في محاربة التضخم أكثر مصداقية حيث أن التنفيذ المستمر لسياسة موجهة نحو محاربة التضخم، وحده القادر على تكوين مصداقية للسلطات النقدية، لذلك كان لابد من وضع السياسة النقدية في مخبأ عن نتائج التناقضات السياسية[1]، من هنا كان لابد من تحويل مسؤولية إقرار وتنفيذ السياسة النقدية لبنك مركزي مستقل.

كما تكمن الفائدة الأكبر من استقلالية البنك المركزي في هذا المجال في انخفاض "قسط الخطر"[2].

وتجدر الإشارة إلى أن للإعلان والإعلام ولآثارهما أهمية كبيرة، فهي تنتج عن عمل السلطات النقدية الفعلي أو عن انتظار عملها، وهو ما يعني أن تدخلها يمكنه أن يكون أقل ضرورة في

اقتصاد رؤوس الأموال بالمقارنة مع اقتصاد المديونية، كما يعني أنه يمكن للتوقعات أن تؤدي إلى سياق تعديل وتنظيم ذاتي إذا كانت مصداقية السياسة النقدية حسنة.

د- إن هوامش (حدود) مناورات السياسة النقدية صارت أكثر بسبب الاندماج المالي الدولي.

الفرع الثاني: شروط المصداقية

حتى تكون للسياسة النقدية مصداقية، لابد من توفر شروط من بينها :

أ- شفافية المعلومات : حيث تكون السياسة النقدية أكثر كفاءة عندما تفهم الأسواق أهداف السياسة النقدية والروابط بين تدابيرها وتلك الأهداف. ويشترط في اقتصاد الأسواق الحرة المندمجة أن تتوفر السلطات على معلومات أكثر بكثير مما تتوفر عليه في اقتصاد المديونية،

---

(1) Beitone (Alain) « Les instruments de la politique économique, la politique monétaire », Revue cahiers français n° 284, Paris 1998, P.34.

(2) Faugère (J-P), La monnaie et la politique monétaire, op-cit, P. 89.

لأن المؤسسات المالية مدعوة لتنويع نشاطاتها مما يزيد من مخاطرها ويجعل التحكم في هذه المخاطر والتغلب عليها أمرا صعبا.

وبعد معالجة هذه المعلومات لابد من توفيرها للمؤسسات المالية وكذلك الجمهور، وفي نفس الوقت يكون من الضروري أن تشرح السلطات النقدية عملها باستمرار[1]، فالرسالة التي تسلمها السلطات النقدية في تقارير ومنشورات البنك المركزي وفي تصريحات محافظة أو باقي موظفيه، أصبحت وسيلة من وسائل السياسة النقدية.

فالشفافية تلعب دورا أساسيا في نقل فكرة إمكانية الاعتماد على البنوك المركزية إلى المالكين في الأسواق، وذلك لما تحققه من نتائج تؤدي بدورها إلى زيادة انضباط النظام في رسم السياسة وفي تطبيقها[2].

ب- وجود قواعد لعبة واضحة لا تترك المجال للشك حول حزم السلطات النقدية في الوصول إلى أهدافها حيث تحاول هذه الأخيرة التوصل إلى التحكم في أسعار نقود البنك المركزي، وبتدخلها تحاول توجيه مستوى المعاملات في سوق ما بين البنوك[3]. فهي توفر كمية نقود البنك المركزي المطلوبة بالمعدلات المحددة كهدف عملي كما لابد عليها أن لا تستبعد أي جزء من آجال الاستحقاق (القصير والمتوسط والطويل) في أسواق رؤوس الأموال رغم أن الأهم يحدث في الأجل القصير. كما أنه من الضروري أن يقتنع الكل بأن السلطات النقدية رغم توفرها على وسيلتي تأثير فقط تتمثلان في سعر الفائدة والاحتياطي الإجباري إلا أن هاتين الأداتين قابلتان للاستعمال إلى حد كبير.

ولضمان مصداقية السياسة النقدية لابد من السماح بتجاوز الهدف بشرط أن يكون هذا الشرط مشروحا بصفة صحيحة، عوض التمسك باحترام لا واقعي للهدف.

ج- لابد من تصور سياسة نقدية مستقلة في اختيار وتحقيق الأهداف، حيث يمكن أن تتأثر مصداقية السياسة النقدية سلبا إذا كان الأعوان الاقتصاديين واعين بأنه يمكن إعادة النظر في الأهداف النهائية (القضاء على التضخم، استقرار سعر الصرف) أو تأجيلها لسبب آخر، وهو ما يؤكد ما ذكر من قبل عن ضرورة استقلالية السلطات النقدية ممثلة في البنوك المركزية عن كل

---

(1) في ألمانيا نشاطات البندزبنك تنشر وتواجه نقد كل من الجمهور والصحافة والسلطات السياسية.

(2) شماول حسينة، أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية، مرجع سابق، ص ٨٩.

(3) سوق ما بين البنوك هو سوق سيولة البنك المركزي، وهو جزء من السوق النقدية مخصص فقط للبنوك والمؤسسات المالية.

جهة حتى تتمكن من تحقيق أهدافها، و قبل ذلك من تنفيذ سياسة نقدية فعالة، ومن أجل أن تكون لها مصداقية أمام الجمهور والأعوان الاقتصاديين.

كما يظهر التنسيق بين أدوات السياسة النقدية وكذلك بين نشاط المؤسسات التي تخضع لوصاية البنك المركزي حتميا، وعدم دخول إدارة الدين العام والسياسة النقدية ضروريا.

وبصفة عامة، يمكن القول أن مصداقية السياسة النقدية لا تتحقق إلا باجتماع عنصرين هما[1] الاستمرارية في العملية، والشفافية والوضوح في الرسالة. وهي لا تتوفر وفقا للأعوان الاقتصاديين والأسواق إلا في مؤسسة حرة من كل الضغوط

[1] Patat (J-P), « Quelques remarques sur la question de l'indépendance de la banque centrale », revue d'économie financière N°2, (1992, P. 10).

خلاصة الفصل الثاني :

مهما اختلفت نظريات المدارس الاقتصادية أو اتفقت إلا أنها انطلقت كلها من فرضيات وأفكار أحيانا مجردة لا علاقة لها بالواقع، وأحيانا أخرى من تجارب سابقة، وبالخصوص من ظروف معينة وأزمات يواجهها المجتمع في كل فترة من الزمن. كما يعاب عليها أنها تحاول معالجة هذه المشاكل في المجتمعات الرأسمالية فقط والتي لها خصائص معينة، هذا ما يجعلنا نتوقع اختلافا لأثر العلاج على مجتمعات أخرى كدول العالم الثالث التي تختلف كثيرا عن الدول المتقدمة الرأسمالية.

وتجدر الإشارة إلى أن هذه المدارس اختلفت في تحديد درجة فعالية السياسة النقدية حسب ظروف كل واحدة إلا أن النتيجة الأخيرة المتوصل إليها هي دور السياسة النقدية في التأثير على النشاط الاقتصادي ككل. ولتطبيق هذه السياسة وضمان نجاحها لابد من تحديد أهداف لها أولا ووسائل تسهل تأثيرها في ظروف اقتصادية وغير اقتصادية معينة.

ويمكن الاستنتاج أن للسياسة النقدية الأدوات الضرورية للتأثير على المتغيرات الاقتصادية المختلفة وخاصة التضخم فهي تلعب دورا هاما في تحقيق الاستقرار الاقتصادي ولتحقيق معدلات تضخم منخفضة، وكذلك في معالجة الاختلالات الاقتصادية باعتبارها من السياسات التي ترتكز عليها سياسة إدارة الطلب إلا أن فعاليتها تستوجب توفر شروط معينة لا تتوفر في العديد من الدول وخاصة النامية ولعل أهم هذه الشروط وجود استقلالية للبنك المركزي وهو موضوع فصلنا المقبل.

الفصل الثالث: استقلالية البنوك المركزية

تمهيد

المبحث الأول: مفاهيم حول استقلالية البنوك المركزية

المبحث الثاني : الموقف من استقلالية البنوك المركزية

المبحث الثالث : نماذج عن استقلالية البنوك المركزية عبر العالم

المبحث الرابع : أثر استقلالية البنوك المركزية على المؤشرات الاقتصادية

المبحث الخامس: استقلالية البنوك المركزية في ظل التكتلات الاقتصادية والنقدية والعولمة

خلاصة الفصل

تمهيد :

تدور الدراسات في النظرية الخاصة بأعمال البنوك المركزية في العصر الحديث، وكذلك الممارسة التطبيقية لهذه الأعمال في الواقع العملي، حول الاتجاهات التضخمية المتضمنة في ثنايا الصراع بين الآثار القصيرة والطويلة المدى للتوسع النقدي وبين إغراء التمويل النقدي للإنفاق الحكومي من ناحية، وحول الصراع بين المنافع التي تعود من عزل البنك المركزي عن الضغوط السياسية وبين مبدأ المسائلة أمام الرأي العام لأولئك المسئولين عن اتخاذ القرارات الهامة والحساسة فيما يخص السياسات المختلفة للدولة من ناحية أخرى، ومنذ منتصف سنوات الثمانينات تعرف البلدان الغربية عجزا في موازناتها العمومية، كما تعرف معدلات فائدة مرتفعة، وذلك من أجل ترقية الاستقرار والنمو فظهرت استقلالية البنك المركزي وسيلة جديدة لتحقيق استقرار الأسعار وتحديد النفقات العمومية بإبعاد السياسة النقدية عن المؤسسات الحكومية، ومصطلح استقلالية البنك المركزي ليس جديدا بل هو موجود منذ زمن بعيد وهو ما سنراه في هذا الفصل، حيث ارتأينا أن نقسمه إلى خمسة مباحث فنتطرق في المبحث الأول إلى مفاهيم استقلالية البنوك المركزية، أسباب ظهورها وتطورها التاريخي و كيفية قياسها، و في المبحث الثاني نتناول حجج كل المؤيدين والمعارضين لهذه الاستقلالية، أما في الثالث فسنعرض نماذج بعض البنوك المستقلة في الدول الغربية والدول العربية وفي الرابع نرى أثر هذه الاستقلالية على المؤشرات الاقتصادية، ونتعرض في المبحث الخامس إلى استقلالية البنوك المركزية في ظل التكتلات الاقتصادية والنقدية ونركز على البنك المركزي الأوربي وإلى تحديات البنوك المركزية في ظل التكتلات الاقتصادية والسياسة النقدية في ظل العولمة، وننتهي بخلاصة الفصل.

المبحث الأول : مفاهيم عامة حول استقلالية البنوك المركزية

من أجل دراسة استقلالية البنوك المركزية لابد من تحديد مفاهيم أساسية تسهل فيما بعد هذه الدراسة و هذه المفاهيم في الأساس تتمحور حول مفهوم استقلالية البنوك المركزية ومعاييرها وكذا الأسباب التي أدت إلى المناداة باستقلالية هذه البنوك والتطور التاريخي لهذه الاستقلالية بالإضافة إلى قياس درجتها.

المطلب الأول: مفهوم استقلالية البنك المركزي ومعاييرها

بادئ ذي بدء نجد لزاما علينا أن نحدد مفهوم استقلالية البنك المركزي في إدارة السياسة النقدية تمييزا له عن ما يمكن أن نختلط به من مفاهيم أخرى فمن ناحية حددت أستاذة الإقتصاد في جامعة أكسفورد(يرسلا هكس) مفهوم البنك المركزي (القادر) و(الفعال) بالكلمات الآتية...إن البنك المركزي ليس مجرد محافظ ونائب محافظ ومجموعة من الموظفين. وإنما البنك المركزي هو مجموعة من العقول ذات المعارف العلمية والخبرة الواسعة في الشؤون النقدية والإقتصادية والقانونية، والتي ينتظم عملها في مؤسسة لها صلاحيات واسعة واستقلالية في ممارسة أعمالها لتحقيق الأغراض التي تعرف في العالم المتقدم على أنها أغراض البنوك المركزية.إن موضوع استقلالية البنوك المركزية من أهم وأكثر الموضوعات المطروحة في الساحة المصرفية منذ سنوات مضت وحتى الوقت الراهن. ولعل السبب في أهمية هذا الموضوع يرجع إلى التطورات الإقتصادية والنقدية الدولية والمحلية التي شهدتها معظم دول العالم.

قد يعتقد البعض أن موضوع استقلالية البنوك المركزية يعني استقلالها عن الحكومة في كل شيء سواء من ناحية إدارة السياسة النقدية والإئتمانية هيكل تنظيمي....إلخ، ولكننا نرى أن معنى استقلالية البنوك المركزية هي الإنفصال التام بين الحكومة والبنك المركزي حيث أن البنك المركزي ما هو إلا مؤسسة حكومية تعمل في الإطار المؤسسي للدولة ولكن يجب أن تكون قراراتها وخصوصا فيما يتعلق بالسياسة النقدية مستقلة وأن تكون السياسة النقدية متسقة إلى حد كبير مع السياسة الإقتصادية العامة للدولة، وكذلك تعني استقلالية البنك المركزي مدى الإستقلالية التي يتمتع بها المسؤولون الرئيسيون في المصرف وخصوصا فيما يتعلق بعمليات التعيين وعدم الإستغناء عن خدماتهم قبل الفترة المحددة لهم بموجب القانون، ومما لاشك فيه أن هذه الإستقلالية أو ما يطلق عليها الإستقلالية الشخصية تلعب دورا هاما في استقلالية البنك المركزي في اتخاذ قراراته[1]

و من ناحية أخرى يمكن تحديد مفهومين لاستقلالية السياسة النقدية.

---

(1) زكريا الدوري ، يسري السامرائي،البنوك المركزية والسياسات النقدية ،عمان،دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الطبعة العربية ،٢٠٠٦ ،ص١١٥

المفهوم الأول :

يتمثل في عزل السياسة النقدية عن الضغط السياسي اليومي المستمر وذلك من خلال وسيلة بسيطة نسبيا تتمثل في تعيين نوع من القواعد للسياسة النقدية يتحتم إتباعها و في الماضي كانت قاعدة الذهب هي الممثلة لهذا النوع من القواعد.

المفهوم الثاني :

ويتمثل في منح البنك المركزي الاستقلال الكامل في إدارة السياسة النقدية من خلال عزله عن أية ضغوطات سياسية من قبل السلطة التنفيذية من ناحية ومن خلال منحه حرية تصرف كاملة في وضع و تنفيذ السياسة النقدية وهذا هو المفهوم الأكثر ارتباطا بممارسة البنوك المركزية لعملها في الوقت الحالي وهو الذي يمثل المفهوم الذي نتناوله في هذا المطلب.

وجدير بالذكر أنه يجب التمييز بين الاستقلالية في تحديد الأهداف والاستقلالية في تحديد الأدوات فعندما لا يكون هناك تحديد دقيق لأهداف البنك المركزي والسياسة النقدية نقول بأنه يتمتع باستقلال في تحديد الأهداف، ويتمتع البنك المركزي بسلطة مطلعة في تحديد أهدافه (نظريا على الأقل) إذا ما خول إدارة السياسة النقدية بشكل جيد دون أي تحديد آخر، وعلى النقيض من ذلك إذا كانت الأهداف محددة بشكل دقيق و قاطع نقول بأن البنك المركزي لا يتمتع باستقلالية في تحديد أهدافه، وبالإضافة إلى ذلك إذا لم يتم ربط مهمته في تحقيق استقرار الأسعار بأهداف رقمية، فإنه يتمتع بحرية في تحديد أهدافه.

أما فيما يتعلق بالاستقلال في تحديد الأدوات، فإن البنك المركزي يعتبر مستقلا إذا كانت له السلطة وحرية التصرف الكامل في وضع و تنفيذ السياسة النقدية التي يراها مناسبة لتحقيق أهدافه، ولا يعتبر كذلك إذا ما كان ملتزما بقاعدة نقدية محددة أو كان ملتزما مثلا بتمويل عجز الموازنة.

وعلى العموم فإن الاستقلالية التي تنشدها البنوك المركزية الآن تتركز أساسا على إعطائها حرية التصرف الكامل في وضع وتنفيذ السياسة النقدية واختيار الأدوات المناسبة واللازمة لتحقيق أهدافها، خاصة وأن هذه السياسة النقدية قد تحدد بالفعل وتنحصر في ضرورة تحقيق استقرار الأسعار و المحافظة على قيمة العملة، وخاصة في الدول المتقدمة التي عرفت ولو لفترة تجربة التضخم المتسارع، لذلك تعطي أهمية أكبر وأولوية أسبق لاستقرار الأسعار مقارنة بهدف نمو الناتج.

وهناك مجموعة من المعايير عن طريقها يمكن قياس استقلالية البنوك المركزية وإن كان هناك خلاف في ترتيبها والوزن النسبي لكل منها، ويمكن حصر أهم هذه المعايير في خمس نقاط هي [1]:

١- مدى سلطة وحرية البنك المركزي في وضع و تنفيذ السياسة النقدية، ومدى حدود التدخل الحكومي في ذلك و من هو صاحب القرار النهائي في حالة وجود خلاف بين البنك المركزي و الحكومة بشأن هذه السياسة، فكلما كانت البنوك المركزية لها صلاحيات واسعة في صياغة السياسة النقدية، و تقاوم السلطة المركزية في حالات التعارض تصنف على أنها أكثر استقلالا.

٢- مدى سلطة الحكومة في تعيين و عزل محافظي البنوك المركزية و أعضاء مجالس إدارتها، و مدة ولايتهم و معدل استقرارهم في وظائفهم، و مدى تمثيل الحكومة في هذه المجالس، و إذا كان هناك تمثيل، هل يقتصر على مجرد الحضور و الاستماع، و الاشتراك في المناقشات، أم أنه يمتد إلى حق التصويت و المشاركة في اتخاذ القرارات و الاعتراض عليها عند اللزوم لحين عرضها على وزير المالية مثلا أو حتى مجلس الوزراء، يضاف إلى ذلك سلطة الحكومة بشأن ميزانية البنك المركزي.

و يمكن اعتبار البنوك المركزية التي تكون فيها المدة القانونية للمحافظ أطول و تكون للسلطة التنفيذية فيها صلاحية قانونية ضئيلة لتعيين و إنهاء خدمات المحافظ، أنها أكثر استقلالية من البنوك الأخرى التي لا تتوفر على هذه الخاصية.

٣- مدى التزام البنك المركزي بنمو العجز في الإنفاق الحكومي، و كذلك مدى التزامه بشراء أدوات دين حكومية (سوق الإصدار الأولي) و مدى التزامه بمنح تسهيلات ائتمانية للحكومة و هيئاتها و مؤسساتها، فكلما كانت القيود على الاقتراض للقطاع العام أشد صرامة كان البنك المركزي أكثر استقلالية.

٤- المكانة الخاصة بهدف المحافظة على استقرار و قيمة العملة كهدف للسياسة النقدية، و ما إذا كان هو الهدف الوحيد، أم هو الهدف الأول و الرئيسي مع أهداف أخرى و بعبارة أخرى هل يكون لهدف المحافظة على استقرار الأسعار الأولوية في حالة تعارضه مع الأهداف الأخرى أيا كانت درجة إلحاحها (و مدى قدرة البنك المركزي على تنفيذ ذلك)، أم أنه يتساوى في الأهمية مع بقية الأهداف، فعلى سبيل المثال إذا كان قانون إنشاء البنك المركزي يحدد استقرار الأسعار

---

[1] أسامة محمد الفولي، مجدي محمود شهاب، مبادئ النقود و البنوك، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ١٩٩٧، ص ٢٣٤.

كهدف أساسي أو وحيد فإن البنك المركزي يصنف بأنه أكثر استقلالا فيما يتعلق بالأهداف من بنك آخر له أهداف أخرى، و لكنها لا تتعارض مع استقرار الأسعار، مثل الاستقرار المصرفي أو المالي.[1]

5- مدى خضوع البنك المركزي للمحاسبة و المساءلة فكلما تقلصت أو انعدمت الجهات المسئولة خاصة الحكومية عن محاسبته، كلما كان أكثر استقلالية.

و غني عن القول أن هناك تفاوت في درجة الاستقلالية بين الدول المختلفة تبعا لما تمنحه كل دولة لبنكها المركزي من استقلالية. [2]

و هناك أسباب أدت إلى المناداة بهذه الاستقلالية سنتناولها في المطلب الموالي.

المطلب الثاني : الأسباب التي أدت إلى المناداة باستقلالية البنوك المركزية

بدأ ظهور أهمية استقلالية البنوك المركزية بسبب التطورات الاقتصادية و المالية التي عرفتها بعض البلدان في عقد السبعينات و عقد الثمانينات.

و لعل السبب الرئيسي للمناداة بهذه الاستقلالية هذه عدم فعالية السياسة النقدية في محاربة التضخم في بعض الدول.

فالسلطة النقدية أو البنك المركزي في كثير من الدول يعهد إليها بمسؤوليات كثيرة و صعبة تتعدى الإمكانيات المتاحة لها، و في هذه الحالة تعمل إلى جانب بقية أجهزة الدولة على تحقيق أهداف عديدة كالنمو و الاستقرار، إلا أنها تعاني في هذه الحالة من تضارب بعض الأهداف، فزيادة النمو يصاحبه ارتفاع في الأسعار، بينما يصاحب الاستقرار في الأسعار ركود في النشاط الاقتصادي، و رغم أن المحافظة على استقرار الأسعار هو الهدف الرئيسي لكل البنوك المركزية، إلا أن هذه الأخيرة لا تتمتع بالاستقلالية الكافية عن السلطات المالية في متابعة أهدافه.

و نظرا لأهمية استقرار الأسعار في المدى الطويل فإن من الدول خاصة تلك التي عاشت في فترة من فتراتها تضخما متسارعا من أولى أهمية مسبقة و كبرى لاستقرار الأسعار مقارنة بهدف نمو الإنتاج، لذلك فهي تمنح بنوكها المركزية درجة عالية من الاستقلالية عن السلطة

---

(1) علي توفيق الصادق و آخرون، السياسة النقدية في الدول العربية، صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية، أبو ظبي، مايو ١٩٩٦، ص ٩٣.

(2) عيسى ولد أحمد محمود، السياسة النقدية الموريتانية في ظل برامج الإصلاح الاقتصادي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، ٢٠٠١، ص ١٤.

المالية في إدارة السياسة النقدية لتكون أكثر فعالية في تحقيق هدفها المسبق و المتمثل في المحافظة على استقرار المستوى العام للأسعار (أي مكافحة التضخم)[1].

و رغم أن استقلالية البنك المركزي أصبحت واقعا فعليا في العديد من الدول، إلا أن الحوار لا يزال دائرا حول مبررات هذه الاستقلالية، خاصة في المملكة المتحدة و التي يعد بنكها المركزي Bank of England من أقدم و أعرق البنوك المركزية في العالم، و الذي يعتبر حتى الآن مجرد تابع للخزانة، و تدور أهم مبررات الدعوة للاستقلالية حول ثلاثة محاور رئيسية هي :

أولا : حصيلة الدراسات النظرية التي أثبتت التحيز التضخمي للحرية المطلقة للحكومات في صنع السياسة النقدية.

ثانيا : حصيلة الدراسات التطبيقية بخصوص العلاقة بين استقلال البنوك المركزية و بين انخفاض معدلات التضخم. و يدعم نتائج تلك الدراسات ذلك النجاح الكبير الذي حققه الاقتصاد الألماني (و معه البنك المركزي الألماني Bundes bank) و كذلك الاقتصاد السويسري (و معه البنك المركزي السويسري Swiss National) على مدى العقود الأربعة الماضية، بالإضافة إلى النتائج الإيجابية للتجربة الحديثة في نيوزيلندا بعد منح بنكها المركزي استقلاليته في عام ١٩٨٩.

ثالثا : الارتباط بين استقلال البنك المركزي و بين اعتبار استقرار الأسعار بمثابة الهدف الأول و الرئيسي للسياسة النقدية. [2]

---

[1] شملول حسينة، أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية، مرجع سابق، ص ٩٤.
[2] أسامة محمد الفولي، زينب عوض الله، اقتصاديات النقود و التمويل، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية ٢٠٠٥، ص ٢٣٤.

المطلب الثالث: التطور التاريخي الاستقلالية البنك المركزي

عرفت العلاقات بين البنوك المركزية و الحكومات منذ النشأة الأولى إلى الوقت الحالي، العديد من التطورات، و ذلك راجع لتطور وظائف البنوك المركزية، و كذلك لتأثرها إلى حد كبير بالنظام الاقتصادي المتبع.

فلقد كان النظام الاقتصادي السائد منذ نشأة البنوك المركزية إلى غاية منتصف القرن التاسع عشر معتمدا على مبدأ "دعه يعمل، دعه يمر"،[1] و يعني ذلك عدم تدخل الحكومة في النشاط الاقتصادي المتبع و عدم تدخلها في وضع قيود على التجارة الخارجية، و بذلك إن كانت هناك حاجة لوجود بنوك مركزية، فإنه يجب أن تكون هذه البنوك مستقلة سياسيا أي أن تكون الحكومة لا تتحكم فيها و لا تتدخل في أعمالها و لا تضع لها قيودا. إذن هذه الفترة كانت البنوك المركزية تتمتع بدرجة كبيرة من الاستقلالية، كما أن وظائفها كانت محدودة.

لكن مباشرة تميزت بزيادة معدلات البطالة و انخفاض معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي و انهيار بنوك عديدة و سقوط أسعار الأسهم في البورصات و التقلبات الحادة في أسعار الصرف، اضطرت أغلب الحكومات على اتخاذ قرارات حاسمة خاصة بالبنوك المركزية. [2]

فقامت بتحويلها من ملكية خاصة إلى ملكية الدولة. و من هذه البنوك التي تم تأميمها نذكر على سبيل المثال بنك كوبنهاجن الوطني (في الدانمارك) عام ١٩٣٦ و بنك الاحتياطي النيوزيلندي و بنك كندا، و صارت الحكومات تتدخل في إدارة البنوك المركزية، و في أعمالها، مثلا عند تعيين محافظي البنوك المركزية و المديرين أحيانا كحكومتي اليونان و الدنمارك.[3]

إلا أن المسئولين في البنوك المركزية أظهروا استعدادا كبيرا في اتخاذ القرارات التي تتسق و تتماشى مع متطلبات الدولة و السياسة الاقتصادية العامة.

و أحسن مثال على ذلك، بنك انجلترا الذي كان أكثر البنوك استقلالية من الناحية القانونية و الذي أصبح أداة فنية للحكومة في تنفيذ السياسة النقدية بعدما رحب محافظه عام ١٩٣٦ بالقيام بتنفيذ مطالب و أوامر الحكومة.

---

(1) « Laissez Faire, Laissez Passer » لآدم سميث.

(2) شملول حسينة، مرجع سابق، ص ٩٥.

(3) حشاد نبيل، استقلالية البنوك المركزية بين التأييد و المعارضة، مرجع سابق، ص ٩٠.

و لكن تدخل الحكومة في أعمال البنوك المركزية، زاد من الضغط عليها بلجوء الكثير من الحكومات إلى زيادة اقتراضاتها من بنوكها بسبب موقفها المالي الضعيف الراجع إلى أزمة الكساد العالمي و إلى تخلي معظم بلدان العالم عن العمل بقاعدة الذهب.

و لقد تواصل ضغط الحكومات على البنوك المركزية خاصة خلال الحرب العالمية الثانية لتمويل الحرب، ثم بعدها لإصلاح ما دمرته، و لذلك تم تعديل قوانين بعض البنوك المركزية خاصة بشأن إقراض الحكومات، فكانت معظم هذه القوانين تنص على إنشائها، على وضع حد أقصى لا يمكن أن تتجاوزه الحكومة عند الاقتراض من البنك المركزي.

إلى غاية قيام الحرب العالمية الثانية، لم تكن قوانين البنوك المركزية تشير إلى العلاقة التي تربط البنوك المركزية بحكوماتها، و لكن الأمر اختلف خلال و بعد الحرب العالمية الثانية، و لقد كانت نيوزلندا من أوائل الدول التي تم فيها تحديد العلاقة بين الحكومة و البنك المركزي قانونيا، ثم تبعتها دول أخرى. و تختلف هذه العلاقة من دولة إلى أخرى بدرجات متفاوتة، حيث هناك العلاقة ذات الدرجة العالية من الاستقلالية كبنكي ألمانيا و سويسرا، هناك استقلالية البنك المركزي مع مسؤولية نهائية للحكومة عن السياسة النقدية كهولندا و نيوزلندا، و دول أخرى يعمل فيها البنك المركزي بصفة مستشار و منفذ للسياسة النقدية، بينما تقع القرارات الهامة المتعلقة بالسياسة النقدية على عاتق الحكومة.[1]

المطلب الرابع : قياس درجة استقلالية البنوك المركزية و مؤشراتها

تختلف قوانين البنوك المركزية بصفة عامة من حيث التركيز و المدى و التفاصيل، لذلك يعتبر ترتيب البنوك المركزية حسب درجة استقلاليتها أمرا صعبا لا يخلو من التجربة و الاجتهاد، إلا أنه يمكن بصفة عامة، قياس هذه الاستقلالية بالاعتماد على معيارين (أو مؤشرين) مختلفين هما :

الاستقلالية العضوية و الاستقلالية الوظيفية للبنك المركزي.

١ - الاستقلالية العضوية :

و تتعلق بشروط تعيين المسيرين في البنك المركزي و كذلك شروط ممارستهم لوظائفهم، أي بعبارة أخرى شروط تعيين المحافظ و مدة تعيينه (فترة وظيفته) و حمايته و مدى مشاركة

---

[1] مارتن كستلو و برانكو و مارك سوينورن، "استقلالية البنك المركزي"، مجلة التمويل و التنمية، مارس ١٩٩٢، ص ٢٠.

السلطات المسيرة في البنك، ففي بعض الدول كالولايات المتحدة الأمريكية و اليابان لا يتم تغيير محافظ البنك المركزي، بينما في دول أخرى كفرنسا و هولندا و بلجيكا، فإنه يمكن توقيفه عن ممارسة وظائفه، و هذا إلى أن تمت المصادقة النهائية على معاهدة ماستريخت، كذلك فإن مدة تعيين المحافظ تختلف من دولة إلى أخرى، و لكن و في كل الأحوال تحتفظ الحكومات بسلطة هامة في تعيين المسيرين.

٢- الاستقلال الوظيفي :

و هي تتحدد بالنظر إلى مسؤوليات و مهام و أهداف البنك المركزي، و كذلك بالنظر إلى مدى استقلاليتها المالية. فكلما كانت أهداف السياسة النقدية غير واضحة و عديدة أو غير موجودة (كما هو حال بنك انجلترا)، كلما قلت درجة استقلالية البنك المركزي.[1] [أنظر الجدول رقم (١)]

جدول رقم (١) : نماذج على درجة التداخل و الانفصال بين مهام الحكومة و البنك المركزي

الدول	المهام و الأهداف	صلاحيات مطلقة و كاملة في المجال النقدي	إدارة أدوات السياسة النقدية	استقلالية ميزانية البنك
و. م. أ	متعددة	موزعة	نعم	نعم
ألمانيا	واحد	نعم	نعم	نعم
اليابان	متعددة	موزعة	موزعة	لا
المملكة المتحدة	هدف غير محدد	لا	موزعة	لا
بلجيكا	هدف غير محدد	لا	موزعة	لا
إيطاليا	هدف غير محدد	لا	نعم	نعم
هولندا	واحد	موزعة	نعم	لا
فرنسا	هدف غير محدد	لا	موزعة	نعم

المصدر : عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سابق، ص ٩٦.

[1] شماول حسينة، أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية، مرجع سابق، ص ٩٧.

فإذا أخذنا مثلا "البندز بنك" في ألمانيا كما هو مبين في الجدول أعلاه و الذي يعتبر حسب بعض الملاحظين، البنك المركزي الأكثر استقلالية في العالم، فهو يملك خبرة قاطعة و عامة في المجال النقدي (فهو ليس مجبرا على الأخذ بعين الاعتبار سياسة الحكومة)، و هو ما ينطبق أيضا على البنك السويسري الذي يمكنه التصرف (في مجالاته طبعا) دون الرجوع إلى السلطات الفدرالية.

و بالنسبة للاستقلالية المالية، فإننا نلاحظ أن موازنات البنوك المركزية مستقلة لبعض الدول كالولايات المتحدة الأمريكية و ألمانيا و إيطاليا بينما العكس في بلجيكا و فرنسا و نيوزلندا.[1]

و تستخدم عدة مؤشرات لقياس درجة استقلالية البنك المركزي تدور حول المعايير التالية :

- طول مدة تعيين المحافظ و مدى قابليتها للتجديد.
- الجهة التي تقوم بتعيين المحافظ (مجلس البنك المركزي، هيئة مشتركة بين مجلس البنك و الحكومة و البرلمان، البرلمان، الحكومة، عضو في الحكومة).
- إمكانية إقصاء المحافظ
- مدى إمكانية ممارسة المحافظ لمهام أخرى و الجهة المخول لها إصدار الإذن بذلك.
- مدى انفراد البنك المركزي بصياغة السياسة النقدية (وحده، المشاركة مع الحكومة، مستشار).
- الجهة المخولة بحل التعارض في مجلس السياسة النقدية.
- مدى مساهمة البنك المركزي في إعداد الموازنات العامة.
- أهداف البنك المركزي (هدف وحيد : استقرار الأسعار، استقرار الأسعار مع أهداف أخرى منسجمة مع استقرار النظام المصرفي، استقرار الأسعار مع أهداف متعارضة مثل العمالة الكاملة، عدم النص على الأهداف....).
- مدى إمكانية منح قروض للخزينة العامة (للحكومة).
- طبيعة القروض التي يمكن منحها و شروطها.
- حدود الإقراض الممكن منحه و شروطه. [2]

---

[1] مارتن كستلو و برانكو و مارك سوينبرون، مرجع سابق، ص ٢١.
[2] عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سابق، ص ٩٧.

المبحث الثاني: الموقف من استقلالية البنك المركزي

لقد تزايد الاهتمام في العشرية الأخيرة بإعطاء استقلالية أكبر للبنوك المركزية في صياغة السياسة النقدية،، و أدت التطورات في هذا المجال إلى إثارة مسائل هامة حول العلاقة بين البنوك المركزية و حكوماتها، و رغم أن فكرة الاستقلالية لاقت تأييدا كبيرا خاصة من قبل السلطات المسؤولة في البنوك المركزية إلا أنه لا تحظى بموافقة عامة. و فيما يلي نتطرق إلى حجج المؤيدين كما إلى حجج المعارضين.

المطلب الأول: أنصار الاستقلالية

مثلا حجة أنصار استقلالية البنوك المركزية عن الحكومة في كون مصداقية السياسة النقدية و قدرتها على تحقيق استقرار طويل المدى للأسعار و الإبقاء عليه مع حد أدنى للتكاليف الاقتصادية الحقيقية، سوف تتحسن إن كانت صياغة السياسة النقدية بين أيدي مسؤولين بعيدين عن المجال السياسي و يكون بإمكانهم النظر و التفكير للمدى البعيد.

و لقد صيغ الأساس الفكري لهذا الرأي مرتبطا بمسألة "عدم الاستقرار الزمني" (حيث أن آجال تأثير السياسة النقدية طويلة و متغيرة).[1]

و يمكن الإثبات بسهولة أنه إذا كان على مصممي السياسة المنتخبين أن يختاروا بين أهداف تتعلق بالتضخم و العملة و الإنتاج، سيكون لديهم دافع للسعي وراء مكاسب في الإنتاج في الأجل القصير من خلال نقص السياسة النقدية غير التضخمية الذي يتعلق بتوزيع الدخل أو بقضايا الإيرادات.

و مع افتراض أن الرأي العام يسلم بالدافع على نقص الوعود عندما لا يستطيع واضعو السياسة إعطاء تعهد ملزم و موثوق به بانتهاج سياسة غير تضخمية فإن أسعار الفائدة الاسمية سوف ترتفع مع توقع انخفاض التضخم ببطء نسبي (إن وقع انخفاض فعلا) بالمقارنة بالحالة التي يعتقد فيها الرأي العام أن مصمم السياسة أمامه هدف وحيد هو استقرار الأسعار فقط.

و لحل مشكلة عدم الاستقرار الزمني، لابد من تدابير تقنع الناس بأن واضع السياسة النقدية سيظل ملتزما بسياسة نقدية غير تضخمية و مستقرة كسن تشريع يتضمن شكلا لقاعدة ثابتة للسياسة النقدية (فقد كان معيار الذهب تاريخيا يمثل شكلا لقاعدة نقدية ثابتة).

---

(1) Strauss- kahh (Marc oliver) « La Banque Centrale et les initiations de l'économie monétaire et Bancaire » cahiers économiques et monétaires, éd Banque de France Université 27, 28, 29 Novembre 1991, P 219.

بينما يرى اقتصاديون آخرون أن وضع قاعدة ثابتة قد يكون أمرا غير مرغوب فيه لأنه لا يمكن الاستغناء عن حرية التقدير للسماح للسياسة النقدية بالتفاعل مع أوجه الاضطراب غير المتوقعة كصدمات العرض و التغيرات في الطلب على النقود.

إلا أن مصممي السياسة النقدية عادة ما يختارون وضع إجراءات تحد بدرجة ما من نطاق حريتهم غير إجبارية كليا، جعلها لا تحل مشكلة المصداقية. (1)

غير أنه يمكن اعتبار هذه الإجراءات كمحاولات لتحسين مصداقية السياسة النقدية بجعلها أكثر شفافية (أكثر وضوحا للرأي العام) لأن الشفافية هنا لها أهميتها أيضا، حيث تصعب في العادة مراقبة أداء السياسة النقدية و تقييمه لأن العلاقة النقدية الأساسية يصعب فهمها فهما كاملا، كما يمكنها أن تتغير مع مرور الوقت (و حتى بشكل حاد)، و تميل على أن تشمل فترات طويلة و متفاوتة بين تغيرات السياسة النقدية و النتائج النهائية. و تبين الدلائل التطبيقية على أنه في المتوسط يكون لدى الدول ذات البنوك المركزية الأكثر استقلالا، تضخم أقل دون التأثير على النمو.(2) فالمقصود هنا بالاستقلال توفير أكبر قدر من المرونة اللازمة للبنك لكي يستطيع أن يؤدي دوره في تنفيذ سياسة الحكومة بكفاءة وأن يستطيع أن يقدم إليها النصح في حرية(3).

المطلب الثاني: معارضو الاستقلالية يرى المعارضون لفكرة استقلالية البنك المركزي عن الحكومة، أن فكرة قيام مسئولي البنوك المركزية غير المنتخبين بتحديد عنصر أساسي في السياسة الاقتصادية، هو أمر يتنافى مع مبادئ الديمقراطية، كما أن أي بنك مركزي لا يكون مستقلا تماما عن الحكومة إذ أن لهذه الأخيرة العديد من القنوات الرسمية التي تستطيع من خلالها التأثير على السياسة النقدية، كما أنها تستطيع في الحالات القصوى تغيير النظم الأساسية للبنك المركزي.

و ما يعارض أيضا أحيانا هو التكاليف المحتملة للاختلافات التي قد تحدث بين سياسة نقدية مستقلة و سياسة الضرائب و أسعار الصرف خاصة.

كما أن استقلالية البنوك المركزية قد لا تقوم فعلا بتحسين الأداء في مجال التضخم في الأجل الطويل، لأنه يمكن لأهدافها الداخلية الخاصة أن تتعارض مع انتهاج سياسة نقدية غير تضخمية.

(1) حشاد نبيل، استقلالية البنوك المركزية بين التأييد و المعارضة، مرجع سابق، ص ٩٤.
(2) ستانلي فيشر، المحافظة على استقرار الأسعار، مجلة التمويل و التنمية، ديسمبر ١٩٩٦، المجلد ٣٣، العدد ٠٤، ص ٣٣.
(3) عادل أحمد حشيش ،أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي ،دار الجامعة الجديدة ،مصر٢٠٠٤ ،ص٢٣٢ .

و في غياب ضمانات أخرى قد يحتمل أن يثير سلوك البنك المركزي مشكلات متعلقة بمصداقية السياسة النقدية و النزوع إلى التضخم تشبه تمام المشكلات التي يثيرها صانع السياسة المنتخب.
كما أن الأدلة على قدرة الاستقلالية على تحسين الأداء في مجال التحكم في التضخم ليست حاسمة، بالإضافة إلى وجود دول كاليابان و فرنسا لا تتمتع بنوكها باستقلال تشريعي كبير، إلا أنها أظهرت أداء رائعا في مجال التحكم في التضخم (أنظر الجدول رقم ٢ التالي) إذ أن السياسة النقدية في اليابان كانت عمليا أكثر استقلالية بنظام النقد الأوروبي مصدرا خارجيا هاما للانضباط و دليلا جزئيا على الالتزام بالانضباط المالي، في حين لابد أن نتساءل حول ما إذا كانت استقلالية البنك المركزي تقدم مساهمة إضافية لاستقرار الأسعار فعلا ؟
و أن أفضل الحلول يكمن في السياسة النقدية و السياسة المالية المتناسقين فلا تكون هنالك ضرورة لبنك مركزي مستقل. إلا أنه في الواقع الذي يمارس فيه أغلب رجال البنوك المركزية عملهم، تتصرف الأنظمة السياسية مؤيدة السياسة المساعدة على التضخم ذات المزايا قصيرة الأجل متناسية تكاليفها على المدى البعيد، لذلك فإن البنك المركزي المستقل هو الذي يستطيع إذا ما كلف بمسؤولية استقرار الأسعار، التغلب على هذا الاتجاه و كبح التضخم.[1]

الجدول رقم (٢) : تطور أسعار الاستهلاك في فرنسا و اليابان في الفترة (١٩٧٠- ١٩٩٩)

السنة	١٩٧٠	١٩٧١	١٩٧٢	١٩٧٣	١٩٧٤	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩
فرنسا	٥.٨	٥.٤	٦.١	٧.٤	١٣.٦	١١.٧	٩.٦	٩.٥	٩.٣	١٠.٦
اليابان	٧.٧	٦.٤	٤.٩	١١.٧	٢٣.١	١١.٨	٩.٤	٨.٢	٤.١	٣.٨

السنة	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥	١٩٨٦	١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٨٩
فرنسا	١٣.٥	١٣.٣	١٢.٠	٩.٥	٧.٧	٥.٨	٢.٥	٣.٣	٢.٧	٣.٥
اليابان	٧.٨	٤.٩	٢.٧	١.٩	٢.٢	٢.٠	٠.٦	٠.١	٠.٧	٢.٣

(1) ستانلي فيشر، المحافظة على استقرار الأسعار، مرجع سابق، ص ٢٩٠.

السنة	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩
فرنسا	٣.٤	٣.٢	٢.٤	٢.١	١.٧	١.٨	٢.٠	١.٢	٠.٧	٠.٥
اليابان	٣.١	٣.٣	١.٧	١.٣	١٠.٧	- ٠.١	٠.١	١.٧	٠.٦	- ٠.٣

Source : FMI, statistiques financières internationales, annuaire 2000.

المبحث الثالث: نماذج عن استقلالية البنوك المركزية عبر العالم

تتفق معظم الدراسات التي تناولت موضوع استقلالية البنوك المركزية على أن البنوك المركزية لكل من ألمانيا و سويسرا و الولايات المتحدة الأمريكية هي أكثر نماذج البنوك استقلالا، كما حذت نيوزلندا في منح الاستقلالية لبنكها المركزي حذو الدول السابقة و ذلك وفقا للقانون الصادر في سنة ١٩٨٩، كما تضمن التنظيم الخاص بالبنك المركزي الأوروبي طبقا لمعاهدة "ماستريخت" سنة ١٩٩٢ وضع نموذج أكثر تقدما في تأكيد استقلالية البنوك المركزية.

و فضلا عن أننا سنتعرض في هذا المبحث لنماذج دول غربية متقدمة سوف نتعرض أيضا لنماذج دول عربية و ذلك من أجل التقريب من الحالة التي نود التعرض لها في الفصل الأخير.

المطلب الأول: في الدول الغربية المتقدمة

نتناول درجة استقلالية البنوك المركزية من دولة إلى أخرى.

١ - البندز بنك (البنك المركزي الألماني) :

يعتبر البنك المركزي الألماني أكثر البنوك استقلالية في العالم فهو مستقل في إدارة أعماله، حيث لا يخضع لتدخل الحكومة أو البرلمان أو أية مؤسسة حكومية عند اتخاذ القرارات الخاصة بإدارة النظام المصرفي في ألمانيا.[1]

---

[1] عبد الرحمان علي محمد الصلوي، دور البنوك المركزية المستقلة في التنمية الاقتصادية، موقع صحيفة ٢٦ سبتمبر، ٢٢ يوليو ٢٠٠٤، www.26sep.net، تاريخ الإطلاع ٢٧- ٠٢- ٢٠٠٧.

- **لمحة تاريخية عن البوندز بنك :**

أنشأ النظام المصرفي الألماني الوطني عام ١٨٧٦ عند إنشاء العملة الألمانية الموحدة و بنك "الرايخ" و لقد شهد تطورات تميزت بمشاكل و صعوبات عديدة حتى نهاية الحرب العالمية الثانية، أهمها مشاكل متعلقة بالتضخم الجامح و الذي أدى إلى انهيار العملة الألمانية.

و في سنة ١٩٤٨ قامت ألمانيا بإصلاح نظامها النقدي لمحاربة التضخم بالتعاون بين البنك المركزي الألماني (بنك الرايخ) و الحكومة الألمانية، و لم يكن بنك الرايخ عند نشأته يتمتع بنفس درجة الاستقلالية الحالية، فرغم كون رأسماله مملوكا للقطاع الخاص، إلا أن القرارات كانت في يد مستشار الرايخ الذي كان و أعضاء مجلس الأمناء أعضاء في الحكومة.

و لقد تغير اسم البنك من بنك الرايخ إلى "البندز بنك" بعد خسارة ألمانيا في الحرب العالمية الأولى، فقد كانت ملزمة بدفع تعويضات الحرب مما أدى إلى انهيار عملتها و نظامها النقدي كله، فقامت السلطات الألمانية بتعديلين على القانون المصرفي و ذلك في عامي ١٩٣٣ و ١٩٢٤، و صار البنك المركزي بعد وصول "هتلر" إلى الحكم تحت إشرافه بموجب قانون عام ١٩٣٧ (أي أنه صار خاضعا للحكومة). و بعد الحرب العالمية الثانية، حدث اختلاف في وجهات النظر بين الولايات المتحدة الأمريكية و بريطانيا بخصوص البنك المركزي الذي يجب تأسيسه لإدارة الشؤون النقدية الألمانية، و اتفقا على عدة نقاط من بينها : تسمية البنك المركزي المكلف بإدارة الشؤون النقدية في ألمانيا بـ « The Bank Deutsher Lander » و تم اختيار النموذج الأمريكي ليتبع بالنسبة لملكيته، كما تم تحديد وظائفه و تأييد استقلاليته عن الحكومة خوفا من استخدامها له في تمويل حرب أخرى، و استقلاله عن المؤسسات المالية و المصرفية لمنعه من لعب دور في تمويل مشروعات مركزية قد تكون عسكرية.

و بعد انتهاء صلاحية الهيئة المشتركة للحلفاء للرقابة على أعمال البنك المركزي عام ١٩٥٧، صارت العلاقة مباشرة بين البنك المركزي و لجنة النقد و الاقتصاد بالبرلمان. و في ضوء هذا القرار تم إنشاء البنك المركزي الألماني (The Deutsh Bandesbank) عام ١٩٥٧ و صدر في هذا الصدد القانون المصرفي لعام ١٩٥٧ و أهم ما احتواه هو نقل ملكية البندز بنك إلى الدولة الاتحادية و منح الحكومة المركزية حق تعيين رئيس و أعضاء مجلس الإدارة.[1]

---

[1] شملول حسينة، أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية، مرجع سابق، ص ١٠٢- ١٠٣.

- **استقلالية البوندز بنك :**

و تتجلى استقلالية "البوندز بنك" من خلال الأحداث التي جرت طيلة تاريخه، ففي سنة ١٩٩٢ رفض قرار المجموعة الأوربية تخفيض معدل الفائدة جراء اضطرابات آلية سعر الصرف الأوربي، الشيء الذي وقف حجر عثرة في وجه دول المجموعة من التدخل في الأسواق النقدية للمحافظة على قيمة عملاتها، مما دفع انجلترا إلى الخروج من آلية سعر الصرف الأوربي في أوت ١٩٩٢، و استمر المارك الألماني في قوته إزاء العملات الرئيسية الأخرى، و في يوليو / أغسطس ١٩٩٣ تكررت نفس القصة التي حدثت سنة ١٩٩٢.

و استمر المارك الألماني في قوته فاضطربت آلية سعر الصرف الأوربي، فقررت السلطات النقدية في دول المجموعة، زيادة الهامش المسموح به، بتقلب عملات دول المجموعة إلى ١٥ % بدلا من ١٢ % و كان سبب ذلك هو عدم استجابة "البوند سبانك" لطلب خفض أسعار الفائدة للمحافظة على آلية سعر الصرف الأوربي، و قد كانت الحكومة الألمانية مع قرار تخفيض معدل الفائدة للحفاظ على الوحدة الاقتصادية و النقدية الأوربية، و لكن "البوند سبانك" لم يستجيب بمطالب حكومته، و قد كان هدفه من عدم تخفيض معدل الفائدة هو المحافظة على استقرار المستوى العام للأسعار و مكافحة التضخم.[1]

أما بالنسبة للسياسة النقدية، فإن القانون أعطي "للبندز بنك" الحق في استخدام أدوات السياسة النقدية التقليدية (عملية السوق المفتوحة و الاحتياطي الإجباري و سعر إعادة الخصم) بمفرده دون تدخل أي جهة أخرى، لكن رغم أن القانون أعطي للبوندزبنك حق إقرار السياسة النقدية، إلا انه أعطى للحكومة الفدرالية الحق في تحديد أسعار الصرف و اختيار سعر الصرف المركزي للمارك، و هذا خلال إتباع النظام النقدي الدولي لأسعار الصرف الثابتة التي تم التخلي عنها عام ١٩٧١، و قد أدى التقسيم في المهام بين المسئول عن السياسة النقدية (و هو البوندزبنك) و المسئول عن سعر الصرف (و هو الحكومة الفدرالية)، إلى حدوث بعض الاضطرابات في النظام النقدي الألماني بسبب وجود بعض الأهداف المتضاربة، و بعض الاختلافات في وجهات النظر بين البوندزبنك و الحكومة الفدرالية مما سمح للبنك المركزي بالتدخل في السوق النقدية الدولية للتأثير على أسعار الصرف إذا كان ذلك في مصلحة الاقتصاد الألماني. فلقد تدخل عام ١٩٩٣ للمحافظة على قيمة سعر صرف الفرنك الفرنسي بسبب موقف فرنسا المؤيد لمعاهدة ماستريخت.

[1] دحمان عبد الفتاح، محاولة تقييم السياسة النقدية ضمن برامج التكييف بصندوق النقد الدولي، دراسة حالة الجزائر، (رسالة ماجستير غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، ١٩٩٧) ص : ٦٣- ٦٤.

أما إذا رجعنا إلى الاستقلالية في التنفيذ، فإنها تعتبر مقيدة إلى حد ما لأن القانون نص على أنه يحضر اجتماعات مجلس البنك المركزي، أعضاء من الحكومة من حقهم تقديم بعض الاقتراحات.

و من حقهم طلب تأجيل القرارات لمدة أسبوعين على الأكثر، فلم يستعمل القانون إلا لتأجيل بعض القرارات و ليس لإلغائها. (1)

أما فيما يتعلق بتعيين أعضاء مجلس البنك المركزي (الاستقلالية الشخصية)، فإنه يتم من قبل الحكومة الفدرالية و حكومة الولاية، و فترة تعيينهم طويلة نسبيا حيث تبلغ ثماني سنوات.

و خلال هذه الفترة لا يحق للحكومة أو أي جهة أخرى أن تلغي التعيين، و عند تعيينهم يصبح هؤلاء الأعضاء مستقلين استقلالية تامة و يتخذون قراراتهم بحرية و طبقا لقانون "البوندزبنك" كما أن ما يزيد من درجة استقلالية البوندزبنك، عامل جغرافي يتمثل في مقر البوندزبنك في "فرانكفورت" أما مقر الحكومة ففي "بون" ثم في "برلين" و لقد أصدر البرلمان الألماني قرارا يقضي بعدم تغيير مقر البوندزبنك حتى و لو انتقلت الحكومة الألمانية إلى برلين، مما يشعر الألمان بأهمية استقلالية البوندزبنك إلا أن الجدير بالذكر أن البوندزبنك لا يقوم بما يحلو له بل يقوم بأعماله و يصمم سياسة نقدية تتماشى و السياسة الاقتصادية العامة للحكومة الفدرالية كما يعمل في هذا الشأن بالتنسيق مع هذه الأخيرة.

٢- بنك سويسرا الوطني :

يعتبر بنك سويسرا المركزي من أكثر البنوك المركزية استقلالية حتى أن البعض يضعه في المقدمة أمام البنك المركزي الألماني.

---

(1) Bertold wahling « the model of the DeutsheBundesbank », <u>current legal issues affevting central banks, IMF</u> (volume 3, edited by Robert c. EFFos, 1995), p 234.

- **نشأته :**

لقد تأخر إنشاء بنك سويسرا المركزي إلى عام ١٩٠٧،[1] و هذا بعد جدل طويل ففي عام ١٨٩١ اقترح الدستور الفدرالي الاختيار بين نموذجين من البنوك المركزية، أولهما أن يكون هناك بنك مركزي ملك للحكومة، يكون الوحيد الذي له حق إصدار النقود.[2]

أما ثانيهما أن يكون عبارة عن شركة مساهمة، و اتفقت الحكومة مع البرلمان على النموذج الأول ستعالج الحكومة المسائل النقدية وفقا لما تراه و ليس ما هو في صالح الاقتصاد.

و لقد تم عام ١٩٧٨ تعديل قانون بنك سويسرا الوطني و توضيح المقصود بمصالح البلاد و المتمثلة في التنمية المتوازنة للنشاط مع مكافحة التضخم معالجة مشكل البطالة، كذلك تم التركيز على أهم هدف للبنك المركزي السويسري و هو العمل على استقرار المستوى العام للأسعار و مكافحة التضخم بمعنى آخر.

- **السياسة النقدية لبنك سويسرا الوطني :**

منذ ١٩٤٤ (نشأة صندوق النقد الدولي) إلى عام ١٩٧١، كان يسود سياسة نقدية من شأنها أن تحدد عرض النقود بحيث يؤدي ذلك إلى ثبات سعر صرف الفرنك السويسري مقابل العملات الرئيسية الأخرى أو الذهب، و المحافظة على ثبات أسعار الصرف (نفس هدف البنوك المركزية عبر العالم)، و هو ما أدى إلى ارتفاع معدلات التضخم نظرا للتأثر بأسعار السلع المتبادلة عالميا.

و في عام ١٩٧١ انهار نظام أسعار الصرف الثابتة،[3] فصار بنك سويسرا حرا في تحديد عرض النقود (و هو ما ينص عليه قانون البنك المعدل عام ١٩٧٨)، و كان العنصر الأساسي فيه، هو عرض نقود (M^1) في السنوات القليلة التي أعقبت انهيار بريتن وودز، ثم أصبح العنصر الرئيسي في عرض النقود، و يمثل القاعدة النقدية.

و بداية من سنة ١٩٩٠، اتبع بنك سويسرا الوطني سياسة نقدية تتمثل في زيادة عرض النقود بنسبة ثابتة، بحيث تحقق هدف استقرار الأسعار، و تم تحديد نسبة زيادة القاعدة النقدية بـ ١ % سنويا، مع العلم أن البنك المركزي السويسري انتهج سياسة الإعلان عن السياسة

---

(1) شماول حسينة، أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية، مرجع سابق، ص ١٠٥.
(2) في ١٨٥٠ أنشئت لأول مرة وحدة نقدية هي الفرنك السويسري.
(3) و ذلك مع انهيار نظام بريتن وودز.

النقدية للجمهور، أما فيما يتعلق بأدوات السياسة النقدية التي يستخدمها بنك سويسرا الوطني، فهي [1]:

- شراء و بيع العملات الأجنبية.
- عمليات مقايضة (Swap) العملات الأجنبية.
- عمليات السوق المفتوحة في سوق النقد (شراء و بيع السندات الحكومية و أدوات الخزانة)
- تقديم القروض بضمانات.
- إعادة خصم الأوراق المالية.
- الاحتياطي الإجباري

و لقد أوقف البنك السويسري المركزي استخدام الاحتياطي الإجباري نظرا لسهولة استخدام الأدوات الأخرى، و نظرا لفعالية هذه الأخيرة.

- **استقلالية بنك سويسرا الوطني :**

لقد نص قانون البنك على منح بنك سويسرا درجة كبيرة من الاستقلالية مما جعله يتمتع بأكبر درجة استقلالية مع البوندزبنك بين البنوك المركزية عبر العالم، غير أن البنك السويسري الوطني يقوم بوظيفته كبنك للحكومة. فهو عبارة عن شركة مساهمة تتم إدارتها بالتعاون ما بين البنك و الحكومة، و لهذه الأخيرة سلطة إشراف على البنك. و لقد أعطى قانون البنك الوطني السويسري الحكومة صلاحيات هامة تجعل تأثيرها على تشكيل سلطة البنك و إدارته، كبيرا. و من هذه الصلاحيات مثلا: ضرورة موافقة الحكومة الفدرالية على التقرير السنوي و الحسابات الختامية قبل نشرها و قبل عرضها على الجمعية العمومية، و شرط موافقة الحكومة أيضا على معظم القواعد الهامة التي يصدرها مجلس البنك. كما بين قانون البنك الوطني العلاقة التي يجب أن تكون بين البنك و الحكومة و مدى تأثيرها هذه الأخيرة في سياسته، من خلال نصه على أنه يجب على السلطتين (البنك و الحكومة) التنسيق بينهما و بين سياستهما الاقتصادية (الحكومة) و النقدية (البنك المركزي). و عادة ما يتم ذلك عن طريق اجتماع يضم ممثلين عن الحكومة مسؤوليتهم هي رسم السياسة الاقتصادية، و أعضاء مجلس محافظي البنك المركزي بصفتهم مسئولين عن رسم السياسة النقدية.

---

[1] حشاد نبيل، استقلالية البنوك المركزية بين التأييد و المعارضة، مرجع سابق، ص ٢٥٥.

٣- الاحتياطي الفدرالي (البنك المركزي الأمريكي) :

تم إنشاء الاحتياطي الفدرالي بموجب قانون الكونجرس عام ١٩١٣ لمساعدة البنوك على تخطي الأزمات التي عرفتها الولايات المتحدة الأمريكية و التي كان آخرها تلك التي حدثت عام ١٩٠٧ عن طريق تقديم القروض إلى البنوك لتجنيبهم الإفلاس، و لقد تحول الاحتياطي الفدرالي من مجرد بنك يقوم بوظيفة الملجأ الأخير للإقراض إلى بنك مركزي بالمعنى الواسع في ١٩٣٣ و ١٩٣٥ بموجب التعديلات التي طرأت على القانون الأساسي و التي أعطته صلاحيات أكثر، في مقدمتها في مجال السياسة النقدية و الائتمانية، و عليه أصبحت أهداف الاحتياطي الفدرالي تهتم أكثر بالأهداف الاقتصادية و المالية للدولة.

و الجدير بالذكر أن نظام الاحتياطي الفدرالي هو بمثابة الجهاز المصرفي في الدول الأخرى (باستثناء بنوك الولايات في الولايات المتحدة الأمريكية و التي تعمل بموجب قوانين الولايات و لا تخضع لإشراف الاحتياطي الفدرالي)، و هو يتكون من مجلس محافظي نظام الاحتياطي الفدرالي و لجنة عمليات السوق المفتوحة و بنوك الاحتياطي الفدرالي و التي عددها ١٢.

- **السياسة النقدية للاحتياطي الفدرالي :**

إن مجلس المحافظين في الاحتياطي الفدرالي هو المسئول عن وضع السياسة النقدية بما يتفق و الأهداف العامة للسياسة الاقتصادية، حيث أنه يؤدي إلى تحقيق مستويات مرتفعة من التوظيف و استقرار نسبي للمستوى العام للأسعار، و بالتالي، تحقيق نمو اقتصادي متوازن. و يستخدم هذا المجلس في ذلك أدوات تتمثل في عمليات السوق المفتوحة و الاحتياطي الإجباري و سعر إعادة الخصم.

استقلالية الاحتياطي الفدرالي:

إن الاحتياطي الفدرالي في الواقع هو الجهاز الحكومي المسئول عن إدارة السياسة النقدية (هو تنظيم سياسي)، إلا أنه مؤسسة مستقلة، فمجلس المحافظين هو صاحب القرار فيما يتعلق بالسياسة النقدية و الائتمانية و المصرفية منذ نشأته إلى يومنا هذا، فهو يتمتع بدرجة كبيرة من الاستقلالية مقارنة بالبنوك المركزية لبلدان كثيرة في العالم و تظهر درجة الاستقلالية هذه في نقطتين هما [1]:

---

[1] شملول حسينة، أثر استقلالية البنك المركزي فعالية السياسة النقدية، مرجع سابق، ص ١٠٧- ١٠٨.

أ- يتم تعيين أعضاء مجلس المحافظين عن طريق ترشيح الرئيس الأمريكي لهم مع وجوب موافقة الكونجرس، و يتم التعيين لمدة ١٤ سنة غير قابلة للتجديد، و لا يمكن للرئيس أو الكونجرس إلغاء عضوية أي عضو من أعضاء مجلس المحافظين، و عليه يكون اتخاذ القرارات من قبل المجلس مبنيا على أسس مالية و اقتصادية مدروسة بغض النظر عن موافقة الحكومة أو الكونجرس لها أولا.

ب- تساهم البنوك التجارية الأعضاء في نظام الاحتياطي الفدرالي، في رأس مال هذا الأخير و تقوم بإدارة الأموال التي تتاح لها و تحقق منها دخلا مناسبا و هو ما يجعل الاحتياطي الفدرالي مختلفا عن المؤسسات الحكومية الأخرى التي تعتمد في مصادر أموالها على الموازنة العامة للدولة، و هو ما يؤكد الدرجة العالية لاستقلالية الاحتياطي الفدرالي.

إلا أن هذه يمكن اعتبارها قصيرة المدى، حيث يمكن للرئيس الأمريكي أو الكونجرس أن يقلص من درجتها من خلال إصدار تشريعات مثل المشروع الذي قدمه الرئيس الأمريكي إلى الكونجرس عام ١٩٩٤ و الذي يهدف إلى تخويل مؤسسة واحدة للإشراف على البنوك.
و في ضوء أمثلة أخرى بالإضافة إلى ما سبق، يمكننا أن نرى أن الاحتياطي الفدرالي يتمتع بدرجة عالية من الاستقلالية في المدى القصير يمكنها أن تنخفض في المدى الطويل.

٤- بنك نيوزلندا المركزي :

ترجع نشأة البنك المركزي النيوزلندي (أو الاحتياطي النيوزلندي) إلى عام ١٩٣٤، و لقد خضع قانون البنك منذ نشأته لبعض التعديلات، و هذا في ضوء التطورات الاقتصادية و المالية و تغير أهدافها و أولوياتها. و من أهم هذه التعديلات، قانون ١٩٦٤ و الذي أشار إلى أن السياسة النقدية التي تطبقها الحكومة، يجب أن تعمل على تحسين رفاهية المجتمع الاجتماعي و الاقتصادي أكثر في نيوزلندا و ذلك من خلال تحقيق معدلات إنتاج و تجارة و توظيف مرتفعة بالإضافة إلى تحقيق استقرار في مستوى الأسعار المحلية.

- **السياسة النقدية :**

السياسة النقدية هي الوظيفة الأساسية لبنك الاحتياطي النيوزلندي، التي يجب أن تتسق و تتماشى مع الأهداف الاقتصادية العامة لنيوزلندا، و التي تهدف إلى تحقيق مستوى التوظيف الكامل عن

طريق مستويات إنفاق كافية، مع العمل على تجنب حدوث ارتفاع كبير في مستويات الأسعار و الوفاء بالالتزامات الدولية على نيوزلندا.

من هنا و طبقا لقانون ١٩٦٤، يتمثل الهدف الأساسي للسياسة النقدية في التأثير على قرارات الإنفاق (كمية النقود المتاحة لدى القطاعات الاقتصادية للإنفاق الاستهلاكي و الاستثماري).

و عليه وجب إقرار سياسة نقدية للتأثير على القرارات المتعلقة بالاحتفاظ بالنقود و الودائع و الأصول السائلة إلى جانب التأثير على السياسة الائتمانية و التوقعات المستقبلية بالودائع و الأصول السائلة، و التأكد من أن النظام النقدي يلبي احتياطات كل من المدخرين و المقترضين بشكل فعال.

و من أجل تحقيق هذه الأهداف، يستخدم الاحتياطي النيوزلندي أدوات السياسة النقدية المتمثلة في معدل الاحتياطي للتحكم في حجم الإنفاق، فعندما يرى أن الاقتصاد يحتاج إلى مزيد من النقود لزيادة الإنفاق، فإنه يخفض من معدل الاحتياطي الإجباري بينما يرفعه عندما يحتاج الاقتصاد على خفض حجم الإنفاق.

استقلالية الاحتياطي النيوزلندي[1] **:**

إلى غاية قانون عام ١٩٦٤ و في ظله، لم تكن درجة استقلالية الاحتياطي النيوزلندي كبيرة، لأن وزارة المالية و التي تمثل الحكومة، كانت هي التي تقوم برسم السياسة النقدية و اتخاذ أهم القرارات بشأنها، لكن و اعتبارا من عام ١٩٨٢ عرف الاقتصاد النيوزلندي مشاكل عديدة خاصة العجز الكبير في الموازنة العامة و ارتفاع معدل التضخم، و رغم أن الاحتياطي النيوزلندي قدم نصائح و اقتراحات إلا أنها لم تأخذ بعين الاعتبار، و ما دام القرار النهائي من صلاحيات الحكومة، فقد استمرت في الاقتراض من البنك و بيع السندات الحكومية و الاقتراض من الخارج.

و من سنة ١٩٨٢ إلى سنة ١٩٨٤ كانت السياسة النقدية غير فعالة في القضاء على المشاكل، حيث فرضت الحكومة القيود على الائتمان و تثبيت أسعار الفائدة و أسعار الصرف بقيمة أكبر من قيمة العملة النيوزلندية الفعلية.

---

[1] حشاد نبيل، استقلالية البنوك المركزية بين التأييد و المعارضة، مرجع سابق، ص ١٠٠.

و في جويلية ١٩٨٤ تم انتخاب حكومة جديدة من حزب العمل و في وقت الأزمة المالية، أخذت بمقترحات الاحتياطي النيوزلندي، فتم إلغاء القيود على الائتمان و سعر الفائدة لما تم تخفيض قيمة العملة النيوزلندية بنسبة ٢٠ %.

و في ١٩٨٥ تم تقييمها بقيمتها السوقية و صار الهدف الأساسي للحكومة و الاحتياطي النيوزلندي هو مكافحة التضخم و العمل على استقرار الأسعار.

و في ١٩٨٩ و بغرض تطوير أدائه، تم تعديل قانون بنك الاحتياطي النيوزلندي، و لقد ركز هذا التعديل على أن يكون تحقيق استقرار في مستويات الأسعار أهم أهداف السياسة النقدية التي يرسمها بنك الاحتياطي النيوزلندي، إلى جانب إعطائه صلاحيات أكبر في إدارة سياسته النقدية و الائتمانية و المصرفية كما حدد القانون أيضا وظائف البنك المركزي، و لقد أعطى قانون ١٩٨٩- الذي بدأ تنفيذه في فيفري ١٩٩٠- البنك درجة كبيرة من الاستقلالية، حيث خفض من درجة تدخل الحكومة في أعمال البنك، كما أعطى له صلاحية أكبر في رسم السياسات النقدية، إلا انه رغم هذه الدرجة من الاستقلالية، فإن البنك المركزي عليه أن يأخذ بعين الاعتبار عند إقرار السياسة النقدية الهادفة أولا إلى مكافحة التضخم، الأهداف الاقتصادية العامة للدولة.

٥- البنك المركزي الانجليزي :

أنشأ البنك المركزي الانجليزي عام ١٦٩٤ بهدف تمويل الحرب التي قادها جيوم الثالث ضد لويس الرابع عشر.[1]

أما استقلال البنك المركزي في انجلترا فيعتبر من أكثر الموضوعات المطروحة على ساحة البحث في الفترة الأخيرة، لوجود اختلاف في وجهات النظر بين مؤيدي منح استقلالية اكبر للبنك المركزي و المعارضين لذلك، ففي دراسة أعدت من طرف لجنة مستقلة و صدرت عن مركز أبحاث السياسة الاقتصادية عام ١٩٩٣، أشير إلى وجوب منح بنك انجلترا السلطة الكاملة على السياسة النقدية للمحافظة على استقرار المستوى العام للأسعار، و هو ضرورة إذا ما كانت انجلترا ترغب في الانضمام إلى الوحدة النقدية الأوربية.

تتمثل حجة المؤيدين لمنح البنك المركزي الانجليزي المزيد من الاستقلالية عن الحكومة في أن ذلك يساعد على مكافحة التضخم، مستندون في ذلك إلى تجارب استقلالية البنوك المركزية في

---

[1] شملول حسينة، مرجع سابق، ص ١١١.

دول عديدة، و لم يبقى إلا اختيار نموذج الاستقلالية المناسب لانجلترا من بين نموذجين هما نموذج الاحتياطي النيوزلندي و نموذج البوندزبنك.

و اتضح أن النموذج الألماني غير ملائم لأن البريطانيين لن يضعوا نفس القدر من الثقة في بنكهم المركزي مقارنة بالألمان، و من ثم كان من الضروري فرض قدر أكبر من المسؤولية.

فأخذ بنموذج الاحتياطي النيوزلندي، حيث تحدد الحكومة معدلا مستهدفا للتضخم يكون بنك انجلترا مسئولا أمام البرلمان عن عدم تجاوزه، إلا أن قيام الحكومة بتحديد معدل التضخم المستهدف قد يعطي الوزراء نفوذا مبالغا فيه كما هو الحال في نيوزلندا، لذلك يجب السماح لبنك انجلترا بتحديد المعدل بنفسه مع قبول أن تحتفظ الحكومة بحق تجاوز المعدل في الظروف الطارئة، إلا أن البعض

يرى في ذلك عيبا، فما دامت الحكومة لن تتحمل أي مسؤولية في تحقيق معدل التضخم المستهدف، فقد يجد رجل السياسة نفسه حرا في توجيه النقد لهذا المعدل المستهدف بل و حتى رفضه.

في حين يرى المعارضون أن البنوك المركزية و منها بنك انجلترا يمكنه أن يفرض حلا لمشكلة التضخم في حالة وجود تحالف مصلحي قوي في البلاد قادر على حمايته، و أن استقلال بنك انجلترا لن يكون له أي أثر على التضخم ما دام النظام المالي في بريطانيا يقوم أساسا على الأوراق المالية، و ما دام بنك انجلترا يقوم بتنظيم البنوك الأخرى.

و في بداية ١٩٩٤، قدم خبير مصرفي و نائب في حزب المحافظين الحاكم يدعى "نيكلاي بودجن" مشروع قانون عن استقلالية بنك انجلترا إلى البرلمان، وافق هذا الأخير على مناقشته مع الحكومة قبل إقراره و أوضح بودجن أن الهدف من وراء هذا المشروع هو أن يظل بنك انجلترا بعيدا عن الحكومة إلا أن المشروع لم يلقى تجاوبا من جانب الكثير من نواب الحزب الحاكم و الحكومة.

و لكن في النهاية و مع ضرورة ذلك صار بنك انجلترا مستقلا ابتداء من ١٩٩٧.

المطلب الثاني: في الدول العربية

من نماذج البنوك المركزية في الدول العربية اخترنا كل من البنك المركزي اللبناني و البنك المركزي المصري، و هذا الاختيار لا يعني عدم وجود بنوك مركزية عربية مستقلة أخرى و من هذه البنوك البنك المركزي الموريتاني الذي سنتطرق إليه بالتفصيل.

١ - البنك المركزي اللبناني :

يشبه البنك المركزي اللبناني أمثاله في الدول العربية المتقدمة و التي تتمتع بدرجة عالية من الاستقلالية، خاصة فيما يتعلق بتعيين الحاكم (المحافظ) و نوابه مع عدم تغييره بعد التعيين و هو ما يتضح من خلال مواد قانون البنك.[1]

فالمحافظ يعين لست (٦) سنوات بموجب مرسوم يتخذه مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير المالية، أما نوابه فهم أيضا يعينون بمرسوم يتخذه مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير المالية و استشارة الحاكم (المحافظ)، و هم يقومون بتنفيذ أوامر الحاكم، و يمكن تجديد ولاية الحاكم أو نائبيه مرة أو عدة مرات، و لا يمكن إقالة المحافظ من وظيفته إلا لسبب صحي مثبت، أو لإخلاله بواجبات وظيفته.

و نفس الشيء ينطبق على النائبين الذين يتم الاستغناء عن خدماتهم بناء على اقتراح المحافظ أو الاطلاع على رأيه.

كما لا يستطيع الحاكم أو نوابه أن يجمعوا بين وظيفتهم في البنك المركزي و نشاط آخر أو وظيفة أخرى في أي مكان سواء كانت مأجورة أو غير مأجورة، و لا يمكن الانتفاع عن طريق المساهمة بأي وسيلة كانت، و يتمتع الحاكم بصلاحيات أوسع في إدارة البنك العامة و تسيير أعماله، فهو يعتبر ممثل البنك اللبناني الشرعي و يوقع باسم المصرف جميع الصكوك و العقود و الاتفاقيات.

و يتألف مجلس إدارة البنك المركزي اللبناني من الحاكم رئيسا و نائبي الحاكم و مدير وزارة المالية العام و مدير وزارة الاقتصاد العام، إلا أن العضوين الأخيرين ليس لهما الحق في التصرف في المجلس كمندوبين عن الحكومة.

و يقوم المجلس ضمن صلاحياته الخاصة بتحديد سياسة البنك النقدية و الائتمانية بوضع أنظمة تطبيق قانون البنك، كما يضع الأنظمة المتعلقة بعمليات البنك، و يحدد معدل الخصم و معدل

---

[1] حشاد نبيل، مرجع سابق، ص ١٠٦.

فوائد قروض البنك على ضوء الأوضاع الاقتصادية للبلاد، و يضع النظام الخاص و المتعلق بالحاكم و نائبيه و النظام العام لموظفي البنك مع موافقة وزير المالية. و هو ما يبرز مدى استقلالية البنك المركزي اللبناني عن الحكومة في اتخاذ قراراته.[1]

و يهدف البنك المركزي اللبناني ككل مصرف مركزي إلى تحقيق أهداف ثلاثة هي استقرار الأسعار و المحافظة على سعر صرف مناسب و مستقر للنقد الوطني كما المساعدة على تحقيق الاستقرار المالي العام الذي يتعدى الموضوع النقدي، لا يمكن اعتبار هذه الأهداف منفصلة إذ أن الفشل في تحقيق الهدف الأول (مكافحة التضخم)، و الثالث (الاستقرار المالي) يعيق تحقيق الهدفين الآخرين، كما أن مكافحة التضخم يمكن أن تتحقق عبر التثبيت النقدي (أي ربط النقد الوطني بشكل ثابت أو ضمن هوامش ضيقة بعملة أجنبية أو بسلة من العملات الرئيسية)، تماما كما يحصل في لبنان و في دول مجلس التعاون الخليجي.[2]

٢- البنك المركزي المصري :

ترجع نشأة البنك المركزي المصري إلى سنة ١٨٩٨ تحت اسم البنك الأهلي المصري برأس مال قدره ٥٠٠ ألف جنيه إسترليني مملوك لأجانب مقيمين في مصر، و ذلك من أجل مزاولة الأعمال التجارية (كبنك تجاري). و منذ نشأته، منحه القانون وحده الحق في إصدار النقود لمدة ٥٠ سنة الأخيرة، كما كانت للبنك وظيفة أخرى هي بنك الحكومة، فلقد احتفظت هذه الأخيرة و الهيئات العامة كهيئة السكك الحديدية بحساباتها لدى البنك الأهلي المصري.

و لقد اتبعت مصر إلى غاية عام ١٩١٤ قاعدة الذهب، لكن في نفس السنة تقرر إعفاء البنك الأهلي المصري من شرط الدفع بالذهب، و أصبحت الأوراق النقدية ملزمة بموجب القانون، إلا أن شرط غطاء النقد بالذهب لم يلغى إلا في عام ١٩١٦ من طرف وزير المالية. و منذ هذا التاريخ ارتبط سعر صرف الجنيه المصري و الجنيه الإسترليني بعلاقة ثابتة لأن مصر كانت عضوا في الكتلة الإسترلينية و تركتها عام ١٩٤٧. و لقد تم تمديد حق البنك الأهلي المصري في إصدار النقود في ١٩٤٠ لمدة ٤٠ سنة ابتداء من هذا التاريخ، و صار الجهاز الإداري مصريا (متكونا من مصريين فقط).

(1) شماول حسينة، أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية، مرجع سابق، ص ١١٢- ١١٣.
(2) لويس حبيقة، سلامة النقد و استقلالية المصرف، موقع مجلة المحرر، العدد ٢٥١، السنة ١٥- ٢٠٠٦، «www.al-moharere.net» تاريخ الإطلاع ٠٢- ٠٢- ٢٠٠٧.

إلى جانب هذا قام القانون بتحديد العلاقة بين الحكومة و البنك، حيث اتفق على أن تحصل الحكومة على ٨٥ % من أرباح الإصدار و تحديد الحد الأقصى لاقتراض الحكومة من البنوك ثلاثة (٣) ملايين جنيه مقابل سعر فائدة يقدر بـ ١ % لـ ٢٠٠ ألف جنيه الأولى، ثم بسعر فائدة يزيد بـ ٠.٥ % عن السعر الذي يطلبه بنك انجلترا على المبالغ التي تزيد عن ٢٠٠ ألف جنيه الأولى.

و في ١٩٥٠ تقدمت الحكومة بمشروع قانون للبرلمان تطالب فيه تحويل البنك الأهلي إلى بنك مركزي، و في ١٩٥١ صدر قانون رقم ٥٧ يقضي بتوسيع مجال إشراف البنك الأهلي على البنوك التجارية و مواصلة تمصير البنك (جعله مصريا أكثر)، أدى أيضا إلى زيادة سلطة الحكومة و إشرافها على البنك.[1]

و في ١٩٦٠ صدر قانون رقم ٤٠ الذي يعتبر البنك مؤسسة عامة تملكها الدولة، و يقضي بتقسيم البنك الأهلي المصري إلى بنكين ذوي شخصيتين مستقلتين، يحتفظ أحدهما باسم "البنك الأهلي المصري" و يصبح بنكا تجاريا عاديا يقوم بالأعمال المصرفية العادية، و البنك الثاني يعرف باسم "البنك المركزي المصري" يباشر اختصاصات البنك المركزي و وظائفه، كإصدار النقود و بنك الحكومة و بنك البنوك و مراقبتها و الإشراف على الائتمان.[2]

و تجدر الإشارة إلى أن الجهاز المصرفي في مصر شهد مرحلتين من مراحل الإصلاح، أولاهما في السبعينات (١٩٧٤) عند تبني مصر لسياسة الانفتاح الاقتصادي و الثانية في التسعينات (١٩٩١).

- **العلاقة بين البنك المركزي المصري و الحكومة (استقلاليته) :**

لقد عمل الإصلاح المصرفي في السبعينات في مصر بعد انتهاجها لسياسة الانفتاح الاقتصادي أي تحرير الاقتصاد، على مواكبة هذا النهج و ذلك عن طريق تحرير السياسة النقدية و منح مجلس إدارة البنك المركزي المصري، درجة اكبر من الاستقلالية في إقرار و رسم السياسة النقدية.

و ذلك بموجب القانون رقم ١٢٠ لعام ١٩٧٥ و الذي جعل مجلس الإدارة، السلطة المختصة بتنظيم شؤون كل من السياسة النقدية و الائتمانية و المصرفية و الإشراف على تنفيذها.

---

[1] البيلاوي حازم، نظرية النقود، منشأة المصارف، الإسكندرية، بدون تاريخ، ص ١٣٠.

[2] عوض فؤاد هاشم، اقتصاديات النقود و التوازن النقدي، طبعة معدلة، المطبعة العربية الحديثة العباسية، القاهرة ١٩٧٠، ص ١٨١.

و إعطاء الحق في الاختيار بين وسائل عديدة منها تحديد أسعار الخصم و أسعار الفائدة الدائنة و المدينة على العمليات المصرفية.

و لكن الإصلاح المصرفي للسبعينات لم يحقق النتائج المرغوبة، و ذلك لأسباب من بينها عدم الاتساق بين الإصلاح المصرفي و السياسة المالية و مقاومة التغيير على سائر المستويات، إلى جانب الاهتمام بالإصلاح الكمي دون الإصلاح الكيفي، مما أوجب إجراء إصلاح آخر يزيد من كفاءة و فعالية الجهاز المصرفي في النشاط الاقتصادي عام ١٩٩١، و لقد ركز إصلاح التسعينات على إصلاح السياسة النقدية و الائتمانية و المتمثل في تغيير السياسة المتبعة من الرقابة المباشرة إلى الرقابة غير المباشرة، عن طريق إلغاء تحديد أسعار الفائدة و ترك أمر تحديدها لقوى العرض و الطلب في السوق النقدية، و هو ما يتماشى مع الإصلاح الاقتصادي الذي يهدف إلى إتباع آلية السوق.

المبحث الرابع: أثر استقلالية البنوك المركزية على المؤشرات الاقتصادية

لقد بحثت دراسات عديدة العلاقة بين درجة استقلالية البنوك المركزية و بعض المؤشرات الاقتصادية كالتضخم و عجز الموازنة العامة و الناتج المحلي الإجمالي، و سنتطرق فيما يلي إلى أهم الدراسات في هذا الميدان :

المطلب الأول: الاستقلالية و التضخم

يرى مؤيدو الاستقلالية أن استقلال البنك المركزي عن الحكومة يجعله بعيدا عن الضغوط السياسية، فتؤدي السياسة النقدية التي يتبعها، إلى تحقيق استقرار مستويات الأسعار أي تخفيض معدلات التضخم، و لقد اهتمت بها أغلب الدراسات و من أهمها :

١- الدراسة الأولى :

و قد أجراها "باد" و "باركن" (Bade, Parkin) عنوانها "قوانين البنك المركزي و السياسة النقدية". [1] و لقد استخدم المؤلفان بيانا حول اثني عشر (١٢) دولة[2] لبحث العلاقة بين درجة استقلالية البنوك المركزية في هذه الدول، و معدلات التضخم بها خلال الفترة ما بعد ١٩٤٤ (بداية نظام بروتن وودز)، حيث تم قياس استقلالية البنك المركزي من خلال درجة التأثير المالي من قبل الحكومة على التحكم في ميزانية البنك المركزي و توزيع الأرباح كما استخدم مقياس آخر مكمل للمقياس الأول يتمثل في درجة تأثير الحكومة على سياسة البنك المركزي من خلال قدرة الحكومة على التدخل في تعيين أعضاء مجلس إدارة البنك المركزي و كذلك عزلهم، و عدد ممثلي الحكومة في هذا المجلس و حقهم في التصويت أولا، و إلى من يعود القرار النهائي في إقرار السياسة النقدية، للبنك المركزي أم الحكومة. و لقد أثبتت نتائج الدراسة هذه أنه لم تكن هناك علاقة واضحة بين درجة الاستقلالية المالية للبنوك و معدلات التضخم، بينما أثبتت أن العلاقة بين درجة استقلالية سياسة البنوك المركزية (استقلالية سياسية) و معدلات التضخم هي علاقة وطيدة و عكسية، بحيث

أن معدلات التضخم تكون منخفضة كلما زادت درجة استقلالية البنك المركزي، و اتضح من خلال هذه الدراسة أنه في كل من ألمانيا و سويسرا اللتين يتمتع بنكاهما المركزيان بأعلى درجة من الاستقلالية، كانت معدلات التضخم أصغر المعدلات.

٢- الدراسة الثانية :

و لقد قام كل من "جريلي و ماسيوندرو جبليني (Masciandro, Jabellini, Grilli) حيث أضافوا للمجموعة التي أقام عليها الدراسة كل من باد و باركن خمس (٥) دول أخرى هي النمسا و الدنمارك و نيوزلندا و البرتغال و اليونان.

و استخدم المؤلفون من اجل ذلك مقياسين، أولهما يعتمد على معايير اقتصادية في مقدمتها قدرة الحكومة على تحديد شروط اقتراضها من البنك المركزي، و الأدوات النقدية التي تخضع لإدارة البنك المركزي، أما المقياس الثاني فهو يشبه مقياس باد و باركن في دراستهما، و هو مبني على أساس معايير سياسية، و لقد استخدم المؤلفون فترة (١٩٥٠- ١٩٨٩) فترة للدراسة، و أثبتت نتائج دراستهم أن هناك علاقة سالبة بين درجة استقلالية البنوك المركزية و معدلات

[1] Jean-pièrre Patat, quelques remarques sur la question de l'indépendance de la banque centrale, revue d'économie financière n°22, 1992, p 07.

[2] هي : هولندا و بلجيكا و السويد و استراليا و سويسرا و كندا و ايرلندا و فرنسا و ايطاليا و ألمانيا و بريطانيا و الولايات المتحدة الأمريكية.

التضخم باستخدام المقياسين. و رغم العلاقة العكسية بين درجة استقلالية البنوك المركزية و معدلات التضخم التي بينتها الدراسة، إلا أن النتائج الإحصائية بالنسبة للعلاقة السابقة كانت معنوية بالمعيار الاقتصادي و غير معنوية طبقا للمعيار السياسي.

و لقد توصلت نتائج كل الدراسات على أمن معدلات التضخم تكون منخفضة أكثر في الدول التي تتمتع بنوكها المركزية باستقلالية أكبر عن الحكومة. إلا أننا في الواقع لا يمكن أن نجعل النتائج هذه خلاصة شاملة و ذلك راجع لسببين هما [1]:

أ- أن اليابان و فرنسا رغم عدم استقلالية بنكيهما المركزيين، إلا أنهما استطاعا أن يتحكما جيدا في معدلات التضخم لفترة طويلة.

ب- أن الإطار المؤسساتي الذي يتطور فيه البنك المركزي يؤثر بنفسه بصفة كبيرة على درجة تأثير البنك المركزي على استقرار الأسعار.

المطلب الثاني: الاستقلالية و عجز الموازنة

لقد أجريت بعض الدراسات التي تبحث العلاقة بين درجة استقلالية البنك المركزي و عجز الموازنة العامة أي مدى إمكانية البنوك المركزية المستقلة أن تقاوم طلبات حكوماتها من تمويل عجز الموازنة، بإصدار مزيد من النقود أو بيع المزيد من السندات الحكومية و أذونات الخزانة.[2]

و من هذه الدراسات تلك التي أعدها "باركن" في اثني عشر (١٢) دولة صناعية و التي أظهرت أن هناك علاقة عكسية بين درجة استقلالية البنك المركزي و نسبة عجز الموازنة العامة إلى الناتج المحلي الإجمالي. ففي كل من سويسرا و ألمانيا أين تتمتع البنوك المركزية بأعلى درجة استقلالية، بلغ متوسط نسبة عجز الموازنة إلى الناتج المحلي في فترة الدراسة (١٩٥٥-١٩٨٣) تقريبا "الصفر"، بينما بينت الدراسة أنه في الدول التي تتميز بنوكها المركزية بدرجة استقلالية أقل، نسبة عجز الموازنة العامة إلى الناتج المحلي الإجمالي سالبة مما يؤدي إلى حدوث تضخم، فهدف هذه الدول هو تحقيق النمو و التنمية أو الخروج من ركود اقتصادي و هو

---

[1] شملول حسينة، أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية، مرجع سابق، ص ١١٧.

[2] Mossé (Robert), Politique monétaire, éd Payot, Paris, P 156.

ما يؤدي إلى الإخلال بالتوازن الاقتصادي.[1] من هنا يظهر دور استقلالية البنوك المركزية في تخفيض عجز الموازنة العامة.

المطلب الثالث: الاستقلالية و الناتج المحلي الإجمالي

لم يكن هنالك عدد كبير من الدراسات التي اهتمت بالعلاقة بين درجة استقلالية البنك المركزي و الناتج المحلي الإجمالي، كما اختلفت نتائجها.

فبالنسبة للدراسات التي سبق ذكرها و التي قام بها "جريلي و ماسيوندو و جبليني" باستخدام المقياسين الاقتصادي و السياسي فلم تتوصل إلى وجود علاقة بين درجة الاستقلالية و معدل نمو الناتج الإجمالي.

بينما توصلت نتائج دراسة أخرى قام فيها كل من "دودنغ و سامرس" (Dedong, Summers) بدراسة درجة الاستقلالية و معدل نمو الناتج المحلي في الدول الصناعية باستخدام معدل الناتج المحلي الإجمالي لكل عامل خلال الفترة (١٩٥٥- ١٩٩٠) مع اعتبار سنة ١٩٥٥ سنة الأساس، إلا أن هناك علاقة موجبة بين درجة استقلالية البنوك المركزية و معدل الناتج المحلي الإجمالي لكل عامل و بتحديد أكثر إذا زادت درجة استقلالية البنك المركزي درجة واحدة، ارتفع نمو الناتج المحلي الإجمالي لكل عامل بنسبة ٠.٤ % سنويا.

المبحث الخامس : استقلالية البنوك المركزية في ظل التكتلات الاقتصادية و النقدية و العولمة

بعد ما رأينا أثر استقلالية البنك المركزي على السياسة النقدية و المؤشرات الاقتصادية محليا، لنتعرف فيما يلي على مكانت و دور استقلالية البنك المركزي في ظل التكتلات النقدية خاصة و كذلك في ظل العولمة.

المطلب الأول : استقلالية البنوك المركزية و التكتلات الاقتصادية و النقدية

[1] صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية، السياسة الاقتصادية في الدول العربية، (تحرير، على توفيق الصادق، و آخرون سلسلة بحوث و مناقشات حلقات العمل أبو ظبي، العدد الثاني، ١٩٩٦، ص ٢٧).

تتجمع الدول عبر العالم في شكل اتحادات أو تكتلات اقتصادية أو نقدية قد تكون جزئية تتمثل في اتحاد مدفوعات أو تنسيق أسعار صرف عملات دول الاتحاد فلا تستلزم وجود بنك مركزي موحد، و قد تكون في شكل اتحاد نقدي كامل بإنشاء عملة موحدة تحل محل عملات كل دول الاتحاد، فتستلزم وجود سلطة نقدية موحدة كبنك مركزي موحد يقوم بإدارة السياسة النقدية للاتحاد.

١ - تعريف التكتل النقدي و منافعه :

- **تعريف التكتل (التكامل) النقدي :**

هو اتفاق بين عدد من الدول على تثبيت أسعار الصرف فيما بينها و الحفاظ على سعر الصرف مرنا تجاه بقية العالم، و قد يستلزم ذلك درجة عالية من التنسيق بين السياسات و قد يتضمن عملة موحدة، ... الخ[1]

- **منافع التكتل النقدي و سلبياته :**

يسمح الاتحاد النقدي بتجنب سياسات تدهور القيمة التنافسية للعملة و ارتفاعها[2] فهو يسمح بتقليص عدم اليقين الذي نجده في أسواق الصرف و احتمال تغييرها بين لحظة و أخرى الذي يعيق المعاملات عبر الحدود و يقلل من حجم التجارة عما يمكن أن يكون عليه، إلا أن سلبياته تكمن في أن استقرار النشاط يكون صعب التحقيق.

و للاستفادة من التكامل النقدي حسب التحاليل الحديثة للمنطقة النقدية، لابد الانفتاح أي ارتفاع نسبة التجارة إلى الناتج، و كلما زادت هذه النسبة زادت الاستفادة من التكامل النقدي. كما يجب إلى جانب هذا الشرط توفر استقلال السلطات النقدية و تركيزها على سياسة استقرار الأسعار، بالإضافة إلى امتناعها عن تمويل عجز الميزانية الحكومية.

و في العالم حاليا تعمل ثلاثة بنوك في ظل التكامل النقدي الكامل هي البنك المركزي للاتحاد النقدي لغرب إفريقيا و البنك المركزي لوسط إفريقيا، إلى جانب البنك المركزي الأوربي الذي يتمتع بكامل استقلاليته فيما يلي بقليل من التفصيل.

---

(1) صندوق النقد العربي، مرجع سابق، ص ١٠٦.
(2) شملول حسينة، مرجع سابق، ص ١١٩.

٢- النظام النقدي الأوربي :

بدأت فكرة تكوين النظام النقدي الأوربي عام ١٩٦٩ بعد المشاكل التي عرفها النظام النقدي الدولي، و اتفق على إقامة اتحاد نقدي أوربي على مراحل كل منها تستغرق من ٧ إلى ١٠ سنوات، و لقد عرف تكوينه مشاكل عديدة إلا أن ذلك لم يؤدي إلى إلغاء فكرة إنشائه، و بعد سلسلة من الاجتماعات اتخذ في ١٩٧٨ قرار يرمي على العمل على إعادة عملية الاتحاد النقدي و الاقتصادي بين دول المجموعة، و كذلك التنسيق بين كل من السياستين النقدية و الاقتصادية.

و لقد شرع في العمل بنظام النقد الأوربي عام ١٩٧٩ و هو يتكون من العناصر التالية [1]:

- آلية سعر الصرف :

و تعتمد على ركيزتين تتمثل أولاهما في أنه يجب على كل دولة من دول المجموعة أن تحافظ على سعر الصرف عملتها مقابل عملات باقي دول المجموعة، حيث لا يتعدى هامش تغير مقداره ± ٢.٢٥ % و ثانيهما تتطلب ألا يتم تعديل الأسعار المركزية إلا باتفاق دول المجموعة.

- آلية الائتمان :

نظرا لاختلاف العوامل المؤثرة على سعر صرف العملة من دولة على أخرى، اتفقت المجموعة الأوربية على ضرورة توفير تسهيلات ائتمانية قصيرة و متوسطة الأجل، بالإضافة إلى تقديم دعم نقدي قصير الأجل.

- العملة الموحدة :

في ١٩٧٨ اتفق زعماء دول المجموعة الأوربية على إنشاء وحدة نقدية و التي تحل محل الدولار الأمريكي في التسويات و المعاملات الخارجية. و في ١٩٧٩ تم تحديد وحدة النقد الأوربية و التي هي عبارة عن سلة عملات تتكون من كميات محددة من عملة كل دولة عضو في المجموعة و أوزان نسبية لكل عملة تختلف باختلاف الوضع الاقتصادي و قوة عملته بالنسبة لكل دولة، كما اتفق على أن تتم مراجعة تلك الأوزان كل خمس سنوات، ثم نصت اتفاقية ماستريخت (١٩٩٢) على وضع وحدة نقدية موحدة، و جعلت تاريخ ٠١/ ٠١/ ١٩٩٩ التاريخ الذي يبدأ فيه تسيير عمليات السياسة النقدية بـ "EURO" كما تم تحويل الخبرات النقدية

---

[1] حشاد نبيل، مرجع سابق، ص ١٩٩.

المحلية إلى مؤسسات مشتركة تتمثل في النظام الأوربي للبنوك المركزية (SEBC) و البنك المركزي الأوربي (BCE).[1]

٣- النظام الأوربي للبنوك المركزية :

يتكون النظام الأوربي للبنوك المركزية من البنوك المركزية المحلية للدول الأعضاء بالإضافة إلى البنك المركزي الأوربي، على رأسه مجلس محافظين متكون من أعضاء مجلس إدارة البنك المركزي الأوربي و محافظي البنوك المركزية للدول الأعضاء في الوحدة الأوربية، إلى جانب المجلس العام الذي تبقى مسؤوليته محدودة. و تكمن مسؤولية النظام الأوربي للبنوك المركزية أو ما يسمى أيضا اليورو في وضع و تنفيذ السياسة النقدية.

٤- البنك المركزي الأوربي :

لقد تم في أكتوبر ١٩٩٣ بعد اجتماع طارئ للمجموعة الأوربية، تقرير تنفيذ المرحلة الثانية لاتفاقية ماستريخت، كما تم هناك اتخاذ قرار إنشاء مؤسسة النقد الأوربية مؤسسة "فرانكفورت" إلا أنه في المرحلة الثالثة التي بدأت في ١٩٩٨، تم إلغاء مؤسسة النقد الأوربية التي قامت بالتحضير جنبا إلى جنب مع النظام الأوربي للبنوك المركزية ليحل محلها البنك المركزي الأوربي الذي يكون مع البنوك المركزية لدول المجموعة الخمسة عشر "النظام الأوربي المركزي أو نظام اليورو" الذي تم إنشائه في ١٩٩٨، و لقد تم اقتراح أساسيات الهيكل القانوني للبنك المركزي الأوربي منها أن يكون البنك مملوكا من قبل البنوك المركزية الأوربية، و يديره مجلس استشاري يتكون من محافظي البنوك المركزية الأحد عشر[2] إلى جانب مجموعة تنفيذية متكونة من خبراء في الشؤون النقدية.

و تتمثل المهمة الأساسية للمجموعة التنفيذية (أو المجلس التنفيذي) و المتكون من رئيس[3] و نائب رئيس البنك المركزي الأوربي و أربعة أعضاء آخرين، في تنفيذ السياسة النقدية وفقا لقرارات و توجيهات مجلس المحافظين و ذلك عن طريق إعطاء التعليمات للبنوك المركزية الوطنية. إلى جانب ذلك، المجلس المسئول عن الأعمال الجارية للبنك المركزي الأوربي.

أما مجلس المحافظين (المجلس الاستشاري)، فهو مسئول عن إعطاء إعداد السياسة النقدية الموحدة و تحديد التوجيهات التي يمثلها المجلس التنفيذي و محافظي البنوك المركزية الوطنية

---

(1) شملول حسينة، مرجع سابق، ص ١٢٠- ١٢١.

(2) عند اتخاذ هذا القرار كان عدد بلدان الاتحاد الأوربي (١٥) دولة إلا أن أربعة (٤) منها لم تتبث بعد اليورو هي : المملكة المتحدة و الدنمارك و السويد و اليونان.

(3) رئيس البنك المركزي الأوربي يتم تعيينه من بين أعضاء المجموعة التنفيذية.

للدول الأحد عشر بمنطقة اليورو. و يتبع مجلس المحافظين في ذلك التصويت المرجح حيث لا تكون أصوات الدول الأعضاء متساوية فيما بينها، بل تكون هناك نسب مختلفة تبعا لمعايير من أهما مساهمة الدول في رأس مال البنك المركزي الأوربي، و عليه تكون ألمانيا هي التي لها النصيب الأكبر.

- **السياسة النقدية للبنك المركزي الأوربي :**

لقد كان العنصر الأساسي من العمل التحضيري لمؤسسة النقد الأوربية و البنك المركزي الأوربي، يتمثل في وضع إستراتيجية للسياسة النقدية تهدف إلى استقرار الأسعار و تحديد كيفيات و وسائل تنفيذها.

و لتدعيم مصداقية و شفافية السياسة النقدية، قدم مجلس محافظي البنك المركزي الأوربي تعريفا كميا واضحا لاستقرار الأسعار و هو تحقيق زيادة سنوية في الرقم القياسي المنسق لأسعار المستهلك بالنسبة لمنطقة اليورو تقل عن نسبة ٢ % (أي أنه تم تحديد الحد الأقصى للتضخم بـ ٢ %).

كما أعلن مجلس المحافظين أيضا أنه "يجب الحفاظ على استقرار الأسعار خلال الأجل المتوسط".[1]

و لقد وافق البنك المركزي الأوربي في السنوات الأخيرة على إستراتيجية للسياسة النقدية تقوم على عناصر أساسية ثلاثة هي :

أ- تحقيق استقرار الأسعار، حيث حدد معدل التضخم السنوي بما يقل عن ٢ % و هي الأولوية المطلقة، فقد تمثل الهدف الجوهري لمعاهدة ماستريخت في البحث عن استقرار الأسعار.

كما لا يمكن للسلطات النقدية أن تشارك في تمويل العجز الحكومي مع العلم أن كل عجز مالي مبالغ فيه سيعاقب عليه.

ب- منح النقود دورا بارزا و مهما، وذلك عن طريق وضع إجمالي نقدي يعتبر قيمة مرجعية للنمو.

ج- استخدام مجموعة من المؤشرات الاقتصادية و المالية[1] للحصول على تقييم مبني على قاعدة موسعة و عريضة للنظر للتطورات المستقبلية للأسعار.

---

[1] كلاس كنوت (klass knot)، و آخرون، تحديات السياسات التي تواجه منطقة اليورو، مجلة التمويل و التنمية، ديسمبر ١٩٩٨، المجلد ٣٥، العدد ٠٤، ص ٠٤.

[1] كمعدلات الفائدة طويلة الأجل.

و حتى ينجح نظام اليورو و يبقى مستقرا، لابد من توفر الشروط المتعلقة بالسياسة الاقتصادية ككل.(2)

- لتنجح السياسة النقدية الموحدة في المحافظة على استقرار الأسعار، فإنها تحتاج إلى الدعم المطلق من السياسات المالية الوطنية السليمة و تسويات مسؤولية الأجور و هو ما يعزز مصداقية السياسة النقدية عن طريق منع حدوث ضغوط تضخمية غير مناسبة. كما يجب أن يوفر ذلك مجالا كافيا للمناورة، للسماح للعجز المالي بالارتفاع في حالة تباطؤ الاقتصاد دون أن يتجاوز الحد الأقصى المسموح به و هو ٣ % من الناتج المحلي الإجمالي. كما يجب أن تتماشى زيادات الأجور مع نمو إنتاجية العمل و الأخذ بعين الاعتبار المستوى المرتفع للبطالة في المنطقة.

- لن يكون للسياسة النقدية الموحدة دور في مقاومة الصدمات الاقتصادية الخاصة في كل بلد، بل يتم ذلك عن طريق تنفيذ سياسات مالية وطنية مناسبة.

- إن السياسة النقدية لنظام اليورو تعزز نمو الإنتاج و التوظيف في المدى الطويل عن طريق المحافظة على استقرار الأسعار، كما يمكنها أن تساهم فحسب في تخفيف البطالة التي يمكن حلها عن طريق إجراء إصلاحات هيكلية تعمل على رفع القيود الحكومية على أسواق العمل و الإنتاج و التحفيز على خلق فرص عمل أكثر فأكثر.

من هنا تظهر لنا ضرورة التنسيق بين كل أجزاء السياسة الاقتصادية من أجل تحقيق نمو سليم لا يعاني من الضغوط التضخمية.

- **استقلالية البنك المركزي الأوربي :**

لقد اتفق المسئولون في دول المجموعة على أن يكون البنك المركزي الأوربي مستقلا ليس فقط عن السلطات الاقتصادية المحلية للدول الأعضاء (حكومات الدول الأعضاء)، بل حتى عن السلطات الاقتصادية و السياسية لأوربا (لجنة و مجلس الوزراء) حتى يتمكن من القيام بدوره على أكمل وجه، حيث تضمن معاهدة ماستريخت استقلال البنك المركزي الأوربي و البنوك المركزية الوطنية و أعضاء هيئات اتخاذ القرار فيها، في ممارسة سلطاتها و تنفيذ واجباتها و ليس مسموحا لها أن تطلب أو تتلقى تعليمات من حكومة (دولة) عضو أو أية منظمة في

(2) شملول حسينة، <u>أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية</u>، مرجع سابق، ص ١٢٣.

الجماعة الأوربية أو أية هيئة أخرى، و لا يمكن لهذه الأخيرة أن تحاول التأثير على البنك المركزي الأوربي أو البنوك المركزية الوطنية في أداء مهامها.

إلى جانب ذلك ينص النظام الأوربي للبنوك المركزية على سرية اجتماعات مجلس محافظي البنك المركزي الأوربي، و ذلك من أجل تعزيز استقلال أعضاء مجلس المحافظين في عملية اتخاذ القرارات.

و يتبين لنا من ذلك أن اتفاق الدول الأعضاء في المجموعة الأوربية على استقلالية البنك المركزي يتسق و يتماشى مع نداء معظم المختصين في الدول عبر العالم و الظروف السياسية و الاقتصادية و المالية و المصرفية المتباينة(1) للمجموعة، و عليه تشمل استقلالية البنك المركزي الأوربي على محاور ثلاثة هي :

- استقلالية البنك المركزي الأوربي سياسيا، بحيث لا يتلقى أية تعليمات من أية حكومة من الدول الأعضاء أو مؤسسة من مؤسسات الاتحاد الأوربي.
- استقلالية البنك الوظيفية بحيث يكون لديه كل الأدوات الضرورية لرسم سياسة نقدية فعالة و لتنفيذها.
- استقلالية أعضاء المجلس الاستشاري أو الفريق التنفيذي شخصيا، بحيث يكون تعيينهم لفترة طويلة (اقتراح أن تكون ٨ سنوات).

إلا أن استقلالية البنك المركزي لا تمنعه في سبيل تحقيق درجة عالية من المصداقية و الشفافية في التزامه، بأن ينشر كل أسبوع بيانا ماليا موحدا لنظام اليورو و تقارير فصلية حول أنشطة نظام اليورو، ليعرضه رئيس البنك المركزي الأوربي على البرلمان الأوربي، و يلتزم البنك المركزي الأوربي أيضا بإعلام الجمهور بقراراته و بالأسس الاقتصادية التي بنيت، كما ينشر تقييما تفصيليا للتطورات الاقتصادية في المنطقة و تقديرا لموقف السياسة النقدية في نشرته الشهيرة مع إحصائيات المنطقة، بالإضافة إلى هذا، يدعى رئيس البنك المركزي الأوربي إلى اجتماع مجلس وزراء الشؤون الاقتصادية و المالية للاتحاد الأوربي عند مناقشة أمور متعلقة بالنظام الأوربي للبنوك المركزية و كذلك نظام اليورو.

و يبقى أن نذكر في الأخير بأن التنسيق الكامل بين السياسات الاقتصادية أمر ضروري لضمان نجاح سياسة أي بلد.

---

(1) حشاد نبيل، استقلالية البنوك المركزية بين التأييد و المعارضة، مرجع سابق، ص ٢٠٩.

المطلب الثاني : تحديات السلطات النقدية و السياسة النقدية في ظل العولمة

من بداية الثمانينات، بدأ يحدث تغير جذري في توجيه السياسة النقدية. ففي الولايات المتحدة الأمريكية لم يعد يتعلق الأمر بتوجيه معدلات الفائدة، إنما صار يركز على التحكم في كمية النقود المتداولة. أما في فرنسا، فحسب القانون البنكي لعام ١٩٨٤ و الكتاب الأبيض (Le Livre Blanc) حول تمويل الاقتصاد لعام ١٩٨٦، تعديل المحيط المالي الفرنسي، كما أدى تبني العملة الموحدة في أوربا و معايير التعاون و التقارب المحددة حسب اتفاقية ماستريخت في ١٩٩٢ إلى التحكم في معدل التضخم و إدارة معدلات الصرف.

في نفس الوقت نحضر إلى حركة تمويلية (Financiarisation) متنامية للاقتصاد الدولي، حيث يحدث انفجار في العمليات في سوق الصرف و تطور مذهل لحركة رؤوس الأموال، و هو ما يمكن شرحه من خلال حركة التخلي عن التنظيم و التقنين المالي و إزالة الوساطة البنكية و كذلك انفتاح الأسواق و تطوير التجديد و الابتكار المالي.[1]

و إذا كانت العولمة هي تلك الحالة أو الظاهرة التي تسود العالم حاليا، و تتميز بمجموعة من العلاقات و العوامل و القوى، تتحرك بسهولة على المستوى الكوني متجاوزة الحدود الجغرافية للدول و يصعب السيطرة عليها،[2] و تظهر العولمة الاقتصادية أساسا في نمو و تعميق الاعتماد المتبادل بين الدول و الاقتصاديات القومية، و في وحدة الأسواق، و في تعميق المبادلات التجارية في إطار نزعت عنه الحماية التجارية، و هذه الأبعاد الاقتصادية تظهر بوجه خاص من خلال عمل التكتلات الاقتصادية العالمية و نشاط الشركات المتعددة الجنسيات، و المؤسسات الدولية الاقتصادية، كالبنك العالمي و صندوق النقد الدولي، و كذلك إنشاء التجارة الالكترونية. [1]

هذا وقد نشأ عن الفكر العولمي أن اتخذت الشركات الإحتكارية الضخمة أساليب وأشكال مختلفة للتوسع في الأسواق المختلفة.كما اتخذت الأسواق والدول في نفس الوقت أساليب وأشكال مختلفة

---

[1] شملول حسينة، أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية، مرجع سابق، ص ١٢٦.
[2] نوري منير، معوقات مسايرة العولمة الاقتصادية للدول العربية، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، السداسي الثاني ٢٠٠٤، العدد الأول، ص ٨٨.
[1] ياسين طيب، محمد حداد، العولمة و موقع الاقتصاديات النامية منها، مجلة علوم الاقتصاد و التسيير و التجارة، العدد ١٠-٢٠٠٤، ص ١٧٣.

لاجتذاب الإستثمارات الأجنبية ورؤوس الأموال لاستثمارها في سوقها الداخلية، وبذلت في سبيل ذلك الكثير من التسهيلات سواء الخدمية أو السياسية أو المصرفية[2]

و عليه فالسياسة النقدية كغيرها من السياسات الاقتصادية تواجه اليوم ما يسمى بالشمولية المالية (أو العولمة المالية)، و تهدف عولمة الأسواق المالية هذه إلى توحيد طرق سير و عمل و معايير التوقعات و كذلك أشكال ردود أفعال مختلف الأنظمة المالية الوطنية تدريجيا، و هو ما يؤدي إلى التنسيق بين أهداف و معايير و أشكال السياسات النقدية الوطنية تحت تأثير ظاهرة توحيد أدوات السياسة النقدية و التعاون الدولي.

و ما ينتج عن هذه العولمة أنه يتم التعرف على التصرفات المنجرفة بسرعة و هذا لتعاقبها في الأسواق، كما نلاحظ أن هناك تناسق كبير في اختيار الأغراض الوسيطة و في تحديد مفهومها، و اتجاه كبير نحو استقرار معدلات الصرف خاصة في أوربا، و يبقى الهدف النهائي الرئيسي دائما بصفة عامة هو استقرار الأسعار.[3]

كما نلاحظ الميول إلى توحيد أدوات السياسة النقدية، فبعد ترك الأدوات المباشرة للتدخل كتأطير القروض، يتم حاليا تبني سعر الفائدة قصير الأجل كأحسن أداة. كما تدفع العولمة إلى التنسيق و التعاون أكثر بين البنوك المركزية الناشئ عن التعاون المتبادل بين الاقتصاديات، و إلى توسيع مجال عملها تحت تأثير أخطار عدم استقرار الأنظمة البنكية و المالية و سرعة انكسارها. [4]

وفي ظل هذه الأجواء تولدت عوامل ضاغطة في اتجاه عمليات التحرير المالي فقامت معظم البلدان الصناعية والنامية والدول الاشتراكية (سابقا) بتحرير قطاعاتها المالية وتبنت سياسة الانفتاح المالي ، الأمر الذي دفع بقوة دفة عولمة الأسواق المالية المحلية وعزز ترابطها مع العالم الخارجي ففي عقد السبعينات قامت الولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا وبريطانيا بإلغاء القيود على حركة رأس المال : ثم قامت اليابان وباقي دول أوروبي الغربية ومدت جسور عديدة بين أسواقها المالية المحلية والأسواق المالية الخارجية وقد كان ذالك تحت ضغوط حثيثة

---

(2) صلاح عباس ،العولمة وأثرها على الفكر المالي والنقدي ، مؤسسة شباب الجامعة، ٢٠٠٥ ، ص ٣٥.
(3) شملول حسينة، مرجع سابق، ص ١٢٦.
(4) Plion (Dominique), Synthèse de travaux : La Banque Centrale et les mutations de l'économie monétaire et bancaire, cahiers économiques et monétaires, n° 40, Paris 1992, p 336- 337.

من صندوق النقد الدولي والدائنون كشرط أساسي ضمن إعادة جدولة الديون الخارجية ومنح القروض الجديدة[1].

كما تجدر الإشارة في هذا السياق أيضا إلى أن سنوات الثمانينات و التسعينات تميزت بتأثير متنام للأفكار الليبرالية كأفكار فريدمان و مفكري نظرية التوقعات الرشيدة. فحسب هؤلاء، السياسة النقدية عاجزة عن التأثير في المتغيرات الحقيقية للاقتصاد على المدى الطويل و القصير و عليه فتطبيق السياسة النقدية موجه بالتحديد نحو محاربة التضخم، وحدها قادرة على بناء مصداقية للسلطات النقدية. هذه المصداقية تكتسب تدريجيا لكن يمكن خسارتها بسرعة، لذلك لابد من حماية السياسة النقدية من التعاقبات السياسية و عدم اليقين الذي يسببه الابتكار المالي للمؤسسات متعددة الجنسيات التي تملك إمكانية الاقتراض و توظيف الأموال مباشرة دون قيود أو حدود في الأماكن المالية التي تتصل فيما بينها عن طريق شبكات اتصال حديثة و دائمة العمل و نظرا لمدى حجم هذا الخطر النظامي الذي تسببه العولمة كان لابد من توكيل السياسة النقدية لسلطة مستقلة عن أية جهة كانت، تضع نصب أعينها محاربة التضخم كهدف جوهري.

---

[1] شذا جمال الخطيب ، صعفق الركيبي،العولمة المالية ومستقبل الأسواق العربية لرأس المال ،مؤسسة طابا للنشر،٢٠٠٢،ص١٦

خلاصة الفصل الثالث:

لقد رأينا أن السبب الرئيسي الذي أدى إلى المناداة باستقلالية البنوك المركزية هو عدم فعالية السياسة النقدية في بعض الدول في مكافحة التضخم لأن هذه البنوك يعهد إليها بمسؤوليات كثيرة تتجاوز إمكاناتها، و تختلف درجة الاستقلالية التي يمكن قياسها بمعايير معينة من بلد إلى آخر، و كما أن لهذه الاستقلالية أنصارها فإن لها معارضوها و لكل طرف حججه.
و لاستقلالية البنك المركزي حسب الدراسات التي أجريت آثار إيجابية على الناتج المحلي الإجمالي و الموازنة العامة و خاصة في مكافحة التضخم، الأمر الذي جعل دولا عديدة متقدمة كانت أو نامية تعمل على منح بنوكها المركزية استقلالية أكبر خاصة في ظل التكتلات الاقتصادية و النقدية و ظاهرة العولمة الاقتصادية و المالية و التي تستلزم تعاون السلطات النقدية المختلفة و التنسيق بينها إلا أن الأمر الذي يدعو إلى التساؤل هو : إذا كان لابد من الاستقلالية حتى تكون السياسة النقدية فعالة أكثر فكيف نفسر فعالية هذه الأخيرة في بعض الدول قبل أن تجعل بنوكها مستقلة عن الحكومة كفرنسا و اليابان ؟ أليس هنالك شروط أخرى –بالإضافة إلى الاستقلالية- يجب أن تتميز بها البنوك المركزية و حكوماتها ؟ و في الأخير يتبادر إلى أذهاننا السؤال التالي : أين موريتانيا و سياستها النقدية من كل هذه الأمور ؟

الفصل الرابع:تطور النظام المصرفي الموريتاني ومسار السياسة النقدية

تمهيد

المبحث الأول : الاقتصاد الموريتاني وأهم اختلالا ته

المبحث الثاني : البنك المركزي والتطورات النقدية والمصرفية في موريتانيا

المبحث الثالث : السياسة النقدية في موريتانيا

المبحث الرابع :استقلالية البنك المركزي الموريتاني

خلاصة الفصل

تمهيد :

تمثل موريتانيا في حدودها الحالية إقليما شاسعا معظمه صحراوي، وقد ظل هذا الإقليم بدون سلطة مركزية حتى عهد الاستعمار، ولم تكن مبدئيا هناك أية تباشير توحي بتنامي وعي مصرفي في المجتمع الموريتاني البدوي والرافض نقل ما هو آت من طرف المستعمر، فكل العمليات مع المصارف أو غيرها (وساطة، ودائع، قروض،الخ)كانت محظورة أو مرفوضة تلقائيا .

فتاريخ النظام المصرفي الموريتاني جاء ممتزجا بالاستقلال السياسي للبلاد حيث أنه غداة الاستقلال كانت الشبكة المصرفية الوطنية في وكالة أو وكالتين لمصارف فرنسية أو إقليمية .

وفي يوم ٢٩حزيران (يونيو) ١٩٧٣ لم تعد موريتانيا جزءا من الاتحاد النقدي لغرب إفريقيا .

وحل البنك المركزي الموريتاني (BCM) محل البنك المركزي لدول غرب إفريقيا (BCEAO) وأوجدت وحدة نقدية جديدة، هي الأوقية، بدلا من الفرنك الغرب إفريقي (FCFA)، حين إذ أحرزت موريتانيا عملية الملكية الفعلية للمصارف، تجارية كانت أم تنموية ـ مع ملكية أغلبية رأس المال سواء كان ذلك مباشر أو عن طريق البنك المركزي الذي يتمتع بالاستقلالية المالية.

وقد ارتأينا تقسيم هذا الفصل إلى أربعة مباحث نتناول في الأول الاقتصاد الموريتاني وأهم اختلالاته، وفي المبحث الثاني نتناول البنك المركزي والتطورات النقدية والمصرفية في موريتانيا.

أما المبحث الثالث فنتعرض من خلاله للسياسة النقدية في موريتانيا وفي المبحث الأخير ندرس استقلالية البنك المركزي الموريتاني.

المبحث الأول : الاقتصاد الموريتاني وأهم اختلالا ته

تقع موريتانيا في أقصى الشمال الغربي للقارة الإفريقية على ساحل المحيط الأطلسي بطول ٦٥٠ كلم، ويتميز الموقع الجغرافي لها بكثرة المواقع الصحراوية وقسوة المناخ، بالإضافة إلى اتساع المساحة (١٠٣٠٧٠٠ كلم^{2}) مقابل (2.724مليون نسمة)[1] ينتشرون على مناطق متباعدة تفتقر إلى وسائل الاتصال المختلفة (الطرق المعبدة، السكك الحديدية، وسائل الاتصال السلكية واللاسلكية ...الخ).

(1) أنظر فليح حسن خاف،اقتصاديات الوطن العربي،مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع ،عمان ٢٠٠٤،ص٣٣١ .

كما لعب المستعمر الفرنسي دورا كبيرا في تخلف الاقتصاد الموريتاني، فبعد رحيله سنة ١٩٦٠، ترك بنية تحتية هشة ومحدودة، وكان قد تم تشييدها لتسهيل حركة أجهزة وهيئات المستعمر ونقل خامات الحديد، مثل بناء السكة الحديدية الوحيدة في البلاد التي تربط بين مدينة ازويرات في أقصى شمال البلاد حيث تكمن خامات الحديد ومدينة انواذيبو الشاطئية، حيث تم تشييد ميناء لتصدير هذه الخامات وقد ظلت جميع الأنشطة المرتبطة بإنشاء المؤسسات الحديثة مرتبطة بخدمة المستعمر مثل المدارس والمناطق الإدارية والتي ظل المواطن الموريتاني يعزف عنها حتى لفترة بعد رحيل المستعمر، وقد كان لهذه العوامل مجتمعة الدور الحاسم في تحديد المعالم الرئيسية للاقتصاد الموريتاني وقد شهدت فترة ما بعد الاستقلال تنامي دور الدولة في إدارة دفة الاقتصاد يحدوها الأمل في تحقيق التنمية المطلوبة حيث انطلقت من الصفر كما سبق وأن أوضحنا، إلا أن هذا الدور ما لبث أن تراجع وذلك تحت ضغط المؤسسات النقدية الدولية في السنوات الأخيرة من اجل فتح الباب واسعا أمام القطاع الخاص في إطار ما يعرف ببرنامج الإصلاح الاقتصادي.[1]

المطلب الأول: الأنشطة الاقتصادية الرئيسية في موريتانيا

لقد ظل الاقتصاد الموريتاني نموذجا واضحا للاقتصاد المتخلف الذي يعتمد على الرعي والزراعة التقليدية، وصيد الأسماك الذي كان أغلب إنتاجه يستهلك في عين المكان وجاء استغلال معادن الحديد والنحاس وتطور المصادر البحرية ليساهم في نشأة قطاع أكثر تطورا وتنظيما وتحكما في الإنتاج، دون أن يكون اعتماد التنمية على المصادر الزراعية التي تتحكم فيها ظروف المناخ الصعبة في أغلب الأوقات.

وسنتعرض هنا إلى أهم القطاعات التي يتكون منها الاقتصاد الموريتاني وهي :

القطاع الزراعي والرعوي، وقطاع الصيد البحري، والقطاع المنجمي.

---

(1) عيسى ولد أحمد محمود، السياسة النقدية الموريتانية في ظل برامج الإصلاح الاقتصادي (١٩٨٥- ١٩٩٧)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، ٢٠٠١، ص ٨٠.

❖ القطاع الزراعي والرعوي :

رغم ضعف إنتاجية هذا القطاع وانخفاض مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي، ظل غالبية المواطنين الموريتانيين يعتمدون عليه في حياتهم، وإن كانت موجة الجفاف التي ضربت البلاد في نهاية الستينات والسبعينات قد أعادت شكل التوزيع السكاني على القطاعات الاقتصادية، حيث بدأت أعداد من سكان الريف والبدو النزوح إلى المدن والعمل في قطاع الصناعة والمعادن والتجارة، وإلى الآن يعتبر قطاع تربية الماشية الأول بين القطاعات الاقتصادية من حيث حجم القوى العاملة، إذا أظهر آخر تعداد للسكان في موريتانيا والذي أجري بعد موجة الجفاف سنة ١٩٨٨ بأن (٥٣.٨ %) من القوى العاملة في البلاد توجد في القطاع الريفي منها ٧٧ % تعمل في تربية الحيوانات.[1]

وتشير آخر الإحصائيات عن الثروة الحيوانية في موريتانيا بوجود حوالي (١١٠٠ ألف) رأس من البقر سنة ١٩٩٣ مقابل (١٢٠٠ ألف) رأس لسنة ١٩٩٤ وحوالي (١٠٧٠ ألف) رأس من الإبل سنة ١٩٩٣ مقابل (١٠٨٠ ألف) رأس لسنة ١٩٩٤.

ولا تزال تربية الحيوانات تعتمد بشكل كامل على الأمطار والترحال ورائها أينما سقطت، ويأخذ على هذه الإحصائيات عدم الدقة، وذلك لصعوبة حصر أعداد الماشية ووعورة الوصول إلى مناطق تواجدها على لجان التعداد بالإضافة إلى تهرب ملاكها من الإعلان عن عددها الحقيقي للحكومة خوفا من الضرائب وأما الغنم والماعز فقد استقرت أعدادها في السنتين المذكورتين إلى حوالي ٨٨٠٠ ألف رأس.

وقد أصابت الثروة الحيوانية الموريتانية أضرار كبيرة إبان فترة الجفاف التي لحقت بالبلاد، فخلال الفترة (١٩٦٨- ١٩٧٣) هلك حوالي (٥٥ %) من الأبقار و(١٩ %) من الغنم و(٧ %) من الإبل.

وتحتل موريتانيا المرتبة الثالثة بين الأقطار العربية من حيث عدد المواشي.

كما لوحظ أيضا أن القطاع الزراعي هو الآخر تأثر بالجفاف الذي أدى إلى تصحر ٨٠ % من الأراضي الزراعية التي كانت تصل إلى ١٥ مليون هكتار تقلصت حتى وصلت إلى ٣ مليون فقط، ونتيجة لذلك وللهجرة المستمرة من البدو والأرياف إلى المدن بفعل الجفاف تراجعت نسبة

---

[1] محمد الأمين ولد سيدنا، دور الجهاز المصرفي الموريتاني في التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير مقدمة بمعهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، السنة الجامعية ١٩٩٧- ١٩٩٨، ص ٧.

القطاع الريفي عموما في الناتج المحلي الإجمالي ٦٥ % في بداية الستينيات إلى ١٨.٨ % فقط سنة ١٩٧٣.

و تمارس في موريتانيا ثلاثة أنواع من الزراعة :[1]

أ- الزراعة المطرية :

وتعتمد على الأمطار التي تغمر معظم المناطق الجنوبية التي تعتبر مناطق زراعية، كما تؤدي الأمطار أيضا إلى حدوث فيضان في نهر السنغال يسفر عن ري مساحات كبيرة، وفي بعض الأحيان تصل المساحات المغمورة بفيضانات النهر والسدود التي تقيمها الدولة على ما يتراوح ما بين ٥٠ و٧٠ ألف هكتار.

وقد كان هذا الصنف من الزراعة يقدم حوالي ٦٠ % من إنتاج الحبوب في البلاد قبيل الجفاف، أما في الوقت الحاضر فإنه لا يمثل إلا حوالي ٣٨ % من إجمالي إنتاج الحبوب.

ب- الزراعة المروية :

تقدر المساحات القابلة للري بمياه نهر السنغال بحوالي ١٥٠ ألف هكتار إقامة السدود التي تسمح باستغلال هذه المساحات على النهر في إطار المشاريع الكبرى لمنظمة استثمار نهر السنغال التي تضم بالإضافة إلى موريتانيا كلا من مالي والسنغال وقد تم إنجاز سدين في هذا الإطار هما : سدا إدياما ومانانتالي، ولكن حتى بداية الثمانينات لم يتجاوز مجموع الأراضي المروية بفضل عمليات الاستصلاح أو الري ١٨٥ هكتار تقوم الشركة الوطنية للتنمية الريفية (SONADER) بإدارة ثلثيها بوصفها المكلف الرئيسي بتطبيق سياسة الحكومة الزراعية.[2]

وتعتبر هذه المساحات المستصلحة ضئيلة جدا إذا ما قورنت بحجم المساحات القابلة للري بمياه النهر.

---

(1) الصوفي ولد الشيباني سياسات الإصلاح الاقتصادي في موريتانيا مع الإشارة إلى دور الموازنة العامة في تنفيذها، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة ١٩٩٣، ص ٧.

(2) عبد الرحمان حموري، دراسة سوق الجمهورية الإسلامية الموريتانية (سلسلة دراسات الأسواق، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، عمان، ١٩٨٦، ص ١٠.

ج- الزراعة الموسمية :

وينحصر معظمها في الواحات والوديان ذات المياه الجوفية القريبة من السطح حيث يتم رفع الماء بالوسائل التقليدية أو المضخات الحديثة في بعض المناطق ويزرع في هذه المساحات بشكل أساسي النخيل والخضروات.

وجدير بالملاحظة أن مساهمة القطاع الرعوي في الناتج المحلي الإجمالي وصلت في ١٩٨٢ إلى ٢٨.٨ % وهو بذلك يحتل المرتبة الثانية بعد قطاع المناجم أما عدد العمال الذين يشتغلون فيه فهو لا يزال حتى ١٩٨٠ يوفر أكثر من ١٤٥ ألف فرصة عمل أي نسبة ٣٥ % ويوفر قطاع الزراعة هو الآخر أكثر من ١٣٥ ألف فرصة عمل ويحتل بذلك المرتبة الثالثة بعد القطاع الرعوي إلا أن مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي لم تتجاوز ٣.٩ %.

❖ **القطاع المنجمي :**

يندرج تحت هذه القطاع خامات معدنية متعددة من أهمها :

- **الحديد :** يقدر احتياطي موريتانيا من الحديد الخام بحوالي (٢٤٦٥ مليون طن) والذي يشكل نسبة (٢١.٦ %) من الاحتياطي العربي و(١.٤ %) من الاحتياطي العالمي وقد بدأ الاستغلال الفعلي لمناجم الحديد سنة ١٩٦٣ بإنتاج وتصدير (١.٣ مليون طن).

توجد معادن الحديد في شمال البلاد في منطقة (كدية الجل) ويوجد ما يقرب من ٩٠ مليون طن في منطقة (تزاديت) التي تمتاز بأن احتياطاتها تشمل على أجود أنواع الحديد، هذا بالإضافة إلى منطقتي (افديرك) و(ارويسات) ويبلغ الاحتياطي فيهما حوالي (١٦٢ مليون طن)، وقد قامت باستغلال هذه المعادن شركة حديد موريتانيا الأجنبية (MIFARMA) التي تملك فرنسا ٥٥.٨ % من رأسمالها والباقي بين الشركات الإيطالية والبريطانية، أما موريتانيا فلا تمتلك منها سوى ٥ % من رأسمالها، إلى أن قامت موريتانيا بتأميمها في ٢٨/ ١١/ ١٩٧٤ وقد وصل إنتاج تلك الشركة بدء من إنشائها إلى تاريخ تأميمها حوالي ٩١ مليون طن من الحديد بمعدل سنوي متوسط ٦.٥ مليون طن وقد وصلت مساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي إلى ٢٨ % و٨٠ % من الصادرات وساهمت في امتصاص ١٥ % من العمالة العاطلة[1]، وفي ٢٧/ ٠٧/ ١٩٧٢ أنشأت الشركة الوطنية للصناعة والمناجم (SNIM) وتحولت سنة ١٩٧٨ من شركة مملوكة

(1) محمد الأمين ولد سيدنا، دور الجهاز المصرفي الموريتاني في التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص ١١.

للدولة إلى شركة ذات رأسمال مختلط بمساهمة من القطاع الخاص الموريتاني ودول عربية، إلا الحكومة الموريتانية ظلت تملك حوالي ٧٠.٨٩ % من رأسمالها، وتعتبر (سنيم SNIM) أول مؤسسة في البلاد من حيث الحجم ورأس المال والموارد وحجم العمالة، حيث تحتل المرتبة الثانية في توظيف العمال بعد الدولة.

واستطاعت مرتنة العمال فيها بدلا من العمالة الأجنبية التي ورثتها عن "ميفرما" وقد ساهمت شركة (سنيم) في العديد من المشاريع التنموية مثل الكهرباء وتوفير المياه خاصة في مدينة نواذيبو "العاصمة الاقتصادية للبلاد" ومدينة ازويرات "منطقة تركز المعادن"، ولها دور كبير في مشروع المياه والكهرباء الذي بدأ تنفيذه داخل الأقاليم الأخرى.

- **النحاس :** تم اكتشاف أول تكوينات النحاس في موريتانيا سنة ١٩٣١ في ولاية انشيري على بعد ٢٥٠ كلم إلى الشمال انواكشوط في منطقة "أم اجرين" وقد أكدت الدراسات التي أجريت سنة ١٩٥٢ وجود ٩ ملايين طن من الأنواع ذات الجودة العالية من النحاس، حيث يحتوي كل طن من النحاس على ٣ غ من الذهب وقد كانت أول خطوة لتعدين النحاس الموريتاني هي إنشاء شركة تعدين النحاس في موريتانية سنة ١٩٥٣ لتدرس إمكانية تعدين النحاس برأس مال قدره ١٦ مليون دولار موزعة على النحو التالي [1]:

- الحكومة الموريتانية ٢٥ %
- شركة التعدين والمعادن الفرنسية ٢٥ %
- بنك باريس والأراضي المنخفضة ١٠ %
- الخصوصيون الموريتانيون ١٥ %
- مكتب الأبحاث الجيولوجي المغربي ٢٥ %

وقد اقتصر نشاط هذه الشركة على البحوث والمعامل إلى أن توقفت نتيجة لخلاف نشب بينها وبين الحكومة الموريتانية.

[1] الصوفي ولد الشيباني، سياسة الإصلاح الاقتصادي في موريتانيا مع الإشارة إلى دور الموازنة في تنفيذها، مرجع سابق ص ١٣.

وقد بدأ إنتاج النحاس في عام ١٩٧١ وذلك في شكل أوكسيد النحاس، وتحتل موريتانيا الدرجة الرابعة من حيث حجم الاحتياطي العام من هذا المعدن في الوطن العربي بعد الأردن والمغرب والسعودية، إذ تتوفر على ٨ % من الاحتياطي العربي من النحاس.

وقد تولت تصدير النحاس شركة النحاس الموريتاني (SOMIMA) التي تم تأسيسها سنة ١٩٦٦ والتي تملك الحكومة الموريتانية ٢٣ % من رأسمالها وتوقفت عن الإنتاج لخلاف بينها وبين الحكومة أيضا. وذلك سنة ١٩٩١ بعد تأسيس شركة جديدة يشرف عليها خبراء أستراليون لاستغلال معدن النحاس، ونتيجة لعدم استقرار من يتولى الإشراف على استخراج هذا المعدن ظل إنتاجه مضطربا ويتوقف في فترات كثيرة، وارتبط باستخراج النحاس في موريتانيا إنتاج بعض المواد المعدنية الأخرى مثل معدن الملح الذي يشكل نشاطا ثانويا لشركات النحاس في موريتانيا، وذلك لتجاوز مناطق استخراج كل منهما.[1]

ولا يسعنا قبل أن ننهي الحديث عن الثروة المعدنية في موريتانيا إلا أن نشير إلى استخراج البترول، حيث أصبحت موريتانيا في ٢٤ شباط/ فبراير ٢٠٠٦ دولة منتجة للنفط للمرة الأولى عندما بدأت في ضخ النفط الخام في حقل شنقيط البحري الذي تقوم بتشغيله شركة "وود سايد بتروليوم" الأسترالية. ومن المتوقع أن يضخ الحقل ٧٥ ألف برميل يوميا، وقال وزير النفط أن الحكومة تتوقع أن تجني ٢٠٠ مليون دولار سنويا من إنتاج حقل شنقيط، ويقدر مخزون الحقل بـ ١٢٠ مليون برميل من النفط الخام. ويأمل مسئولو شركة النفط الموريتانية في أن يصل الإنتاج إلى ٣٠٠ ألف برميل يوميا خلال ٣ أو ٤ سنوات عندما يبدأ تشغيل ٣ حقول أخرى في الحوض نفسه الذي يقع فيه حقل شنقيط.

وتأمل موريتانيا أن تنتشل الإيرادات النفطية سكانها البالغ عددهم ٣ ملايين نسمة من الفقر حيث يعيش ثلثي السكان على أقل من دولارين في اليوم.[2]

---

[1] عيسى ولد أحمد محمود، السياسة النقدية الموريتانية في ظل برامج الإصلاح الاقتصادي، مرجع سابق ص ٨٣.

[2] موقع برنامج الأمم المتحدة الانمائي "www,undp-pogar,org"، برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، النشرة الإخبارية الفصلية، العدد الخامس (يناير- مارس، ٢٠٠٦)، تاريخ الإطلاع ٠٧/ ٠٣/ ٢٠٠٧.

❖ **قطاع الثروة السمكية :**

تعتبر الشواطئ الموريتانية على المحيط الأطلسي المنطقة الأكثر ثراء بالسمك ضمن شواطئ إفريقيا الشمالية الغربية وإحدى المناطق الأكثر ثراء بهذه الكائنات في العالم، حيث يمكن استخراج كمية تقدر بنحو ٧٠٠ إلى ٨٠٠ ألف طن من الأسماك سنويا في الشواطئ الموريتانية دون أن يؤثر ذلك على نمو المخزون الاحتياطي، إلا أن الإنتاج ظل ضئيلا حيث لم يتجاوز أكثر من ٣٠٠ ألف طن.

وقد وجهت الحكومة الموريتانية منذ الاستقلال اهتمامها لهذا القطاع، ذلك بتطوير الميناء السمكي في انواذيبو ليكون مهيئا لاستقبال سفن الصيد الصناعية. ولهذا الغرض حصلت على قروض البنك الدولي ومن حكومة الكويت ومن وكالة التنمية الدولية ومن صندوق التعاون الفرنسي، هذا من جهة ومن جهة أخرى فقد أحدثت وزارة خاصة للإشراف على القطاع والاهتمام بتنميته ذلك في عام ١٩٧٠، كما قامت الدولة بإنشاء شركة موريتانية خاصة مهمتها تعاطي الصيد بالطرق الصناعية الحديثة، كما أحدثت منشآت صناعية في انواذيبو لمعالجة الأسماك.(1)

وقد مر استغلال هذه الثروة بمراحل اتسمت بالفوضوية والاستنزاف في البداية وقد كانت الخطوة الأولى نحو استغلال الثروة السمكية الموريتانية هي إنشاء شركة التجهيزات والصناعة السمكية في بداية الستينات، من أجل إنتاج السمك وتصنيعه وتصديره إلى الخارج، وقد منحت لها الدولة قروضا باهظة ولكنها أفلست نتيجة لسوء التسيير حيث كان يتولى إدارتها خبير أجنبي نتيجة لنقص الخبرة الفنية المحلية آنذاك.

وبعد ذلك لجأت الحكومة الموريتانية إلى إبرام اتفاقيات مع بعض الدول وأساطيل الصيد الأجنبية، وذلك في إطار محاولتها عقلنة تسيير هذا القطاع إلا أن هذه المحاولات أخفقت هي الأخرى، لتلجأ الحكومة إلى إتباع سياسة رخص الصيد، التي يتلخص جوهرها في منح رخص للسفن الأجنبية التي ترغب في الاصطياد في المياه الإقليمية الموريتانية مقابل دفع إتاوات سنوية تتراوح ما بين ٢٠٠ إلى ٣٠٠ ألف دولار أمريكي عن كل سفينة، ولقد نجحت هذه السياسة نوعا ما ووصل عدد السفن إلى ٦٠٠ سفينة، إلا أنه نتيجة لضعف الرقابة على هذا القطاع

---

(1) عبد الفتاح العموص، دراسة قطرية حول الجمهورية الإسلامية الموريتانية، جامعة الدول العربية مركز تونس يوليو ١٩٩٥، ص ١٥.

جعلت السفن لا تهتم بنصوص الاتفاقيات ولم تحترمها، مما اضطر الحكومة الموريتانية إلى التخلي عن هذه المصلحة الوطنية وهذه السياسة تهدف إلى :

- سياسة الإفراغ الإجباري: حيث كانت السفن الأجنبية تقوم بتفريغ حمولتها في موانئ جزر الكناري التابعة لإسبانيا، وبذلك لا تخضع هذه السفن لأي تفتيش ولا رقابة لمعرفة مدى التزامها بنصوص الاتفاقيات، ولذلك جاءت السياسة الجديدة لتحتم التفريغ في ميناء انواذيبو الموريتاني الواقع على المحيط الأطلسي.

- إنشاء الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات السمكية والتي منحت احتكار تسويق هذه المنتجات، وأصبحت الأسماك تصدر باسم موريتانيا لأول مرة مما سمح بالتحكم في الكمية المسموح بإنتاجها لمختلف الأنواع المسموح باصطيادها طبقا للنظم المعمول بها.

وقد نجم عن هذه السياسة زيادة حجم الاستثمارات الوطنية والأجنبية بسبب ما انطوت عليه من قوانين لتشجيع الاستثمار وتوفير الامتيازات للمستثمرين وتم إنشاء وحدات لتجميد وتخزين الأسماك.

وقد أدت هذه السياسة الجديدة إلى رفع قيمة الصادرات إلى ٢٠ مليار أوقية سنة ١٩٨٦ بدلا من مليار واحد سنة ١٩٧٨. بل وأصبحت الصادرات السمكية تمثل أكثر من ٥٠ % من مجموع الصادرات وهنا لابد من الإشارة إلى وجود نوعين من الصيد في موريتانيا وهما الصيد التقليدي الذي يمارس سكان القرى المحاذية للمحيط والنهر، والصيد الحديث والذي يضم صيد أسماك العمق وكذلك صيد أسماك السطح بوسائل متقدمة.(1)

المطلب الثاني : أهم اختلالات الاقتصاد الموريتاني

تميزت فترة الستينات وبداية السبعينات بسيطرة الدولة على دواليب الاقتصاد سيطرة كاملة وغياب وتهميش مساهمة القطاع الخاص المحلي وقد اتسم الاقتصاد المحلي الوطني خلال هذه الفترة بازدواجية القطاعات، حيث يتواجد قطاع تقليدي (الزراعة وتربية الماشية) يعتمد عليه أكثر من ٨٠% من السكان كمصدر للعيش إلى جانب قطاع حديث يعتمد على استخرج المعادن وتصديرها إلى الخارج والذي لم يكن مرتبطا بالاقتصاد الوطني.

---

(1) الصوفي ولد الشيباني، سياسات الإصلاح في موريتانيا مع الإشارة إلى دور الموازنة العامة في تنفيذها، مرجع سابق، ص ١٧.

وقد شهدت بداية الستينات وبالتحديد من ١٩٦٠ إلى ١٩٦٤ تسجيل معدلات نمو عالية نسبيا للناتج المحلي الإجمالي وصلت إلى ١١ % في المتوسط سنويا، وكان ذلك راجع أساسا إلى أن الدولة منطلقة من الصفر، بالإضافة إلى استقطاب قطاع المناجم لرؤوس الأموال الأجنبية وبداية تصديرها خامات الحديد والتحسن الملحوظ في أوضاع الزراعة آنذاك.

وقد بدأ معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي في التراجع بسبب العوامل المناخية السيئة وظاهرة الجفاف، وقد وصل متوسط نمو الناتج المحلي الإجمالي للفترة من ١٩٦٤ إلى ١٩٧٥ حوالي ٥.٦٦ % سنويا.

وابتداء من سنة ١٩٧٥ واجه الاقتصاد الموريتاني أزمات حادة حيث أدى الجفاف إلى تدهور الإنتاج الزراعي فانخفض من ١٢٠ ألف طن في الستينات إلى ٢٠ ألف طن في الثمانينات، وهلاك الكثير من الثروة الحيوانية وتصحرت مساحات شاسعة من البلاد. وقد نجم عن هذا الوضع انخفاض مساهمة القطاع الريفي في الناتج المحلي الإجمالي من ٤٠ % في أواسط الستينات إلى أقل من ٢٠ % في بداية الثمانينات.

كما شهدت الفترة ١٩٧٥ إلى ١٩٨٤ تراجع في أسعار الحديد الموريتاني في الأسواق العالمية، بالإضافة إلى نشوب حرب الصحراء الغربية، التي شاركت فيها موريتانيا، ولقد أثرت العمليات القتالية على الحدود الشمالية للدولة، - حيث توجد مناجم الحديد وخط السكة الحديدة – على إنتاج البلاد من خامات الحديد في فترة الحرب أي من ١٩٧٦ إلى ١٩٧٨.

وبالإضافة إلى العوامل الخارجية الأنفة الذكر، كانت هناك عوامل داخلية عملت على ازدياد الوضع سوءا من أهمها نقص الكفاءات المحلية، والاختبار السيئ لمشاريع برامج الاستثمارات العمومية، فلقد شهدت الفترة من ١٩٧٦ إلى ١٩٨٥ تطبيق مخططين طموحين اشتملا على مشاريع استثمار عملاقة في مجال البنى التحتية : الصناعية والزراعية، ونتيجة لضخامة هذه المشاريع وعدم انسجامها مع إمكانيات الاقتصاد الوطني فقد اعتمد في تمويلها أساسا على الموارد الأجنبية وكانت نسبة تنفيذ معظمها متواضعة.

ونجم عن العوامل السابقة بشقيها الخارجي والداخلي اضطراب معدل النمو وسلبياتها في بعض الأحيان، حيث بلغ معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي (- ٥.٩ %) كمتوسط للفترة من ١٩٧٦ إلى ١٩٨٥ وانخفض الناتج المحلي الإجمالي بنسبة ٢.٢ % سنويا للفترة من ١٩٨٢ إلى ١٩٨٤

وهبط الإنتاج الزراعي بنسبة ٦٧ % خلال الفترة نفسها، وتراجع نصيب الفرد من الناتج المحلي بنحو ٠.٦ % سنويا بالقيم الحقيقية بين سنتي ١٩٨٠ و١٩٨٤.

وبلغ عجز الميزانية العامة للدولة سنة ١٩٨٤ نحو ٣.٦ مليار أوقية أي ما يعادل نسبة ٨ % من الناتج المحلي الإجمالي، كما بلغ عجز الحساب الجاري في ميزان المدفوعات ١٢ مليار أوقية، أي ما يعادل نسبة ٢٦ % من الناتج المحلي الإجمالي في نفس السنة، أما بالنسبة للمديونية الخارجية فقد ارتفع حجم الدين العام الخارجي من ٦١٩ مليون دولار سنة ١٩٧٩ إلى ١٤٠٠ مليون دولار سنة ١٩٨٤ أي أنه ارتفع بنسبة تزيد عن ١٠٠ % خلال السنتين المذكورتين، وبلغت خدمة الدين في سنة ١٩٨٤ نسبة ٣٦ % من حصيلة الصادرات مما أدى إلى تراكم ١٠٠ مليون دولار من متأخرات مستحقات الديون الخارجية. ولم تكن وضعية المؤسسات العمومية أحسن حالا حيث كان معظمها متوقف عن دفع المستحقات الجبائية بالإضافة إلى عجزها عن تسديد ديونها الخارجية، وقد وصل العجز الكلي لأهم سبع مؤسسات عمومية في البلاد سنة ١٩٨١ إلى ٤٠٠ مليون أوقية أو نحو ٧ مليون دولار أمريكي، ومن تلك المؤسسات : ميناء انواكشوط وشركة البناء المملوكة للدولة، وشركة المياه والكهرباء، ومصفاة البترول، وشركة الخطوط الجوية الموريتانية، هذا بالإضافة إلى شركة الصناعة والمناجم (SNIM)، والتي تعتبر أهم شركة في البلاد، عانت مشاكل مالية جعلتها تتخلف عن دفع المبالغ الجبائية المستحقة عليها، ففي سنة ١٩٨٣ كانت إتاوات القطاع المعدني لا تمول إلا بنسبة ٥ % فقط من إجمالي إيرادات الخزينة العامة للدولة وذلك منذ سنة ١٩٧٩ بعد أن كانت من أهم مصادر تمويل إيرادات الخزينة قبل ذلك.

أما بالنسبة للجهاز المصرفي والمالي فقد واجه أزمة سيولة حادة ففي سنة ١٩٨٥ وصل المبلغ الإجمالي للديون المشكوك فيها لأكبر ستة وحدات مصرفية في البلاد إلى حوالي ١٣٠ مليون دولار أي أكثر من نصف إجمالي قروض الاقتصاد.

وقد نتج عن كون سعر صرف العملة المحلية مقوما بقيمة اكبر من قيمته الحقيقية، الضغط على الصادرات الوطنية وانتشار التعامل في السوق الموازية للنقد الأجنبي فقد كان سعر الصرف يحدد تحكيما كما كانت المعاملات الجارية عموما تخضع لرقابة شديدة من الدولة بل إن معظمها كان يتم عن طريق الدولة أو مؤسساتها العامة.[1]

---

[1] عيسى ولد أحمد محمود، السياسة النقدية الموريتانية في ظل برامج الإصلاح الاقتصادي، مرجع سابق ص ٩٧.

وعلى الرغم من أن الاقتصاد الموريتاني قد تعرض لعديد المشاكل والاختلالات إلا أنه ما فتئ يسجل نتائج جد إيجابية خصوصا في الفترات التي تتوقف فيها الاضطرابات السياسية والتي توصف بفترات الاستقرار السياسي.
حيث قالت اللجنة الاقتصادية للأمم المتحدة المختصة بإفريقيا إن موريتانيا تمكنت من تحقيق أداء اقتصادي جيد خلال العام الماضي.
وأشار بيان صادر عن هذه اللجنة إلى أن موريتانيا جاءت في مقدمة عشر دول إفريقية حققت أفضل نتائج اقتصادية خلال سنة ٢٠٠٦.
وأوضحت اللجنة انه تأكد من خلال متابعتها لتطورات الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية بإفريقيا أن موريتانيا احتلت المرتبة الأولى بهذا التطور خلال العام المنصرم.
وعزت ذلك على جملة أسباب اعتبرت أن الاستقرار الاقتصادي يأتي في مقدمتها.
كما أكدت أن من ضمن أسباب هذا التطور ارتفاع قيمة العملة المحلية (الأوقية) إضافة إلى تقدم الاستثمارات بمجالات عدة من بينها المحروقات والمناجم والسياحة فضلا عن قطاع الصيد.
وبحسب اللجنة فإن الدول الإفريقية العشرة التي حققت أفضل النتائج الاقتصادية خلال عام ٢٠٠٦ هي موريتانيا وأنغولا وموزمبيق والسودان وإثيوبيا وليبيا وليبيريا وجمهورية الكنغو الديمقراطية والكنغو برازافيل وملاوي.
وكان رئيس الوزراء المنتهية ولايته السيد سيدي محمد ولد بوبكر قد ذكر خلال مؤتمر صحفي استعرض فيه أعمال حكومته، إن الإجراءات التي اتخذتها حكومته مكنت من تحقيق نتائج اقتصادية هامة خلال الفترة الماضية، مضيفا أن مستوى التضخم سجل انخفاضا ملحوظا إذ تراجع من ١٢ % إلى ٦.٢ % بنهاية ٢٠٠٦ كما تحسن وضع الميزان التجاري، حيث انتقل من عجز قدره ٧٤ مليون دولار أمريكي عام ٢٠٠٥ إلى فائض قدره ٣٢٢.٨ مليون دولار عام ٢٠٠٦.[2]

المبحث الثاني: البنك المركزي والتطورات النقدية والمصرفية في موريتانيا

عرفت موريتانيا منذ استقلالها حتى يومنا هذا تطورات نقدية ومصرفية كثيرة سواء قبل تجسيد استقلالها النقدي أو بعد ذلك حين قررت سنة ١٩٧٣ الخروج من الاتحاد النقدي لغرب إفريقيا،

---
[2] موريتانيا تسجل أعلى النتائج الاقتصادية بإفريقيا عام ٢٠٠٦،موضوع منشورعلى الموقع، « www.greetings.irna .com»، تاريخ الإطلاع٠٥/ ٠٤/ ٢٠٠٧.

وهو ما ترتب عنه إحلال البنك الموريتاني (BCM) محل البنك المركزي لدول غرب إفريقيا (BCEAO)، وقبل التعرض لهذه التطورات كان لزاما علينا التعرض أولا للبنك المركزي الموريتاني، لما يتمتع به من أهمية في صنع هذه التطورات النقدية والمصرفية.

المطلب الأول: البنك المركزي الموريتاني

لقد تم إنشاء البنك المركزي الموريتاني طبقا للقانون رقم ٧٣/ ١١٨ الصادر في ٣٠ مايو ١٩٧٣ والذي نص على أن هذه المؤسسة مصرفية تستفيد من امتياز الإصدار ومراقبة تداول النقد وتوجيه القروض وتتولى وضع السياسة الاقتصادية والإشراف عليها بالتعاون مع بعض الهيئات الأخرى، الشيء الذي يمكننا من المساهمة بفاعلية في النشاط الحكومي الرامي إلى تطوير الاقتصاد.

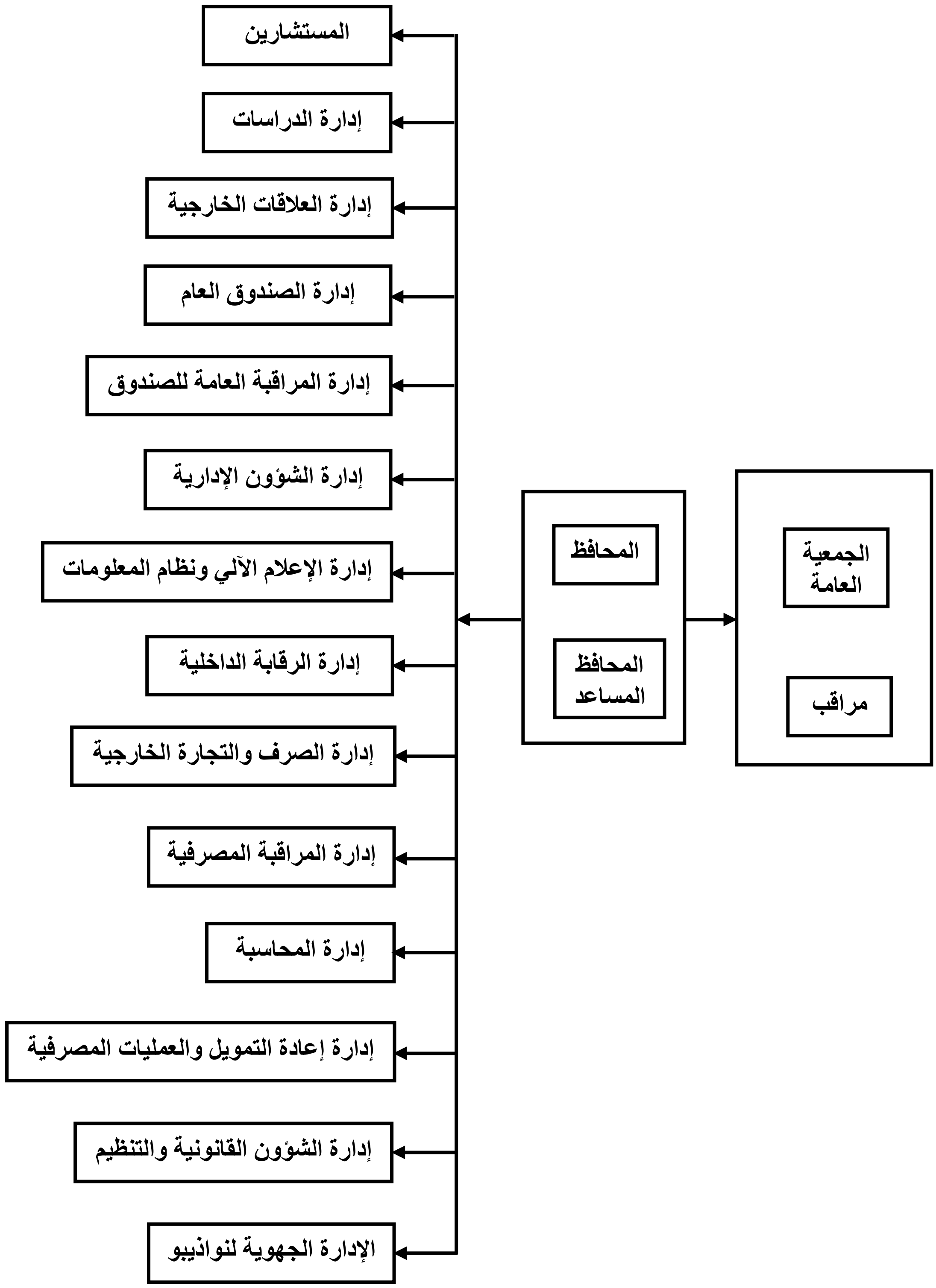
وقد تم تحديد رأس مال البنك المركزي الموريتاني بـ ٢٠٠ مليون أوقية مسددة بالكامل من طرف الحكومة الموريتانية، وقد بدأ البنك المركزي الموريتاني نشاطه الفعلي بعد شهرين من صدور الإعلان عن إنشائه وذلك في مقر فرع البنك المركزي لاتحاد غرب إفريقيا سابقا، حيث كانت مهمة السلطة النقدية قبل تأسيس البنك المركزي الموريتاني موكلة لفرع البنك المركزي لدول غرب إفريقيا بموريتانيا، وبعد تأسيس البنك المركزي الموريتاني سنة ١٩٧٣ أصبحت مهمة السلطة النقدية ملقاة على عاتقه.[1]

وفي ما يلي الهيكل التنظيمي للبنك المركزي الموريتاني :

---

[1] ولد حمني بنه، دور البنك المركزي في مراقبة الكتلة النقدية (دراسة حالة موريتانيا ١٩٨٤- ١٩٩٨)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، ٢٠٠١، ص ٧٣.

الشكل (٢٣) : الهيكل التنظيمي للبنك المركزي الموريتاني.



Source : Banque Centrale de Mauritanie, Projet D'organigramme de la BCM, décembre 2004, P 3.

لقد نص القانون رقم[1] ٧٣/ ١٣٥ الصادر بتاريخ ١٧ مايو ١٩٧٣ على إنشاء العملة الوطنية وقد أطلق عليها الأوقية، وتم وضعها للتداول في ١٩ يوليو ١٩٧٣ وهو اليوم الذي بدأت فيه مراقبة التبادل. وقد نشأت هذه العملة مرتبطة بسلة من العملات الأجنبية وهي (الدولار الأمريكي، الفرنك الفرنسي، البسيطة الإسبانية، المارك الألماني، الليرة الإيطالية، الفرنك البلجيكي)، ومصدر هذه العملات هو صادرات موريتانيا آنذاك من (الحديد، السمك، الحيوانات ....الخ). وقد ظلت هذه العملة مرتبطة بهذه العملات حتى سنة ١٩٨٧، بعد أن بدأت موريتانيا عمليات الإصلاح الاقتصادي، وما يشمله ذلك من حرية الصرف وإمكانية تحويل العملة بحرية كاملة. وقد حددت قيمة الأوقية يوم افتتاح البنك المركزي الموريتاني بـ ٠.٠١٦ غرام من الذهب الخالص، وبسعر صرف يعادل ٠.١ فرنك فرنسي للأوقية الواحدة.

أما بالنسبة للفرنك الغرب إفريقي فقد كان سعر صرفه هو أوقية واحدة لكل ٥ أفرنكات غرب لإفريقية، وساد الاعتقاد آنذاك أن السعر قد وضع لطمأنة المؤسسات الاقتصادية ولإبقاء العد كما هو لدى الموريتانيين حيث كانوا قبل الأوقية يطلقون على كل خمسة فرنكات أوقية.

ولقد بين النظام الأساسي للبنك المركزي مهامه المتمثلة في قيامه بإصدار العملة الوطنية "الأوقية" والمحافظة على استقرارها، وذلك من خلال التدخل المستمر في مجال القروض والنقود والمبادلات، ومن أجل توفير المناخ الملائم للنمو الاقتصادي بالشكل المنسق مع الجهات المختصة في الدولة.

إلا أن البنك المركزي الموريتاني، بالإضافة إلى ذلك، يؤدي دوره كبنك للحكومة، حيث يقوم بفتح حساب جاري للخزينة العامة الموريتانية يسجل فيه كل إيرادات الخزينة، ويسحب منه كل الأموال التي تقوم الدول بإنفاقها على السلع والخدمات اللازمة لتسيير المرافق العامة، وقد كان البنك المركزي الموريتاني يقدم تسهيلات خاصة لسلفيات الخزينة العامة. حيث كان يلقي أسعار الفائدة على بعضها، ومع بداية سنة ١٩٩٣ عمل على تطبيق سعر فائدة مساوي لسعر الخصم على سلفيات الحكومة.

كما يعتبر البنك المركزي الموريتاني بنك البنوك التجارية المتواجدة على الأراضي الموريتانية، حيث نص القانون ٧٤/ ٠٢١ الصادر[1] والمتعلق بتنظيم المهنة المصرفية، على أن كل مصرف يقام في موريتانيا، يجب أن يكون على شكل شركة مساهمة ذات رأس مال مختلط وأن

---

[1] النظام الأساسي للبنك المركزي الموريتاني، الصادر بتاريخ ٣٠/ ماي/ ١٩٧٣.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية، العدد، ١٢١، ٥/ ١٩٧٤، ص : ١٢.

يخضع للقانون الموريتاني. حيث يلزم كل مصرف تجاري بفتح حساب خاص لدى البنك المركزي الموريتاني، ومن خلال هذه الحسابات تتم تسوية العمليات التي تحدث بين المصارف التجارية من خلال تعدد الزبائن وتقديمهم لبعض الأوراق المصرفية المحسوبة على مختلف المصارف كما تقوم هذه المصارف التجارية بعملية إعادة الخصم لدى البنك المركزي لتدعيم سيولتها.

وبدوره يتولى البنك المركزي الاحتفاظ بجزء من الأرصدة النقدية لضمان المقاصة بين مختلف هذه المصارف، كما يراقب النشاط المصرفي ويشرف على الائتمان عن طريق أدوات السياسة النقدية التي لا تزال درجة تأثيرها محدودة، وذلك لضيق السوق النقدية في البلاد، مما جعل البنك المركزي يتأثر في استخدام بعض الأدوات، مثل سياسة السوق المفتوحة التي تم الإعلان عنها أواخر سنة ١٩٩٤، وذلك بعد فترة طويلة من استخدام أدوات الرقابة المباشرة، التي تم التخلي عنها تدريجيا في ظل ظروف التحرير الاقتصادي، أو خصخصة الجهاز المصرفي وحرية عقد الائتمان بشروط كل مصرف على حدة، وحرية الصرف الأجنبي وافتتاح الصرافات الخاصة.[2]

المطلب الثاني: التطورات النقدية والمصرفية

في هذا الإطار يجب علينا التمييز بين مرحلتين أساسيتين الأولى قبل إنشاء البنك المركزي الموريتاني سنة ١٩٧٣، والثانية بعد إنشائه.

الفرع الأول: التطورات النقدية والمصرفية قبل ١٩٧٣

لم تعرف موريتانيا حكما مركزيا قبل الاحتلال الفرنسي لها سنة ١٩٠٥. ولم تعرف كذلك نظاما نقديا قبله وذلك بسبب محدودية نشاطها الاقتصادي وبدائيته واعتماده على المقايضة ، وابتداء من سنة ١٩١٢ أصبحت موريتانيا كغيرها من دول إفريقيا الغربية خاضعة للجان النقد التي وضعها المستعمر الفرنسي وذلك حتى الإعلان عن خلق وحدة نقدية خاصة بهذه المنطقة سنة ١٩٤٥ والتي عرفت بالفرنك غرب أفريقي، والذي كان يساوي آنذاك ١.٧ فرنك فرنسي[1]

---

(2) ولد حمني بنه، مرجع سابق، ص ٧٥.

(1) محمد المصطفى الشيخ السجاد، دراسة قياسية لميزان المدفوعات الموريتاني "رؤية نقدية ١٩٦٠-١٩٩٣"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة قاريونس ١٩٩٦، ص٣٠.

وذالك حتى ١ أغسطس ١٩٦٠ عندما تمت إعادة تقييمه بحيث أصبح الفرنك الفرنسي الواحد يساوي ٥٠ فرنك غرب إفريقي.

وبحلول سنة ١٩٦٢ تم الإعلان عن قيام اتحاد نقدي بين الدول التي تتعامل بالفرنك غرب إفريقي، وأنشأ لهذا الغرض بنك مركزي مشترك يتولى ممارسة مسؤوليات السلطة النقدية في هذه الدول وينسق فيما بينها على أن يكون المقر في باريس وأن تكون له فروع ووكالات في كافة الدول الأعضاء.

كما أبرم البنك الجديد اتفاق تعاون مع فرنسا بموجبه يحتفظ باحتياطات الخارجية في حساب العمليات لدى الخزينة الفرنسية، مع حقه في السحب على المكشوف من هذا الحساب مقابل ضمان فرنسا حرية التحويل بين العملتين (الفرنك الإفريقي والفرنسي)، إلا أن التحويل الخارجي من وإلى الاتحاد ومنطقة الفرنك وفرنسا كان يخضع منذ عام ١٩٦٨ إلى قيود محددة، وذلك بعدما اضطرت فرنسا في ذلك العام إلى إعادة القيود على التحويل الخارجي مع الدول الأجنبية ثم عاد الاتحاد فرفع هذه القيود في سبتمبر ١٩٦٨، ثم أعادها من جديد في أغسطس ١٩٦٩ بعدما عادت فرنسا إلى فرضها إثر خفض الفرنك في ذلك الحين.

وقد كان المصرف المذكور يقوم بتقديم ائتمانات قصيرة الأجل، (إلى حكومات الدول الأعضاء بالإضافة إلى البنوك التجارية)، مع منح قروض متوسطة الأجل إذا لزم الأمر وذلك لتمويل صادرات المنتجات الصناعية أو بعض مشروعات التنمية لدى الدول الأعضاء ولقد كانت موريتانيا آنذاك ملزمة كغيرها من الأعضاء بإتباع التعليمات التي يتم الاتفاق عليها. والصادرة عن البنك المذكور، مما يعني أن التشريعات النقدية والمصرفية الموريتانية شبيه إلى حد بعيد بتلك السائدة في بقية الدول الأعضاء، مما كان له انعكاساته السلبية والمتمثلة في إعطاء الأولوية لمتطلبات الاقتصاديات القوية نسبيا في المنطقة المذكورة دون مراعاة لظروف الاقتصاديات الضعيفة ومنها الاقتصاد الموريتاني.[2]

فمثلا قد يؤدي إتباع سياسة منح السيولة، إلى حدوث بعض الآثار الجانبية السلبية على البلاد التي تتميز بنياتها الاقتصادية بالهشاشة وفي نفس الوقت لا تتمتع بمركز قوي يخص موارد النقد الأجنبي كمقابلات الكتلة النقدية، ويتجلى ذلك في تزايد الائتمان المحلي في غطاء النقد المعروض، وهذا ما اتسمت به موريتانيا خلال هذه الفترة والجدول التالي يوضح ذلك :

---

[2] عيسى ولد أحمد محمود، السياسة النقدية الموريتانية في ظل برامج الإصلاح الاقتصادي (١٩٨٥- ١٩٩٧)، مرجع سابق ص ٩٩.

الجدول (٠٣) : التطور النقدي في موريتانيا خلال الفترة (١٩٦٢- ١٩٧٢) بملايين الأوقية.

السنوات / الوضع النقدي	١٩٦٢	١٩٦٣	١٩٦٤	١٩٦٥	١٩٦٦	١٩٦٧	١٩٦٨	١٩٦٩	١٩٧٠	١٩٧١	١٩٧٢
صافي الموجودات الأجنبية	٦٤٠	٦٤٤	٥٣٠	٤٩٤	٥٤٣	٥١٥	٣١٠	٦٥	- ٢٨	١٦٧	٤٣٩
الائتمان المحلي	- ٨٣	- ١١٧	- ٢٢	٤	١٢٧	٢٩٨	٦٣٠	٩٣١	١٤٣٦	١٣٨١	١٦٣٨
صافي القروض الحكومية	- ٣٤٥	- ٣١٠	- ٢٣١	- ٣٠٤	- ١٦٠	- ٢٢٤	- ١٧٨	- ٨٥	- ١١٧	- ٢٢٤	- ٢١٦
قروض القطاع الخاص	٢٦٢	١٩٣	٢٥٣	٣٠٨	٢٨٧	٥٢٢	٨٠٧	١٠١٦	١٥٥٣	١٦٠٥	١٥٤
عرض النقد (M_1)	٥٤٤	٥٣٧	٥٠٣	٤٢٩	٥٨٢	٦٩٣	٧٩٩	٨٢٢	١١١٠	١١٣٢	٤٢٨
شبه النقد	١٤	١٠	١٠	٣٢	٤٠	٥٦	٨٠	١٢٥	١٤٣	١٢٥	١٦٠
السيولة المحلية الخاصة (M_2)	٥٥٨	٥٤٧	٥١٣	٥٦١	٥٢٢	٧٤٩	٨٧٩	٩٤٧	١٢٥٢	١١٥٧	٥٨٨
الودائع الحكومية	٣١٠	٣٤١	٢٥٥	٣٣٣	١٨٧	٢٨٠	٢٢٧	١٤١	١٧٢	٢٤٧	٣٧٩
إجمالي السيولة المحلية	٨٦٨	٨٨٨	٧٦٨	٧٩٤	٨٠٩	١٠٢٩	١١٠٦	١٠٨٨	١٤٢٥	١٤٣١	١٩٦٧
العملة خارج البنوك	٣٩٦	٣٢٢	٣٤٠	٢٤٦	٢٤٩	٢٨٥	٣١٢	٣٥٨	٤٤٥	٤٦١	٦١٨
الودائع تحت الطلب	١٤٨	٢١٥	١٦٣	١٨٣	٣٣٣	٤٠٨	٤٨٧	٤٦٤	٦٦٥	٦٧١	٨١٠
قروض للبنوك التجارية	١٣٢	١٩	٥	-	-	-	٦٧	٢٧٠	٤٩١	٣٤٧	٢٨١
النقد الاحتياطي	٤١٥	-	٣٥٤	٢٦٦	٢٦٣	٢٩٩	٣٤٠	٣٩٠	٤٧٥	٤٨٠	٦٦٢

المصدر : عيسى ولد أحمد محمود، مرجع سابق، ص ١٠٠.

يتبين من خلال الجدول السابق أن الائتمان المحلي ظل طيلة الفترة المدروسة من اهم العوامل المؤثرة في زيادة النقد، كما حظي القطاع الخاص بأغلبية هذا الائتمان حيث تضاعفت حصته حوالي ٧ مرات على ما كنت عليه عام ١٩٦٢.

كما يتضح لنا تدهور المركز النقدي للحكومة من خلال الودائع الحكومية المتناقصة في أغلب سنوات الفترة، حيث بلغت أدنى قيمة لها ١٤١ مليون أوقية عام ١٩٦٩ ويرجع ذلك من جهة إلى تدهور الموجودات الأجنبية مع تزايد حقوق البنك المركزي على البنوك التجارية، الأمر

الذي أسهم في زيادة النقد الاحتياطي لديه، ومن جهة أخرى إلى كون هذه الفترة شهدت تشكل أول نواة للقطاع الخاص الموريتاني في ظل المستوى المحدود للتطور الاقتصادي، كما يلاحظ زيادة عرض النقد بنسبة ٢٦٢.٥ % تمثل في معظمها زيادة الودائع الجارية لدى الجهاز المصرفي، في حين ظلت العملة خارج الجهاز المصرفي على ما هي عليه نسبيا حتى عام ١٩٧١، كما يمكننا ملاحظة تدخل البنك المركزي لزيادة القروض على البنوك التجارية في السنوات الأخيرة بعد أن كانت في حدود ٦٧ مليون أوقية عام ١٩٦٨ ويرجع ذلك إلى تدهور مركز هذه البنوك من الموجودات الأجنبية والسيولة.

وتجدر الإشارة إلى أن أجهزة الوساطة المصرفية في موريتانيا لم تتجاوز في آخر الفترة المذكورة ثلاثة بنوك ذات رأسمال مختلط باستثناء البنك المركزي لغرب إفريقيا، اثنان منها برؤوس أموال محلية وأجنبية أقيما ١٩٥٧، ١٩٦٧ على التوالي، يقومان بمنح الائتمان قصير الأجل لتمويل النشاطات الاقتصادية المختلفة، والثالث برؤوس أموال موريتانية عربية (البنك الموريتاني للتنمية والتجارة) وقد تم إنشاؤه عام ١٩٦١ برأس مال قدره حوالي ٨٠ مليون أوقية، مهمته تقديم القروض المتوسطة والطويلة الأجل، إضافة إلى بعض المؤسسات المالية والادخارية.

أما أول قانون عرفته البلاد لتنظيم المهنة المصرفية فكان عام ١٩٦٤ تحت رقم (١٦/ ٦٤) وقد تم بموجبه إحداث مجلس وطني للائتمان، يهتم بدراسة السياسة الائتمانية، والقرارات والأنظمة والقوانين بها كما حدد هذا القانون الحد الأدنى لرأس المال للبنك التجاري بما يعادل ١٠ مليون أوقية.

وقد اتسم النظام النقدي والمصرفي في موريتانيا خلال الفترة التي سبقت عام ١٩٧٣ وبشكل خاص عام ١٩٦٠ بصفات أساسية هي:

١- تقارب التشريعات النقدية والمصرفية في موريتانيا إلى حد بعيد مع ما كان سائدا في دول الاتحاد النقدي لإفريقيا الغربية الذي كانت موريتانيا واحدة من أعضائه.

٢- تبعية النظام النقدي الموريتاني، شانه شأن دول الاتحاد المذكور إلى منطقة الفرنك الفرنسي مما نتج عنه :

- ثبات سعر وحرية صرف الفرنك الإفريقي الغربي بالنسبة للفرنك الفرنسي وقد ضمنت الخزينة الفرنسية ذلك باستمرار.

- كانت التسويات المالية والتجارية بين دول الفرنك الإفريقي تتم طبقا لترتيبات مشتركة لإدارة الصرف الأجنبي لدول منطقة الفرنك.
- إن إستراتيجية البنك المركزي لدول إفريقيا الغربية فيما يتعلق بأجهزة وسياسات الوساطة المالية في الدول الأعضاء اقتصرت على وضع أهداف عامة وفقا لمقتضيات مصلحة منطقة الفرنك المرتبطة بها ووفقا لتوجيهات البنك المذكور، دون تحديد أهداف خاصة مراعاة للظروف الخاصة بكل قطر على انفراد.

الفرع الثاني: التطورات النقدية والمصرفية بعد الاستقلال النقدي (١٩٧٣)

إن أهم ما ميز هذه الفترة هو إنشاء البنك المركزي الموريتاني ليحل محل البنك المركزي لدول غرب إفريقيا، وإحلال الأوقية الموريتانية محل الفرنك غرب إفريقي في ٢٩ يونيو ١٩٧٣، بعد انسحاب موريتانيا من منطقة الاتحاد النقدي، وقد تم تحديد سعر صرفها مقابله بمعدل ٥ فرنكات إفريقية للأوقية الواحدة.

وقد حدد القانون رقم ١١٨/ ٧٣ لسنة ١٩٧٣ الذي أنشئ بموجبه البنك المركزي الموريتاني صلاحيات ا البنك في تنظيم وإصدار النقد وإدارة الموجودات الأجنبية للدولة والإشراف والرقابة على الجهاز المصرفي.[1]

كما عرف النظام المصرفي تطورات ملحوظة خلال هذه المرحلة حيث وصل عدد البنوك العاملة في البلاد خمس بنوك عملت على إقامة العديد من الفروع بالمدن الداخلية وذلك سعيا إلى نشر الوعي المصرفي وإيصال خدمات البنوك على أكبر عدد ممكن من السكان، كما توجت هذه المرحلة بإصدار قانون جديد للبنوك، هو القانون رقم ٢١/ ٧٤ لسنة ١٩٧٤ والمتعلق بتنظيم المهنة المصرفية.

وقد سعى هذا القانون إلى تقليص السيطرة الأجنبية على الجهاز المصرفي حيث ألزم البنوك العاملة في البلاد (سواء كانت محلية أو أجنبية) على أن تكون على شكل شركات مساهمة، أو شركات عامة مشتركة مما ألغى قدرة البنوك المرتبطة بمراكزها الرئيسية في الخارج على ممارسة أنشطتها داخل البلاد.

---

(1) محمد المصطفى الشيخ السجاد، مرجع سابق، ص ٣٣.

وفي إطار تحديد الشروط اللازمة لإنشاء بنوك جديدة، رفع القانون الجديد الحد الأدنى لرأس مال البنك التجاري إلى ٥٠ مليون أوقية بدلا من ١٠ مليون أوقية[1] المحددة بواسطة قانون سنة ١٩٦٤.

وتجدر الإشارة إلى أن وضعية الجهاز المصرفي تختلف داخل هذه المرحلة الأخيرة بسبب إبرام الاتفاقيات مع المؤسسات المالية الدولية والذي بدأته موريتانيا عام ١٩٨٥.

وعلى العموم يمكن حصر إجمالي خصائص الجهاز المصرفي الموريتاني من ١٩٧٣ إلى ١٩٨٥ فيما يلي :

١. ضئالة مقابلات الكتلة النقدية من الموجودات الأجنبية حيث بلغت قيمتها ١٤٢ مليون أوقية عام ١٩٧٩.
٢. ضعف وضع السيولة النقدية لدى البنوك التجارية مما زاد من لجوئها إلى البنك المركزي طلبا للسيولة.
٣. ارتفاع نسبة قروض القطاع الخاص إلى موجودات البنوك حيث زادت على ٥٠٠ % خلال الفترة (٧٠- ١٩٧٩).
٤. زيادة قروض البنك المركزي للبنوك التجارية حيث بلغت أكثر من ٤٠٠ %.

حيث قررت موريتانيا إنشاء مجلس أعلى للسياسة النقدية يعهد غليه بتطبيق وضبط سياسة الحكومة في هذا المجال، ومحاربة الانحرافات المالية خلال الفترة ما بين (٧٠- ١٩٧٩).

ومن هنا يتبين لنا أن دور البنك المركزي، يكاد يكون مقتصرا على مد البنوك التجارية بالقروض.

إن هذه الوضعية أدت بصانعي السياسة الاقتصادية في موريتانيا، إلى إعادة هيكلة النظام المصرفي الموريتاني، في إطار برامج الإصلاح الاقتصادي وتتمحور هذه الإصلاحات في خوصصة القطاع المصرفي وتفرغ البنك المركزي لهدفه الأساسي المتمثل في مراقبة البنوك ورسم وتوجيه السياسة الائتمانية لتفادي السلبيات **الأنفة** الذكر.[1]

***خوصصة البنوك التجارية** :

---

[1] ١٠ مليون أوقية تقابل ٥٠ مليون فرنك غرب إفريقي حسب سعر الصرف لسنة ١٩٧٣، وقد قمنا باستخدام الأوقية فقط لتسهيل المقارنة.

[1] عيسى ولد أحمد محمود، السياسة النقدية الموريتانية في ظل برامج الإصلاح الاقتصادي (١٩٨٥- ١٩٩٧)، مرجع سابق، ص ١٠٣- ١٠٤.

برنامج الإصلاح الاقتصادي والذي غطى الفترة ١٩٩٢-١٩٩٦،كان يهدف إلى الوصول إلى معدل نمو سنوي للناتج المحلي الإجمالي في حدود ٣.٥ % ومحاربة التضخم وتقليصه إلى أقل من٣.٦ % وهي نسبة منخفضة جدا مقارنة بمعدل التضخم الشائع في الاقتصاد الموريتاني والذي كان يصل أحيانا إلى أكثر من ١٠ % ، وقد ركز هذا البرنامج بصفة خاصة على على تعزيز القطاع الخاص في النظام المصرفي.

وتجسد هذا الاتجاه من خلال إعادة هيكلة البنك الوطني لموريتانيا(BNM) الذي أصبح رأس ماله في بداية ١٩٩٣ مملوك بأكمله للقطاع الخاص ، وكذالك البنك الموريتاني للتجارة الدولية (BMCI).

كما تم اقتراح إدخال القطاع الخاص في رأسمال إتحاد بنوك التنمية (UBM) إلا أنه بسبب الوضعية المالية الصعبة التي يعاني منها ، لم يستجب القطاع الخاص لهذا الغرض ، ولهذا لم يكن أمام الحكومة من خيار سوى تحمل الخسارة وإعلانها عن تصفيته وذالك سنة ١٩٩٣.

كما تم تحويل بنك البركة الإسلامي الموريتاني (BAMIS) من مصرف مشترك بين الدولة والقطاع الخاص المتمثل في مجموعة البركة السعودية إلى مصرف يستحوذ القطاع الخاص على ٩٠ % من رأسماله و١٠ % الباقية من نصيب البنك المركزي الموريتاني.(2)

ومنذ شروعها في برامج الإصلاح مافتئت السلطات الموريتانية تسن القوانين وتتخذ الإجراءات من أجل تفعيل السياسة النقدية وكذلك تنشيط العمل المصرفي ولعل أهم هذه القرارات القرار الأخير والذي اتخذ في نهاية السنة الماضية بالتحديد في ٢١/ ١٢/ ٢٠٠٦ والمتعلق بإنشاء مجلس أعلى للسياسة النقدية.

وقال محافظ البنك المركزي الموريتاني السيد كان عثمان إن إنشاء هذا المجلس يمثل إصلاحا جوهريا من شأنه تعزيز استقلالية ومسؤولية المؤسسات المالية وتحقيق مزيد من الشفافية والتسيير الحسن. وأضاف المحافظ خلال مؤتمر صحفي عقده في نفس اليوم بالعاصمة نواكشوط أن هذا المجلس سيشكل من سبعة أعضاء من ضمنهم محافظ البنك، ومساعدة وستة آخرون يعينهم رئيس الدولة بناء على اقتراح من رئيس الوزراء ووزير المالية ومحافظ البنك.

---

(٢) موسى ولد الشيخ ،البنوك التجارية ودورها في التنمية الاقتصادية – دراسة حالة موريتانيا ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر٢٠٠٤ ،ص١٣٩

وأعلن إقرار المجلس العسكري الحاكم تعديلات واسعة في النظام الأساسي للبنك المركزي تم بموجبها تحديد ولاية محافظ البنك المركزي بخمس سنوات، وتغيير أساليب ومعايير تعيين أعضاء المجلس العام للبنك.

وأوضح تحديد هدف ومهمة البنك المركزي بتأمين استقرار الأسعار، ومحاربة التضخم، مشير إلى أن القانون الجديد يرفع وصاية الحكومة على البنك، ويحيل المصادقة على حساباته إلى رئيس الدولة، على أن يتولى المحافظ رفع تقاريره مباشرة إلى رئيس الدولة وإلى البرلمان بغرفتيه دون الوسيط الحكومي.

وأشار المحافظ إلى قرار اتخذه صندوق النقد الدولي خلال الأيام الماضية تستفيد بموجبه موريتانيا من تسهيلات في مجال مكافحة الفقر، وتحقيق نمو أفضل.

وأثنى المحافظ على قرار صندوق النقد معتبرا أن المهم فيه ليس ما يتيحه من موارد فقط، وإنما لكونه يمثل اعترافا من الصندوق بجودة التسيير المالي خلال الفترة الماضية، مؤكدا أن ذلك أمر مشجع لمستقبل اقتصاد البلاد.[1]

المبحث الثالث: السياسة النقدية في موريتانيا

إن وضع السياسة النقدية والعمل بها يتسمان بالتشاور، في إطار ضيق بين وزير المالية ومحافظ البنك المركزي، ويساعدهما في هذه المهمة أقرب معاونيهما. وخصوصا لجنة السياسة النقدية والمالية المنشأة والمخصصة لهذا الغرض، وتعمل هذه اللجنة بتوجيهات من وزير المالية ومحافظ البنك المركزي، وتعقد اجتماعات دورية، كما تقدم إليهما النتائج التي توصلت إليها، ذلك على وجه استشاري أما اختيار الوسائل للوصول بهذه السياسة إلى المكانة المرضية فيوقف في المقام الأول على تعريفها وكذا تحديد أهدافها.[2]

وفي منتصف الثمانينات وفي إطار برامج الإصلاح الاقتصادي التي عرفتها البلاد قام البنك المركزي الموريتاني بإصلاح سياسته النقدية والائتمانية والتي ترجمت في تخليه بشكل تدريجي عن الرقابة المباشرة والانتقال إلى العمل بوسائل الرقابة غير المباشرة التي تعتمد على

---

[1] موريتانيا تنشأ مجلسا أعلى للسياسة النقدية, موضوع منشور على الموقع « www.almadapaoen.com »، تاريخ الإطلاع ١٢/ ٠٣/ ٢٠٠٧.

[2] عيسى ولد أحمد محمود، مرجع سابق، ص ١٢١.

ميكانزمات السوق وتجدر الإشارة إلى أن الجهود التي بذلت لإعادة هيكلة النظام المصرفي ساهمت في تطوير الإطار المؤسسي ووضع نظام للرقابة غير المباشرة منذ ١٩٩٢.[1]

وقد ارتأينا تناول السياسة النقدية الموريتانية قبل وبعد برامج الإصلاح من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: السياسة النقدية الموريتانية قبل برامج الإصلاح الاقتصادي

ويجب التمييز عند الحديث عن السياسة النقدية في موريتانيا قبل برامج الإصلاح الاقتصادي بين مرحلتين متباينتين هما :

الفرع الأول: المرحلة الأولى (١٩٦٠- ١٩٧٣)

امتازت هذه المرحلة بعدم وجود مؤسسة نقدية مركزية وإنما كانت هناك تابعة لمؤسسات أجنبية لارتباط البلاد آنذاك بإتحاد نقدي أجنبي (منطقة الفرنك الغرب إفريقي) وهو ما يعني عدم وجود سياسة نقدية ومصرفية وطنية، كما أن غياب سياسة عامة واضحة المعالم للدولة الناشئة وكذا الارتجالية في اتخاذ القرارات قد ساهما في وضع اقتصادها تحت رحمة الاقتصاديات الأقوى في المنطقة النقدية، حيث يتم إصدار العملة وتصديرها، من بنك الإصدار المركزي الأجنبي (BCEAO) حسب الاحتياجات النقدية للنمو في الدخل القومي على مستوى المنطقة كلها.

ونتيجة لاختلاف عوامل النمو داخل المنطقة فإنه يترتب على ذلك أيضا اختلاف معدلات النمو، مما ينجم عنه تسرب الإصدار النقدي إلى بعض هذه الدول، بدرجة أكبر من معدل النمو المتحقق في الدخل لديها، ويعمل على استيراد التضخم، وبالتالي يسهم في تفاقم مشكلاتها الاقتصادية وفي طليعة هذه الدول موريتانيا.

وبالرغم من أن القانون الذي بموجبه أنشأ المصرف المذكور، نص على قيامه بكافة مهام السلطات النقدية من رقابة وإشراف وتنسيق فيما يتعلق بالتدفقات النقدية بين الدول الأعضاء إلا أنه لم يهتم إبان ممارسته لأعماله، إلا بتوفير السيولة اللازمة كهدف أساسي، على حساب أهداف السياسة النقدية، التي تعمل على تحقيق التوظيف والاستقرار الاقتصادي حيث أعقبت الودائع الآجلة من نسبة الاحتياطي القانوني، وتم اعتماد الفائدة الرخيصة تحجيما للمدخرات إذ لم يتجاوز الحد الأعلى لسعر الفائدة على الودائع الادخارية ٤.٥ % بالإضافة إلى إتباع سياسة سعر إعادة الخصم في صالح البنوك التجارية – حيث ظل ثابتا عند مستوى ٣.٥ %- تشجيعا

[1] البنك المركزي الموريتاني، النظام المالي الموريتاني : عصرنته وتحولاته الحديثة، مارس ١٩٩٨، ص ٩.

لها على التوسع في الائتمان ومن هنا يمكننا القول، إن المصرف كان يقوم أساسا بدور الممول المشارك للمصارف التجارية.

الفرع الثاني: المرحلة الثانية (١٩٧٣ - ١٩٨٥)

لقد تميزت هذه المرحلة بإنشاء البنك المركزي الموريتاني، الذي هو السلطة المسئولة عن تنظيم واستخدام أدوات السياسة النقدية بهدف التحكم في النقد والائتمان كما نص على ذلك قانون المصارف لعام ١٩٧٤ والذي يضم ما يلي :[1]

١. تنظيم الائتمان من أجل مواجهة المتطلبات المالية للقطاعات الإنتاجية المختلفة خدمة لأهداف التنمية.
٢. مواجهة التقلبات المالية والنقدية سواء كانت من مصادر داخلية أو خارجية.
٣. ضمان سلامة المراكز المالية للجهاز المصرفي عن طريق فرض رقابة على الوحدات وحماية ودائع الجمهور.

وجدير بالذكر أن هذه المرحلة طبعتها سيطرة الأدوات المباشرة للسياسة النقدية وقد طبقت ثلاث أدوات رئيسية هي :[2]

الرقابة المباشرة بواسطة تحديد سقوف الائتمان ونظام الرخص المسبقة، والرقابة غير المباشرة بواسطة إعادة التمويل تحت السقوف المحددة، وأخيرا الرقابة على تكاليف الائتمان.

- **الرقابة المباشرة :** يتعلق الأمر بالمزج بين الرقابة العامة والفردية على الائتمان الممنوح من طرف المصارف وذلك من خلال :

- **تأطير القروض :** بواسطة تحديث سقوف الائتمان بالنسبة لكل قطاع وذلك بالنسبة لكل مصرف.
- **نظام الرخص المسبقة للبنك المركزي :** وهي مطلوبة للقروض التي تزيد مدتها على سنتين وكذلك بالنسبة للقروض قصيرة الأجل والتي يتعدى مبلغها مليوني أوقية.

- **الرقابة غير المباشرة :** وتعتمد الرقابة غير المباشرة على إعادة التمويل الممنوحة للبنوك في إطار السقوف الكلية والفردية المصادق عليها سنويا من طرف البنك المركزي الموريتاني.

---

[1] عيسى ولد أحمد محمود، السياسة النقدية الموريتانية في ظل برامج الإصلاح الاقتصادي (١٩٨٥ - ١٩٩٧)، مرجع سابق، ص ١٢٢.

[2] Ministère du plan, cheikh El Kebir ould chbih et Mohamed Lemine ould Raghani, Etude : La politique de crédit et ses sffets sur L'investisseement prive, Janvier 1995, P 1-2.

- **الرقابة على تكاليف الائتمان :** لقد كان البنك المركزي الموريتاني حتى سنة ١٩٩٢ يطبق معدلات للفائدة تعتمد على نظام لمعدلات إعادة الخصم تفرق بين قطاعات النشاط الاقتصادي، بطريقة توجيه الائتمان باتجاه القطاعات ذات الأسبقية بالنسبة للسلطة العمومية.
وقد طبقت المصارف معدلات تفضيلية على القروض القابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.
والجدول التالي يوضح ذلك :

الجدول (٠٤) : معدلات الفائدة المصرفية الاسمية المطبقة قبل برامج التصحيح، السعر المدين كنسبة مئوية (%).

على القروض قصيرة الأجل :	
- القابلة منها لإعادة الخصم	
* القطاعات ذات الأولوية	= ١٠
* قطاعات أخرى	= ١٣
- الغير قابلة منها لإعادة الخصم	= ١٧
على القروض ذات الأجل المتوسط :	
- القابلة منها لإعادة الخصم	
* القطاعات ذات الأولية	= ٩
* القطاعات الأخرى	= ١٢
- الغير قابلة منها لإعادة الخصم	= ١٧

Source:minstér du plan ,la politique de credit et ses effetes sur linvestissement privé, op-cit ,p2

وقد كانت المعدلات المدينة عظمى ومحددة إما كمساو لمعدلات إعادة الخصم العادية (١٠ %) أو معدلات تفضيلية زائدا حدا أعظميا.
وبما أن القروض الأساسية كانت معتمدة من طرف البنك المركزي فإن معدلات الفائدة كانت نسبيا منخفضة ولم تعكس التكلفة الحقيقية للنقود، ومن جهة أخرى فإن المعدلات الدائنة كانت

سالبة، ولذا فإن تعبئة الموارد الثابتة على شكل ادخار كانت متواضعة مما أدى إلى ضعف الوساطة المالية من طرف البنوك.[1]

كما يتبنين ذلك من خلال الجدول التالي :

الجدول (٠٥) : معدلات الفائدة المصرفية الاسمية المطبقة قبل برامج التصحيح، المعدلات الدائنة كنسب مئوية (%).

الودائع تحت الطلب :	
- الودائع الادخارية	
* المسحوب قبل ١٢ شهرا	= ٨
* المسحوب قبل ١٨ شهرا	= ٩.5
* المسحوب قبل ٢٤ شهرا	= ١٠.٢٥
* المسحوب بعد ٢٤ شهرا	= ١١.5
- الودائع لأجل	
* من ٣ إلى ٦ أشهر	= 5
* من ٦ إلى ١٢ شهرا	= ٧.5
* أكثر من ١٢ شهرا على الأقل	= ٨

Source : Ministère du plan, op-cit, P 2.

وجدير بالذكر أنه في إطار برنامج التثبيت الذي انتهجته الحكومة الموريتانية ابتداء من سنة ١٩٨٠ ذلك في إطار الخطة الخماسية الأخيرة فإن جهود الحكومة انصبت حول وضع سياسة نقدية تهدف إلى الحفاظ على سعر فائدة موجب من اجل تشجيع تعبئة الموارد الداخلية، الشيء الذي قاد إلى تطبيق نظام للرقابة المباشرة طبع بمجموعة من الإجراءات القسرية وقفت كعوائق معتبرة أمام تطور المنافسة ما بين المصارف وهذه الإجراءات هي التي سبق تعرضنا لها.

وبالإضافة إلى هذه الإجراءات قامت السلطات النقدية بانتهاج سياسة الكتلة النقدية طيلة الفترة (١٩٨٠- ١٩٨٥) الشيء الذي ترتب عنه نتائج خطيرة جدا على الاقتصادي الموريتاني.

[1] Ministère du plan : op-cit. P 2.

وقد كانت هذه السياسة المنتهجة من طرف السلطات النقدية تستهدف في أغلب الأحيان مراقبة الكتلة النقدية عن طريق مراقبة الائتمان وذلك بتحديد معايير لنمو الكتلة النقدية عن طريق سقوف الائتمان.

وتحت تأثير أفكار النقدويين في سنوات الثمانينات اتجه البنك الموريتاني (BCM) إلى وضع السياسات المعيارية كسياسة الكتلة النقدية (monetary tartgeting) موضع التنفيذ.

ومن الناحية المبدئية فإن السلطات النقدية في إطار تحديدها لهدف النمو تجعل من النمو المحقق في الدخل الوطني الحقيقي أو الناتج الداخلي الخام موجها لها بطريقة تمكن من تلافي التأثير إلا أن المشكل المهم الذي يواجه السلطات النقدية عند انتهاج هذه السياسة (سياسة الكتلة النقدية) هو في اختيار المجاميع النقدية التي تريد السلطات النقدية تسييرها، وفي البداية يجب أن تكون لها علاقة مع الدخل الوطني هذا من جهة، ومن جهة أخرى يجب أن تكون نتائج المتبعة والمتعلقة بالمجاميع المختارة قابلة للتوقع، الشيء الذي لا يمكن حصوله نظرا للفارق الخاص ما بين السياسة النقدية المتبعة وتصرف البنوك الأولية من حيث تطور المخاطر واحترام توجيهات البنك المركزي الموريتاني ومبدأ سمو الأهداف، كل هده العوامل من الطبيعي أخذها كسبب لفعالية ومصداقية سياسات النمو النقدي.

ولقد تمخض عن تطبيق سياسة الكتلة النقدية في موريتانيا نتائج أكثرها بروزا هو عدم التوازن في نظامها الاقتصادي : وضع سيولة كبيرة في متناول الوكلاء الاقتصاديين بدون أن تكون لها علاقة بنمو الإنتاج مما أدى إلى وصول معدل التضخم إلى حوالي (١٥- ١٧ %).[1]

ومن جهة أخرى فإن تحديد أسعار الفائدة الدائنة والمدينة بطريقة مركزية أدت إلى أن يظلا منخفضين جدا لفترة طويلة، الشيء الذي نجم عنه استثمارات تفضيلية سيئة (تمويل مشاريع غير ذات مردودية). كما أن أيضا أسعار الفائدة ظلت ولفترة طويلة سالبة.

وهذا ما قاد البلاد إلى وضعية الكبح المالي والذي تمثل في سعر فائدة دائن منخفض يثبط الادخار مصحوبا بارتفاع حجم الاستثمار وهبوط الاستثمارات ذات الجودة داخل اقتصاد غير قادر على النمو، وبالضبط فإن ظاهرة الكبح المالي هذه كانت هي الأصل لزيادة عبء مديونية البلد حيث أنه تم إهمال الموارد الداخلية لصالح الموارد الخارجية وذلك في إطار تلبية احتياطات تمويل الاقتصاد.

---

[1] EL HASSEN OULD Ahmed, <u>L'analyse de L'offre de monnaie par le système bancaire Mauritanien,</u> mémoire de magister, université de Annaba 1998, P 97.

وأيضا فإن الاختلال الذي يحدثه الاقتصاد المديوني المتسم بالمبالغة في خلق النقود والتضخم القوي، وانخفاض قيمة العملة الوطنية، والمديونية المتزايدة ومعدل النمو المنخفض جدا، قد شكل الإطار الخاص للاقتصاد الموريتاني.

وقد قادت صدمة سياسة الكتلة النقدية السلطات العامة في سنة ١٩٨٥ إلى اعتماد برنامج التصحيح الهيكلي وتوجيه السياسة النقدية نحو سياسة القاعدة النقدية.

المطلب الثاني: السياسة النقدية الموريتانية في ظل برامج التصحيح الهيكلي (١٩٨٥- ٩٧)

ومن أجل بحث تطور السياسة النقدية خلال هذه الفترة يمكننا التمييز بين مرحلتين هما :

أ- سياسة القاعدة النقدية (١٩٨٥- ١٩٩١) :

ارتكزت هذه السياسة على القاعدة النقدية التي تعتبر أن عرض النقود هو نتيجة من جهة لتطور القاعدة النقدية، ومن جهة أخرى لمضاعف القاعدة النقدية.

والحقيقة أنه علاوة على مضاعفات المقاييس الموجودة والتي تخرج عن نطاق مراقبة السلطات النقدية (النقود خارج التداول، الاحتياطات الحرة للمصارف) وعوامل أخرى للسيولة (الموجودات الخارجية، والقروض إلى الدول)، كلها متغيرات تجعل تدخلات البنك المركزي ضعيفة جدا.

ويقودنا تحليل القاعدة النقدية كوسيلة للتسيير إلى أنها لم تعرف نجاحا في اقتصادنا الوطني وهذا انطلاقا من دوافع مختلفة ترتكز على العلاقة بين القاعدة النقدية والكتلة النقدية من جهة، ومن جهة أخرى إلى كون البنك المركزي الموريتاني غير قادر على السيطرة على حصته من النقود المركزية. وهذا ما قاد السلطات النقدية إلى استخدام سياسة الرقابة النقدية غير المباشرة.[1]

ب- سياسة الرقابة النقدية غير المباشرة (١٩٩٢- ١٩٩٧) :

في سنة ١٩٩٢ وفي إطار الاتفاقيات مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي حول ما يعرف بالتسهيلات للإصلاحات الهيكلية المعززة بدأت السلطات النقدية تتوجه نحو سياسة نقدية تتبنى وسائل الرقابة غير المباشرة وذلك تماشيا مع التوجه الليبرالي الذي تم اختياره في إطار الوثيقة الأساسية الجديدة للسياسة الاقتصادية، وتجدر الإشارة إلى أن الصعوبة التي أدت إلى هذه

---

[1] EL HASSEN OULD AHMED, op-cit, P 100.

الاتفاقيات كانت مترتبة على عجز المدفوعات الخارجية وان المعالجة الأفضل لهذه الصعوبات تكمن في الملائمة بين المفهوم النقدي لميزان المدفوعات ومفهوم الامتصاص حيث يتم تعزيز هذين المفهومين بتطبيق سياسة للصرف أكثر واقعية وحيوية وذلك من أجل التأثير بسرعة وفعالية على العجز الملاحظ على مستوى الحساب الجاري.

فالأمر كان يتعلق بالتأثير على الطلب الإجمالي الداخلي مع ترك قوى السوق تعمل بثقة. ومن اجل التوافق بين ضرورة السيطرة على الكتلة النقدية وإنعاش المنافسة ما بين البنوك التجارية اعتمدت السلطات النقدية نمطا للرقابة مبنيا على استعمال الوسائل غير المباشرة ولذلك قام البنك المركزي الموريتاني بتوحيد سعر الخصم وحررت أسعار الفائدة تدريجيا. إلا أن السلطات النقدية ظلت تتمسك دائما بالحق في تحديد سعر أدنى لفائدة دفاتر التوفير – لحماية مصالح صغار المودعين وسعر أعلى للقروض لتجنب النسب الربوية الفاحشة. وتتم مراجعة أسعار الفائدة دوريا وتأخذ في الحسبان معدل التضخم، وقد ألغيت السقوف على الائتمان، إلا أن البنك المركزي لا يزال يلجأ من وقت لآخر إلى فرض سقوف شاملة لضرورات السياسة النقدية وهو إجراء تبرره الحاجة إلى صيانة توازنات المصارف التي لا تزال في مرحلة النقاهة، وللإبقاء على مستوى طلب داخلي ينسجم مع الأهداف الاقتصادية الكلية.

ومن أهم الوسائل غير المباشرة المستخدمة بعد الإصلاحات ما يلي :[1]

١- معدل الاحتياطي الإجباري : اعتمد البنك المركزي الموريتاني نظام الاحتياط الإجباري – كوسيلة لتنظيم السيولة المصرفية- سنة ١٩٩٢ وهو يحتسب كنسبة من مجموع الإيداعات، وتتم مراجعة معدلها دوريا حسب تقييم السلطات النقدية وتفرض غرامة تفوق السقف المحدد للفوائد على الأرصدة المدينة على المصارف التي لا تحترم هذه النسبة. ومن خلال هذه النسبة يستطيع البنك المركزي التأثير على خلق النقود، وقد انتقل هذا المعدل من ٣.٥ % إلى ٤.٥ % في نهاية شهر مارس سنة ١٩٩٧.

[1] البنك المركزي الموريتاني، النظام المالي الموريتاني : عصرنته وتحولاته الحديثة، مرجع سابق، ص ١٠.

٢- سياسة إعادة الخصم :

يفترض على السلطات النقدية في ظل الرقابة النقدية غير المباشرة استخدام سياسة إعادة الخصم كوسيلة للتأثير على عرض النقود المركزية ويخلق سعر إعادة الخصم أثرين الأول نوعي على السعر (سياسة سعر الفائدة) والثاني كمي (حجم الأثر المقبول لإعادة الخصم)، وفي إطار إصلاح السياسة النقدية منذ ١٩٩٢ تمت زيادة سعر الخصم من ١١ % سنة ١٩٩٣ ليصل إلى ١٥ % سنة ١٩٩٧

٣- السوق النقدية فيما بين المصارف :

تم إدخال السوق النقدية ما بين المصارف سنة ١٩٩٠ ومهمتها هي تحقيق التوازن بيع عرض وطلب السيولة وتحديد سعر توازني والذي هو سعر سوق ما بين المصارف، ومن أجل جعلها نواة لقيام السوق النقدية من جهة، ومن جهة أخرى أداة لإتمام الآليات التقليدية لإعادة تمويل النظام المصرفي، وكمجال يمكن أن يتدخل فيه البنك المركزي لاحقا، إما كعارض أو طالب للنقود بغرض التأثير على حجم السيولة المصرفية ومن ثمة حجم العرض النقدي ويتم في إطار هذه السوق النقاش المباشر بين البنوك والاتفاق على ظروف العمليات ومن ثمة تطلب من البنك المركزي تسجيل هذه العمليات. وخلال سنة ١٩٩٧ تمت في هذه السوق ١٢٧ عملية، كان المقرضان الأساسيان فيها هما : البنك الموريتاني للتجارة الدولية (BMCI) بمبلغ يتراوح ما بين ٠.٦ و١ مليار أوقية، يليه في المرتبة الثانية بنك شنقيط (Chinguittg Bank) بمبلغ يتراوح ما بين ١٠٠ و٤٠٠ مليون أوقية.(1)

إلا أن هذه السوق لم تستغل في الواقع بعد، نتيجة التعود على اللجوء إلى البنك المركزي لإعادة التمويل من جهة وبسبب المنافسة الحادة بين المصارف والتي هي ثمرة لتضارب المصالح التي تقف ورائها من جهة أخر.

---

(1) Banque Centrale de Mauritanie, Rapport Annuel 1997, P 43.

٤- سوق أذونات الخزينة :

أقرت سوق أذونات الخزينة في يوليو ١٩٩٤ وهي تستقبل كل الفاعلين الاقتصاديين.

- السوق الأولية لأذونات الخزينة :

على أساس التوقعات المعدة من طرف البنك المركزي حول السيولة المصرفية وبدلالة احتياجات التمويل للخزينة على المدى القصير، يتم دوريا بواسطة الصحافة إعلان عن عرض لأذونات الخزينة، ويحق للمصارف وكذلك المؤسسات غير المصرفية المقبولة في السوق النقدية الاكتتاب لمثل هذه الأذونات حسب أسعار الفائدة المعمول بها، وعادة ما تكون هذه الأسعار منخفضة.

- السوق الثانوية لأذونات الخزينة :

يمكن لأذونات الخزينة المتداولة أن تكون محل خصم عند البنك المركزي وتم فتح كشك في البنك المركزي لهذا الغرض.[1]

وجدير بالذكر أنه في إطار الإصلاحات التي كانت السياسة النقدية موضعا لها تم استحداث البرمجة النقدية على أساس قاعدة أسبوعية وتأخذي في الاعتبار تطور العوامل المستقلة للسيولة وتقوم بتحديد مستوى هذه الأخيرة وتحديد الجدول الزمني للتدخل المحتمل.

وعلى هذا الأساس تقوم اللجنة المكلفة بالسياسة النقدية والمالية بتحديد مبالغ مناقصات أذونات الخزينة وجدولتها الزمنية وتقدم كذلك اقتراحاتها للسلطات المعنية ويعمل هذا النظام بصفة جيدة.

كما أن السلطات النقدية تتابع بحذر تطور المؤشرات المهمة (سعر الصرف، الأسعار، الالتزامات الخارجية، القروض الموزعة، مستوى الإيداع، تطور الحسابات الجارية للمصارف .....) وتقوم من خلال هذه المؤشرات بتقييم درجة نجاح السياسة المتبعة وتصحيح الانحرافات في الوقت المناسب.[2]

---

(1) Ministère du Plan, cheikh El kebir ould chbih et Mohamed Lemine ould Raghani, op-cit, P 5.

(2) عيسى ولد أحمد محمود، السياسة النقدية الموريتانية في ظل برامج الإصلاح الاقتصادي، مرجع سابق، ص ١٤٦.

❖ تنسيق السياسة النقدية والمالية :

إن انسجام الإطار الشامل والكلي للاقتصاد، الذي تتبلور فيه مختلف التطورات قصيرة ومتوسطة الأجل، يستوجب تنسيق أنواع النشاطات التي يجب القيام بها على مستوى مختلف الإدارات المكلفة بتسيير الاقتصاد الوطني. هذا التعاون يبدو مميزا بين وزارة المالية و البنك المركزي الموريتاني، وهي قطاعات تنظيم السياسات النقدية والمالية.

ويتم إعداد مالية الحكومة بخطوات متعددة، فانطلقا من التوقعات السنوية لميزان المدفوعات والناتج المحلي الإجمالي، نستنتج الإيرادات باعتبار المسلكيات الحديثة لمختلف الأبواب، وحسب إمكانية إدخال إيرادات جديدة. ويحدد مستوى النفقات العامة طبقا لمتطلبات الإنفاق الجاري (من ضمنها المدفوعات باسم المديونية الخارجية)، والاستثماري (ويكتسي هذا الأخير مكانة هامة للبلدان النامية حيث البنى التحتية لا تزال ناقصة)، مع الأخذ في الاعتبار التنبؤات في معدل النمو والتراكمات الاقتصادية الكلية الأخرى.

وتكون المعرفة دقيقة للتمويلات الخارجية المرتقبة لأجل مشاريع تنموية اقتصادية واجتماعية ضرورية عند هذا المستوى نظرا لأن جزءا هاما من برنامج الاستثمار العمومي السنوي يتحقق على الموارد الخارجية وذلك من أجل تحديد التمويل الذاتي المطلوب الذي تغطية المساعدة الخارجية أو يمول على الموارد الداخلية.

إن تمويل العجز المأخوذ من الوصف الأنف قد يكون مصدره خارجيا (تراكم المتأخرات، الجدولة، إسقاط) أو داخليا (الجهاز المصرفي، السلف المحلية) وتدمج السلطة النقدية تلك الحاجات في برمجتها وتتبع سير التنفيذ المالي للوصول إلى التقديرات المناسبة.

ويصبح السيناريو أكثر وضوحا والتنسيق أكثر بيانا في ظل إصلاح بنيوي كذلك الذي نعيشه منذ عدة سنوات. وفي هذه الظروف، يكون التوازن الخارجي أولوية مطلقة لبرنامج التقويم. وحيث أن تطور الائتمان المحلي يؤدي إلى تطور مماثل في عجز الحساب الجاري، وبما أن الكتلة النقدية (عرض النقود) تعتبر مستقلة عن البرمجة، ومحددة من قبل السلطات النقدية عند مستوى منسجم مع توقعات التضخم والنمو، وخصوصا الاستيعاب الداخلين المتناسق مع هدف الحساب الخارجي الجاري. وإذا كان من الضروري أن يكون العجز الحالي المتوقع هو أقل ما يمكن،

ويدعو إلى التلاشي التام، فإنه ينبغي على الدولة أن تنفق طبقا لإمكانياتها، في إطار سياسة نقدية ومالية صارمة ورشيدة.[1]

وعلى العموم فإن أهداف السياسة النقدية والمالية ضمن برامج التصحيح الهيكلي وهي أهداف للسياسة الاقتصادية تتمحور حول الأهداف التالية :[2]

- بعث النمو الاقتصادي الذي يستلزم الاستثمارات الكبيرة في التجهيز والتكوين ...... الخ
- رفع معدلات الادخار وتوجيهها نحو الاستثمارات الإنتاجية مثل (الصيد والزراعة).
- تلاؤم الادخار الموجه والاستثمار الموجه إليه من ناحية الشكل والطبيعة والمدة.
- السيطرة على توازن ميزان المدفوعات وكذلك السيطرة على المديونية الخارجية.
- السيطرة على التضخم وهذه تفترض السيطرة على تمويل الاقتصاد.

ومن أجل تنفيذ أهداف السياسة النقدية بفعالية يحتاج البنك المركزي إلى أن يكون مستقلا بحيث يتمتع بالحرية التامة في تحركاته وهو ما سنتناوله في المبحث الموالي.

المبحث الرابع: استقلالية البنك المركزي الموريتاني

للحديث عن استقلالية البنك المركزي لابد من الفصل بين مرحلتين أساسيتين من تطور الجهاز المصرفي الموريتاني، ففي المرحلة الأولى والتي عرفت بمرحلة الاتحاد النقدي لغرب إفريقيا كانت السلطات النقدية الموريتانية ملزمة بإتباع التعليمات التي يتم الاتفاق عليها والتي من المعروف أنها صادرة من الفرع الرئيسي الذي يتواجد في فرنسا، لكن استقلالية البنك المركزي أصبحت جلية منذ الأيام الأولى للمرحلة الثانية والتي عرفت بمرحلة استقلال الجهاز المصرفي، وذلك من خلال النظام الأساسي للبنك المركزي الموريتاني، الصادر بتاريخ ٣٠/ ماي/ ١٩٧٣.

---

(1) سيدي ولد الزين وعبد الله ولد حرمة الله، السياسة النقدية في موريتانيا،مؤلف جماعي:السياسة النقدية في الدول العربية،صندوق النقد العربي،سلسلة بحوث ومناقشات،العدد٢،نشر مؤسسةأكسبرتس للطباعة،أبوظبي ١٩٩٦، ص ٥١٤-٥١٥.

(2) Ministère du Plan, op-cit, P 8.

المطلب الأول: وضعية البنك المركزي خلال مرحلة الاتحاد النقدي لغرب إفريقيا (١٩٣٩-١٩٧٣)

ابتداء من سنة ١٩٣٩، وبقرار صادر من الحكومة الفرنسية، تم إعلان قيام منظمة الفرنك الإفريقي، كمحاولة من فرنسا لإدماج مستعمراتها في الاقتصاد الأم، وقد نص القانون الصادر بموجب هذا القرار على منع قيام المستعمرات الفرنسية بعمليات تجارية بينها والعالم الخارجي إلا بعد الحصول على ترخيص خاص من السلطات الفرنسية[1]، وظل الحال يتسم بتبعية مطلقة للإدارة المركزية في فرنسا، وبعد حصول معظم الدول الإفريقية، التي كانت خاضعة للوصاية الفرنسية، على الاستقلال السياسي في الستينات، تأثر تنظيم المنطقة بعمق فأصبح إجراء بعض الإصلاحات أمرا ضروريا من أجل تفادي انفجار المنطقة وعليه فقد بادرت الحكومة الفرنسية بطرح مجموعة من الاتفاقيات والتنظيمات لتحدد من خلالها العلاقة الجديدة بينها وبين مستعمرات الأمس، ومن بين هذه التنظيمات الاتحاد النقدي لدول غرب إفريقيا، الذي جاء بعد مشاورات بين الدول السبعة الأعضاء (البنك المركزي لغرب إفريقيا وفرنسا)، ومن أهم الاجتماعات التي مهدت لظهور هذا الاتحاد، مؤتمر باريس الذي عقد بتاريخ ١٧/ ٠٥/ ١٩٦١، وصدرت عن هذا المؤتمر مجموعة من التوصيات كان أهمها :[2]

- أن يكون تسيير القروض طبقا لاعتبار ظروف دول الاتحاد النقدي لغرب إفريقيا.
- أن تكون العملة المداولة في هذه الدول مدارة كاملة من طرف مؤسسة تربطها علاقة وثيقة بالخزينة الفرنسية في إطار حساب يفتح لدى الخزينة الفرنسية لهذا الاتحاد تحت اسم حساب العمليات.

ودخل هذا الاتحاد حيز الوجود في ١٢/ ٠٦/ ١٩٦٢ وهو يعكس نمط التعاون الاقتصادي والمالي بين فرنسا وهذه الدول، الذي يسمح للأولى وبشكل غير مباشر بإدارة اقتصاد الثانية، وذلك على الرغم من أن هذه الاتفاقيات تنص على حرية التبادل بين هذه الدول وفرنسا.

وقد كانت السلطات النقدية المحلية (فرع المصرف المركزي لغرب إفريقيا في موريتانيا) ملزمة بإتباع التعليمات التي يتم الاتفاق عليها والصادرة من الفرع الرئيسي الذي يتواجد في فرنسا. ولقد كان الهدف الرئيسي للمصرف هو توفير السيولة اللازمة دون أن يكون هناك اهتمام بأهداف السياسة النقدية.

---

(1) محمد الأمين ولد سيدنا، دور الجهاز المصرفي الموريتاني في التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص ٤٠.
(2) نفس المرجع السابق، ص ٤٢.

وفي إطار السعي لتوفير السيولة المحلية، فإن المصرف المركزي لغرب إفريقيا كان يقوم بدور الممول المشارك للمصارف التجارية بدل الدور المعتاد وهو المقرض النهائي.

وفي هذا الإطار أعفيت الودائع لأجل من نسبة الاحتياطي القانوني، كما أتبع سياسة سعر إعادة الخصم تساعد البنوك التجارية على التوسع في حجم الائتمان، وعدم تعرضها لأزمات سيولة، وفي نفس الوقت اعتمد على سياسة سعر الفائدة الرخيصة، حيث لم يتجاوز الحد الأعلى لسعر الفائدة على الودائع الادخارية ٤.٥ % وهذه السياسة لا توفر أي حافز للادخار ومع ذلك فهي مفهومة لأنها تتماشى مع الهدف المعلن للمصرف بوصفه ممولا مشتركا وهو تدعيم العرض الكلي.

وبشكل عام يمكن تلخيص الخصائص العامة لهذه المرحلة فيما يلي :[1]

- تبعية نقدية كاملة لفرنسا مع ما ينجم عن ذلك من آثار سلبية.
- ثبات سعر الصرف مع الفرنك الفرنسي وتقلبه مقابل العملات الأخرى حسب علاقتها بالفرنك الفرنسي.

المطلب الثاني: وضعية البنك المركزي خلال مرحلة استقلال الجاهز المصرفي من (١٩٧٣ وما بعدها)

عندما شرعت موريتانيا في تجسيد استقلالها النقدي واجهت عقبات كان من أهمها الرفض الفرنسي، بخصوص طلب فتح حساب لتسديد التزاماتها من العملة الصعبة وكذلك الضغوط المالية والسياسية التي واجهتها من أجل التراجع عن هذا القرار، إلا أن الحكومة الموريتانية صممت على المضي قدما في تنفيذ هذا القرار، وأعلنت يوم ٢٩ حزيران (يونيو) ١٩٧٣ خروجها من الاتحاد النقدي لغرب إفريقيا. وحل البنك المركزي الموريتاني (BCM) الناشئ محل البنك المركزي لدول غرب إفريقيا (BCEAO) وأوجدت وحدة نقدية جديدة هي الأوقية، بدلا من الفرنك الغرب إفريقي (FCFA) حين إذن أحرزت الدولة الموريتانية عملية الملكية الفعلية للمصارف، تجارية أم تنموية، مع ملكية أغلبية رأس المال سواء كان ذلك مباشرة أو عن طريق البنك المركزي الموريتاني.[1]

---

[1] محمد المصطفى الشيخ السجاد، دراسة قياسية لميزان المدفوعات الموريتاني، مرجع سابق، ص ٣٢.

[1] ولد حمني بنه، دور البنك المركزي الموريتاني في مراقبة الكتلة النقدية، مرجع سابق، ص ٧٢.

ومنذ إنشاء البنك المركزي الموريتاني ظهر جليا تصميم السلطات الموريتانية على إعطاء البنك المركزي كل الاستقلالية التي ستمكنه من تفعيل السياسة النقدية في البلاد. حيث أنه بعد تأسيسه سنة ١٩٧٣ أصبحت مهمة السلطة النقدية ملقاة على عاتقه وذلك من خلال الصلاحيات التي منحت له بمقتضى القانون رقم ٧٣ /١١٨ الصادر بتاريخ ٣٠/ ٠٥/ ١٩٧٣ والذي حدد في مادته الأولى طبيعة هذا البنك حيث نصت بأنه "مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال المالي، وله الحق في استخدام بعض موارده في المجالات الاقتصادية والاجتماعية، وذلك مقابل سندات حكومية، كما يحق له أن يساهم في رأس مال المؤسسات المصرفية".[2]

ولكن الحديث عن استقلالية للبنك المركزي الموريتاني تضاهي نظيراتها في عديد البلدان المتقدمة أو حتى بعض البلدان النامية – التي قطعت أشواطا لا بأس بها في استقلالية البنك المركزي لديها- هو حديث سابق لأوانه خاصة وأننا نتكلم عن بلد عانى من هزات اقتصادية كثيرة منذ استقلاله حتى الآن كما أن البنك المركزي بطبيعة الحال مملوك من طرف الدولة.

ولا تزال الأهداف العامة المخصصة للسلطة النقدية أهدافا تقليدية في بلد ناشئ يواجه ضرورة تأكيد استقلاله السياسي والاقتصادي، وتحديات عملية البناء والتنمية. وتستفيد السلطة النقدية من استقلال ذاتي واسع في مجال التسيير واتخاذ القرارات، لإسهام كل العناصر التي من شأنها تحقيق هذه الأهداف. ويؤكد ذلك المكانة التي تحتلها داخل النظام الاقتصادي والمالي. كما تلعب دورا استشاريا للدولة في المسائل الاقتصادية والمالية، وكذلك في تعريف الإطار الشامل للاقتصاد الكلي والأهداف التي يبرزها.

إن إدراك السياسة النقدية والعمل بها يتمان بالتشاور، في إطار ضيق بين وزير المالية ومحافظ البنك المركزي، ويساعدهما في هذه المهمة أقرب معاونيهم، وخصوصا لجنة السياسة النقدية والمالية المنشأة لهذا الغرض، وتعمل هذه اللجنة بتوجيهات من وزير والمالية ومحافظ البنك المركزي، وتعقد اجتماعات دورية، كما تقدم إليها النتائج التي توصلت إليها، وذلك على وجه استشاري. أما عن اختيار هذه الوسائل للوصول بهذه السياسة إلى المكانة المرضية، فيتوقف في المقام الأول على تعريفها وتحديد أهدافها[1].

---

[2] République Islamique de Mauritanie, loi N° 73/ 118 du 30 mai 1973, STATUT de la Banque Centrale de Mauritanie, P 2.

[1] سيدي ولد الزين و عبد الله ولد حرمة الله، السياسة النقدية في موريتانيا، مرجع سابق، ص ٥٠٢- ٥٠٣.

وإذا علمنا أن المناداة باستقلالية البنوك المركزية في العالم إنما جاءت لمحاربة ظاهرة التضخم العالمية، فإن البنك المركزي الموريتاني يأتي في المقدمة في محاربة هذه الظاهرة في البلاد.

وقد شهدت مستويات التضخم انخفاضا في معدلاتها مقارنة بالسنوات السابقة لتطبيق برامج الإصلاح الاقتصادية ، حيث بلغت معدلات التضخم ذروتها ، إلا أن هذا الانخفاض لم يبلغ المستوى المطلوب ، إذ كان البرنامج الإصلاحي يطمح إلى الوصول بمعدل التضخم إلى ٥ % ثم إلى ٤.٥ % و٣.٥ % و٣ % ليستقر عند ٢.٥ % سنة ٢٠٠٤ .

وفي ما يلي جدول يبين تطور معدل التضخم في الفترة مابين ١٩٨٥-٢٠٠٤ .

الجدول رقم (٠٦):معدلات التضخم خلال الفترة ١٩٨٥-٢٠٠٤

السنوات	٨٥	٨٦	٨٧	٨٨	٨٩	٩٠	٩١	٩٢	٩٣	٩٤	٩٥	٩٦
معدل التضخم	١٤	١٠	٨	٨	٧.٤	٣.٦	٥.٩	٥.٦	٨.١	٤	٤.٨	٦.١

السنوات	٩٧	٩٨	٩٩	٠٠	٠١	٠٢	٠٣	٠٤
معدل التضخم	٤.٥	٨	٤.١	٣.٣	٤.٧	٣.٩	٤.١٣	٦.٣٥

المصدر:ملاي ولد أب ، الإصلاحات الاقتصادية وانعكاساتها على قطاع التجارة الخارجية في موريتانيا (١٩٨٥-٢٠٠٤) ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر ٢٠٠٦ ، ص٨١ .

إن مجرد إلقاء نظرة على هذا الجدول تبين لنا أن السلطات في موريتانيا لم تستطع الوصول بمعدل التضخم إلى المستوى المنشود ولهذه الظاهرة أسباب عديدة لعل أبرزها الفساد المالي الذي اجتاح الاقتصاد الموريتاني بما فيه القطاع المصرفي وكذالك التقلبات السياسية التي عرفتها البلاد منذ مطلع الثمانينات من القرن الماضي إلى يومنا هذا.

وقد عمد البنك المركزي منذ إنشائه، إلى تطبيق نظام رقابة صرف صارمة على كل العمليات مع العالم الخارجي سواء منها تلك التي تتعلق بالصفقات الجارية أو التدفقات الرأس مالية. وكانت

كل العمليات على السلع والخدمات تفترض حيازة بطاقة الاستيراد والتصدير (تصدرها وزارة التجارة حسب بعض الشروط من بينها الانتظام إزاء مصلحة الضرائب والنظام المصرفي، ويكون الدفع عن طريق مصرف محلي). كما تخضع عمليات التصدير لترخيص من البنك المركزي الموريتاني، ولإجبارية إعادة العائدات الكلية بالعملات الأجنبية إلى الوطن بدون تأجيل. وفيما يخص الواردات فيجب أن تخضع لإجراءات معقدة تستوجب ترخيصا خاصا لعمليات استثنائية، في حالة عدم حيازة بطاقة الاستيراد والتصدير وتأشير البنك المركزي، وساعة تحويل العملات الصعبة لابد من ملف يتضمن فعلا الفاتورة النهائية وتصفية الحساب الجمركي ومقابلات الدفع بالأوقية، فضلا عن الإجراءات الأنفة الذكر.

ويحدد البنك المركزي يوميا أسعار بيع وشراء العملات على أساس سلة مكونة من العملات الرئيسية التي يتم التعامل بها مع الخارج، تبعا لتوازنات تتم مراجعتها دوريا، ورغم أن وحدة سعر الصرف الرسمي استمرت خالية من الطعن فترة طويلة (السوق السوداء منعدمة) إلا أن المحيط الاقتصادي والسياسي في تلك الفترة لم يكن في حالة استعداد لرفع هذه القيود، فهشاشة هذه البيئة تتجسد في الواقع، في الطابع غير الدائم للمصادر الخارجية التي تغذي احتياطاتنا من العملات الصعبة، وهي الدعامة الأساسية لتحرير نظام الصرف وتبعاته، المتمثلة في قابلية التحويل. فمخزون الحديد الذي يتم تصديره توشك ساعة نضوبه أن تقترب، واستمرارية استغلال هذا المعدن تستوجب على أحسن الأحوال تقليص عائداته من العملة الصعبة. أما سياسة الصيد، المتنفس الحقيقي للقطاع الخارجي، فما زالت في طور التكوين، حتى لا نقول أنها منعدمة. وكانت المساعدات المقدمة من طرف بعض الدول الصديقة ذات الفوائض الخارجية الكبيرة في هذه الفترة تضفي طابعا استثنائيا يحول دون تشييد عملية تحرير مستديمة.[1]

وإذا ما عدنا إلى محور الموضوع والمتعلق باستقلالية البنك المركزي الموريتاني فإن تحديد هذه الاستقلالية يجعلنا نتعرض لنوعين من الاستقلالية سبق لنا التعرض لهما نظريا وهما الاستقلالية العضوية والاستقلال الوظيفي، ففي الأولى والمتعلقة بشروط تعيين المحافظ ومدة تعيينه ومدى مشاركة السلطات المسيرة في البنك فإن القرارات الأخيرة تصب في هذا الاتجاه وإن كانت لا تغطي جميع متطلباته، ولعل أهمها قرار تحديد مدة تعيين المحافظ. أما بالنسبة للاستقلال الوظيفي والمعلق بمسؤوليات ومهام البنك المركزي وأهدافه ومدى استقلاله المالي فإن القرارات الأخيرة

---

[1] سيدي ولد الزين و عبد الله ولد حرمة الله، مرجع سابق، ص ٥١١.

تصب في محاولة تقليص مهام البنك المركزي وجعلها أكثر وضوحا، أما الاستقلال المالي فهو من أهم بنود التأسيس بالنسبة للبنك المركزي.

وفي ما يلي جدول تقريبي يوضح درجة التداخل بين مهام البنك المركزي الموريتاني والحكومة.

جدول (٠٧) : درجة التداخل والانفصال بين مهام الحكومة والبنك المركزي الموريتاني.

	المهام والأهداف	**صلاحيات مطلقة وكاملة في المجال النقدي**	**إدارة أدوات السياسة النقدية**	**استقلالية ميزانية البنك**
البنك المركزي الموريتاني	متعددة	موزعة	موزعة	نعم

المصدر : من إعداد الباحث بناءا على المعطيات المتوفرة.

في معرض حديثه عن الإصلاحات الأخيرة في النظام النقدي الموريتاني والتي أقرت في ٢١/ ١٢/ ٢٠٠٦ والقرار الأخير الذي اتخذه صندوق النقد الدولي بخصوص دعم موريتانيا في مجال مكافحة الفقر، أوضح المحافظ أنه فيما يخص النظام الأساسي للبنك المركزي أن أهميته تكمن في ضمانه استقلاليته وتأصيل مسؤوليته في مجال المراقبة والإشراف النقدي وتأمين الشفافية في المجال المالي بشكل عام.

وأكد أن النظام الجديد يحد مأمورية محافظ البنك المركزي ومساعده بخمس سنوات كما يقنن إقالتهم وفق شروط معروفة ومحددة.

وأشار إلى استحداث النص الجديد مجلسا للنقد يشرف على مراقبة السياسة النقدية، ومعتبرا أن تشكلة هذا المجلس تؤمن له أداء عمله باستقلالية وكفاءة.

وأوضح المحافظ أنه بموجب النظام الجديد أصبح من مهام البنك المركزي، تأمين مراقبة استقرار الأسعار ومحاربة التضخم موازاة مع مهمته التقليدية المتمثلة في السهر على استقرار النظام المالي وتنسيق هذا الجهد مع الحكومة، علاوة على أن القانون الجديد نص على أن المحافظ مسئول أمام رئيس الجمهورية والجمعية الوطنية، وأن ذلك يعزز الاستقلالية المشار إليها أنفا.[1]

[1] إصلاحات نقدية بنيوية وتقوية مؤسسة البنك المركزية، موضوع منشور على الموقع« www.Fananews.com » ، تاريخ الإطلاع ١٢/ ٠٣/ ٢٠٠٧.

خلاصة الفصل الرابع :

لقد رأينا من خلال هذا الفصل أن البنك المركزي الموريتاني يحتل الصدارة في النظام المالي للبلاد، ويعتبر أيضا أهم مؤسسة تشرف على شؤون النقد، وهو مسئول عن حماية استقرار العملة الوطنية والاستقرار المالي والاقتصادي إلى جانب مسؤولية تنفيذ السياسة النقدية التي يراها ملائمة للوضع الاقتصادي للبلد.

على أنه لا يمكن إهمال دور الحكومة الموريتانية في هذه المحاور ففي النهاية تعود ملكية البنك المركزي إلى الدولة الموريتانية وهي التي مكنت البنك المركزي الموريتاني من التمتع بما يتميز به من استقلالية بعد أن قامت بإخراج الجهاز المصرفي الموريتاني من الوصاية الفرنسية المتمثلة في الاتحاد النقدي لغرب إفريقيا وإنشاء البنك المركزي الموريتاني. كما انه لا يمكن إغفال دور برامج الإصلاح التي أقيمت في البلاد في تفعيل السياسة النقدية، وهو ما أعطى ديناميكية اكبر لعمل البنك المركزي الموريتاني.

الخاتمة العامة

I. ملخص

ختاما لهذه الدراسة التي استهدفنا من خلالها إبراز أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية ، و تمهيدا لموضوع بحثنا هذا تناولنا المفاهيم الأساسية التي تساعدنا على فهم الموضوع بطريقة أحسن ، فكانت البداية بالتعرض للبنوك المركزية ، حيث تعرضنا لنشأتها و تعريفها و كذا وظائفها ، ليتأكد لنا أن البنك المركزي يتواجد على رأس النظام المصرفي و أنه هو المؤسسة التي لها صلاحيات تسيير النقد و القرض و الإصدار و حماية استقرار العملة و تنفيذ السياسة النقدية و هي التي تتمحور حول النمو و التشغيل الكامل و استقرار العملة الداخلي و الخارجي و للسياسة النقدية أهداف تصب في النهاية في مصلحة التنمية الاقتصادية كما أن لها أدوات متعددة و مختلفة يتم اللجوء إليها حسب النظام السائد و حسب الهدف المراد بلوغه ، و رأينا أنه لابد من التطرق للإطار الفكري للسياسة النقدية و بصفة خاصة مدى فعاليتها في الاتجاهات الحديثة، فوجدنا عند تطرقنا للتحليل الكينيزي أن نجاح السياسة النقدية غير مضمون عند الكينيزيين و هم يفضلون السياسة المالية على السياسة النقدية التي يصفونها بالغير فعالة. أما النقدويون و في مقدمتهم "**ملتون فريدمان** " فقد أعادوا للنقود أهميتها و يعتبرون أن السياسة النقدية فعالة في تحقيق الاستقرار النقدي .

أما المدرسة الكلاسيكية الجديدة فقد أكدت على حيادية النقود كما حصرت تأثير السياسة النقدية في المستوى العام للأسعار أساسا و إضافة إلى ذلك القول بأنه عقلانية و توقعات الأعوان الاقتصاديين تجعل السياسة النقدية و حتى المالية غير فعالتين. بعد عرضنا للإطار الفكري تطرقنا إلى أثر السياسة النقدية على أهم المتغيرات الاقتصادية و خاصة الدخل و النشاط الاقتصادي و التضخم بالإضافة إلى تعرضنا لفعالية السياسة النقدية في ظل الانفتاح الاقتصادي و مصداقيتها.

و تبقى السياسة النقدية في البلدان النامية غير كاملة الفعالية و ذلك بسبب المشاكل العديدة التي تواجهها سواء كانت اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية و هو ما دفع هذه الدول إلى الشروع في تطبيق إصلاحات في هذا المجال لعل أهمها الشروع في منح الاستقلالية لبنوكها المركزية حيث تعتبر استقلالية السلطات النقدية ضمانا لمصداقية السياسة النقدية كما تعرضنا لاستقلالية البنك

المركزي في إدارة السياسة النقدية و المواقف من هذه الاستقلالية سواء كانت مؤيدة لها أو معارضة و خلصنا بعد استعراض تجارب بعض الدول المتقدمة. و كذلك النامية إلى أن فعالية السياسة النقدية تكون أكبر في ظل استقلالية البنك المركزي، و خصوصا في تحقيق هدفها المتعلق بمكافحة التضخم، كما أن هذه الفعالية تختلف تبعا لنمط النظام الاقتصادي القائم.

و قد حاولنا في الجانب التطبيقي مواكبة تطور النظام المصرفي الموريتاني و مسار السياسة النقدية، و كان لازما علينا إعطاء لمحة عن الاقتصاد الموريتاني، أظهرنا من خلالها أهم اختلالا ته و رأينا من خلال هذا الفصل أن البنك المركزي الموريتاني يحتل الصدارة في النظام المالي للبلاد ، كما يعتبر أهم مؤسسة تشرف على شؤون النقد مع التنبيه إلى دور الحكومة في هذه المجالات ، و هي التي ما فتأت توسع من صلاحيات البنك المركزي خصوصا في السنوات الأخيرة و ذلك في اتجاه تفعيل استقلاليته بما يخدم السياسة النقدية و الاقتصاد الموريتاني مر بمرحلة التبعية النقدية التي امتدت منذ دخول المستعمر الفرنسي حتى سنة ١٩٧٣، و هي المرحلة التي اتسمت بغياب الجهاز المصرفي الوطني، حيث تواجدت ثلاث فروع تابعة لأصول أجنبية ، هذا إضافة إلى عدد من العوائق المؤسسية التي حالت دون ظهور سياسة نقدية فعالة ، تعمل على تحقيق معدلات مناسبة من المدخرات و تتيح إمكانية استخدامها بشكل يحفز زيادة معدل تراكم رأس مال و من ثم دفع عجلة التنمية و تلت هذه المرحلة مرحلة الاستقلال النقدي و امتازت بإنشاء البنك المركزي الموريتاني و العملة الوطنية (الأوقية) سنة ١٩٧٣، و شهدت بداية هذه المرحلة توسعا في الدخل النقدي أكثر من التوسع الخاص في الإنتاج الحقيقي و طبعت سياسة الدولة في هذه الفترة بما يسمى "سياسة التمويل بالعجز".

و قد كان الجهاز المصرفي الموريتاني كغيره من الأجهزة المعنية بقضايا التنمية لا يمتلك رؤية كاملة و واضحة تمكنه من جذب مدخرات كبيرة و توظيفها بكفاءة داخل الاقتصاد الوطني، مما ترتب عنه اختلالات هيكلية عميقة ، حاولت المؤسسات الدولية عن طريق برامجها الإصلاحية علاجها ، و البداية كانت برامج الإصلاح سنة ١٩٨٥ و التي كانت مقدمة لمجموعة من الإصلاحات و القوانين التي مازالت الدولة تطرحها إلى يومنا هذا ، و من أهم أهدافها منح استقلالية أكبر للبنك المركزي من أجل تفعيل السياسة النقدية للمساهمة في تحقيق أهداف السياسيات الاقتصادية .

II. نتائج البحث

لقد تمكنا من خلال بحثنا هذا من الإجابة على التساؤلات التي قمنا بطرحها في البداية و قد توصلنا إلى النتائج التالية:

١. البنك المركزي هو المؤسسة التي تقف على قمة النظام المصرفي جميعه بسوقيه النقدي و المالي و تعتبر البنوك المركزية السلطة النقدية المفوضة للقيام بعدة مهام أساسية لاقتصاد دولة ما و المسئولة عن الجهاز المصرفي و المكلفة خاصة بتنفيذ السياسة النقدية التي تعتبر إحدى السياسات الاقتصادية المستخدمة في معالجة المشاكل الاقتصادية .

٢. السياسة النقدية من أهم السياسات الاقتصادية ، فهي تهدف إلى ضمان توازن النشاط الاقتصادي على المدى القصير و المدى المتوسط ، فهي تسعى إلى تحقيق المربع السحري و خاصة التحكم في التضخم عن طريق أدوات مختلفة مباشرة و غير مباشرة إلا أنه في السنوات الأخيرة يتم التركيز على هذه الأخيرة و الدليل على ذلك الإصلاحات التي تقوم بها الدول النامية في هذا المجال. وهي التي لاتزال فعالية السياسة النقدية بها ليست كبيرة بالمقارنة مع البلدان المتقدمة (وهو ما يحقق الفرضية الرابعة).

٣. رغم تبني العديد من الدول لفكرة استقلالية سلطاتها النقدية إلا أن البعض يبقى معارضا لهذه الفكرة.

٤. يتم قياس درجة استقلالية البنك المركزي اعتمادا على مؤشرات معينة لعل أهمها الاستقلالية العضوية و الاستقلالية الوظيفية للبنك المركزي، و التي عن طريقها نلاحظ أن هناك تفاوتا في درجة استقلالية من دولة لأخرى. فمن البنوك المركزية من ليس مطلوبا منها أن تأخذ بعين الاعتبار سياسة الحكومة إذا كانت غير متطابقة مع دورها القانوني في الحفاظ على استقرار العملة، بينما هناك بنوك مركزية درجة استقلالها أقل بحيث يتعين عليها التشاور مع حكوماتها لكن ليس مطلوبا منها الحصول على موافقتها . و هناك بنوك مركزية أخرى تعمل بصفة مستشار و منفذ للسياسة النقدية ، بينما تقع مسؤولية القرارات الهامة المتعلقة بالسياسة النقدية على عاتق الحكومة ، كما أن هناك بنوك مركزية أخرى أقل أو أكثر استقلالا عما توحي به مراكزها القانونية الرسمية، و أخرى لها استقلال ذاتي كبير في مجال السياسة النقدية لكن يمكن للحكومة أن تفرض

عليها وجهة نظرها، و رغم كل شيء يمكننا القول بأن استقلالية البنك المركزي لا يمكن أن تكون مطلقة.

5. لاستقلالية البنك المركزي حسب الدلائل الواقعية و أيضا النماذج التي رأيناها أثر إيجابي على التضخم (وهو ما يحقق الفرضية الثالثة) وأيضا النتائج المحلي الإجمالي و كذا عجز الموازنة ، كما أنها تعتبر ضمانا لنجاح ومصداقية السياسة النقدية حيث يكون الأعوان الاقتصاديون واثقون بأنه لا يمكن إعادة النظر في الأهداف النهائية أو تأجيلها(وهو ما يحقق الفرضيتين الأولى والثانية).
6. البنك المركزي المستقل مؤهل أكثر لتحقيق الاستقرار النقدي و المالي ، و النماذج التي عرضناها لدليل على ذلك.
7. إن الحديث عن استقلالية للبنك المركزي الموريتاني تضاهي استقلالية البنوك المركزية في العديد من البلدان المتقدمة أو حتى البلدان النامية التي قطعت أشواطا لا بأس بها في استقلالية البنك المركزي لديها هو حديث سابق لأوانه خاصة و أننا نتكلم عن بلد عانى من هزات اقتصادية كثيرة منذ استقلاله حتى الآن.
8. تعتبر الإصلاحات الأخيرة في النظام النقدي الموريتاني و التي أقرت في ٢٠٠٦/١٢/٢١ و المتعلقة بالنظام الأساسي للبنك المركزي ضمان لاستقلالية هذا الأخير و تأهيل لمسؤوليته في مجال المراقبة و الإشراف النقدي و تأمين الشفافية في المجال المالي بشكل عام (من هنا تتحقق الفرضية الخامسة والتي تقول:لاستقلالية البنك المركزي الموريتاني آثار إيجابية على السياسة النقدية ودورا هاما في النظام المصرفي الموريتاني) .
9. إن تأكيد النظام الجديد على تحديد مأمورية محافظ البنك المركزي و مساعده بخمس سنوات مع تقنين إقالتهم وفق شروط معروفة و محددة من شأنه تعزيز استقلالية البنك المركزي و إعطاء الثقة في مساعي السلطات الموريتانية إلى إعطاء قدر أكبر من الاستقلالية المشار إليها آنفا.
10. لقد شهد معدل التضخم انخفاضا ملموسا خلال فترة الإصلاح الاقتصادي مقارنة مع الفترة التي سبقت هذه البرامج. إلا أن هذه النتائج الإيجابية الملاحظة لم تكن لتحقق لولا

انتهاج سياسة مالية صارمة ، عملت على ضغط المصاريف و زيادة الإيرادات ، و آزرت السياسة النقدية في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية الكلية .

١١. إن التعاون المميز بين وزارة المالية و البنك المركزي في موريتانيا و الذي عنوانه تنسيق السياسة النقدية و المالية ، يعتبر صمام الأمان للاقتصاد الوطني من أجل التقلب على جميع الاختلالات التي يتعرض لها منذ الاستقلال إلى يومنا هذا.

III. التوصيات

لقد لاحظنا من خلال هذه الدراسة نجاح تجربة البلدان التي تبنت استقلالية البنك المركزي و لو بدرجات مختلفة على الرغم من معارضة البعض لهذه الاستقلالية و تقليلهم من أهمية أثرها على السياسة النقدية ، كما لاحظنا أن موريتانيا ما فتئت تتخذ القرارات تلو الأخرى من أجل دعم استقلالية بنكها المركزي، و عليه فإننا نقدم التوصيات التالية:

١. على الحكومة أن تتخذ كل الإجراءات اللازمة من أجل ضمان استقلالية البنك المركزي و عدم خضوعه لضغوط أية جهة مهما كانت مكانتها في الدولة.
٢. توسيع السوق النقدية و تطويرها عن طريق التنويع في استعمال أدوات السياسة النقدية.
٣. إنشاء سوق مالية فموريتانيا تعد من البلدان القلائل على الأقل على الصعيد العربي التي لا توجد بها بورصة.
٤. تليين و تسهيل الإجراءات الإدارية من أجل جلب الاستثمار الخاص المحلي و الأجنبي من أجل الاستفادة من خبرة الآخرين سواء كانت في المجال المصرفي أو غيره و كذا خلق جو من المنافسة في البلاد.
٥. زيادة التنسيق بين البنك المركزي و وزارة المالية و العمل على إيجاد قنوات جديدة تسمح بتنشيط و إنعاش القطاع المصرفي ككل .

IV. آفاق البحث

في نهاية هذا البحث الذي لا ننكر عدم خلوه من بعض النقائص بسبب عدم قدرتنا على تناول كل شيء ، فإننا نتمنى أن نكون قد وفقنا في معالجة هذا الموضوع الذي يعنى بإبراز أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية ـ حالة : البنك المركزي الموريتاني ، و نحن نرى آفاقا لهذا الموضوع يمكن أن تكون مواضيع البحث و الدراسة مثل:

١. أثر استقلالية البنك المركزي على سعر الصرف – حالة موريتانيا.
٢. دراسة قياسية للسياسة النقدية – حالة موريتانيا .
٣. آلية رقابة البنوك المركزية على أعمال البنوك التجارية في ظل المعايير الدولية – حالة موريتانيا.
٤. الجهاز المصرفي في ظل العولمة.
٥. دور تنسيق السياسة النقدية و المالية في التنمية الاقتصادية .

قائمة المراجع

أولا: باللغة العربية

الكتب

١/ أبو علي محمد سلطان، اقتصاديات النقود و البنوك، كلية التجارة جامعة الزقازيق، مصر ١٩٩١.
٢/ أحمد فريد مصطفى، سهير محمد السيد حسن، السياسة النقدية و البعد الدولي لليورو، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية ٢٠٠٠.
٣/ أحمد أبو الفتوح الناقة، نظرية النقود و البنوك و الأسواق المالية، مؤسسة شباب الجامعة، القاهرة ١٩٩٨.
٤/ أسامة محمد الفولي، زينب عوض الله، اقتصاديات النقود و التمويل، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية ٢٠٠٥.
٥/ أسامة محمد الفولي، مجدي محمود شهاب، مبادئ النقود و البنوك، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ١٩٩٧.
٦/ إسماعيل شلبي، التجارة الدولية، جامعة الزقازيق ١٩٨٢.
٧/ أكرم حداد، مشهور هذلول، النقود و المصارف، دار وائل للنشر، عمان، ٢٠٠٥.
٨/ البيلاوي حازم، نظرية النقود، منشأة المصارف، الإسكندرية، بدون تاريخ.
٩/ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٤.
١٠/ القزويني شاكر، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ١٩٩٢.
١١/ القيسي فوزي، النظرية النقدية، (الطبعة الأولى، دار التضامن، بغداد ١٩٦٤).
١٢/ باري سيجل، النقود و البنوك و الاقتصاد، ترجمة طه عبد الله منصور و آخرون، دار المريخ للنشر ١٩٨٤.
١٣/ برعي محمد خليل، سويفي عبد الهادي، النقود و البنوك، مكتبة نهضة الشروق، جامعة القاهرة ١٩٨٤.
١٤/ بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات و السياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية ٢٠٠٦.
١٥/ جيمس جوارتيني، الاقتصاد الكلي، ترجمة عبد الفتاح عبد الرحمان و آخرون، دار المريخ للنشر ١٩٨٨.
١٦/ حشاد نبيل، استقلالية البنوك المركزية بين التأييد و المعارضة، اتحاد المصارف العربية، بيروت ١٩٩٤
١٧/ حمدي عبد العظيم، السياسة النقدية و المالية و مقارنة إسلامية، مكتبة النهضة العربية، القاهرة ١٩٨٠.
١٨/ خليل سامي، الاقتصاد الكلي، نظريات الاقتصاد الكلي الحديث، مطابع الأهرام، مصر ١٩٩٤.
١٩/ دومنيك سلفاتور، الاقتصاد الدولي، سلسلة ملخصات شوم، ترجمة محمد رضا، ديوان المطبوعات الجامعية ١٩٩٣.
٢٠/ زكريا الدوري ، يسري السامرائي،البنوك المركزية والسياسات النقدية ،عمان،دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الطبعة العربية ٢٠٠٦.

٢١/ سليمان مجدي، علاج التضخم والركود الاقتصادي في الإسلام،(القاهرة، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع،٢٠٠٢).
٢٢/ سهير معتوق، النظريات والسياسات النقدية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، .١٩٨٩
٢٣/سيدي ولد الزين وعبد الله ولد حرمة الله، السياسة النقدية في موريتانيا،مؤلف جماعي:السياسة النقدية في الدول العربية،صندوق النقد العربي،سلسلة بحوث ومناقشات،العدد٢،نشر مؤسسة أكسبرتس للطباعة،أبوظبي .١٩٩٦
٢٤/شذا جمال الخطيب ، صعفق الركيبي،العولمة المالية ومستقبل الأسواق العربية لرأس المال ،مؤسسة طابا للنشر،٢٠٠٢.
٢٥/ شلتوت حافظ محمود، اقتصاديات النقود و البنوك، جامعة الزقازيق، مصر ١٩٩٠.
٢٦/ شيحة مصطفى رشدي، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، .١٩٨١
٢٧/ صلاح عباس ،العولمة وأثرها على الفكر المالي والنقدي ، مؤسسة شباب الجامعة، ٢٠٠٥.
٢٨/ صلاح مفتاح، النقود والسياسة النقدية،القاهرة،دار لفجر للنشر والتوزيع، .٢٠٠٥
٢٩/ ضياء مجيد، اقتصادات النقود و البنوك، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية .٢٠٠٥
٣٠/ ضياء مجيد، الاقتصاد النقدي، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة .٢٠٠٠
٣١/ عبد الرحمان حموري، دراسة سوق الجمهورية الإسلامية الموريتانية (سلسلة دراسات الأسواق، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، عمان، ١٩٨٦.
٣٢/عادل أحمد حشيش ،أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي ،دار الجامعة الجديدة ،مصر٢٠٠٤ .
٣٣/ عبد الرحمان يسرى أحمد، اقتصاديات النقود و البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية٢٠٠٣
٣٤/ عبد الفتاح العموص، دراسة قطرية حول الجمهورية الإسلامية الموريتانية، جامعة الدول العربية مركز تونس يوليو ١٩٩٥.
٣٥/ عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة .٢٠٠٦
٣٦/ عبد المنعم السيد علي، اقتصادات النقود و المصارف، الأكاديمية للنشر، المفرق.١٩٩٩
٣٧/ عبد المنعم السيد علي، نزار سعد الدين العيسي، النقود و المصارف و الأسواق المالية، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان٢٠٠٤
٣٨/ عبد المنعم راضي، تقييم دور السياسة النقدية و المالية في علاج التضخم، محاضرات معهد الدراسات المصرفية مصر .١٩٨٠
٣٩/ عبد المنعم مبارك، محمد يونس، اقتصاديات النقود و الصيرفة و التجارة الدولية، الدار الجامعية للطباعة و النشر ١٩٩٦.
٤٠/ عقيل جاسم عبد الله، النقود و البنوك منهج نقدي مصرفي، عمان، دار مكتبة الحامد للنشر .١٩٩٩

٤١/ علي توفيق الصادق و آخرون، السياسة النقدية في الدول العربية، صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية، أبو ظبي، مايو ١٩٩٦.
٤٢/ عوض فؤاد هاشم، اقتصاديات النقود و التوازن النقدي، طبعة معدلة، المطبعة العربية الحديثة العباسية، القاهرة ١٩٧٠.
٤٣/ عوف محمد الكفراوي، السياسة المالية والنقدية في ظل الإقتصاد الإسلامي،مركز الإسكندرية للكتاب ، الطبعة الثانية.٢٠٠٦
٤٤/ فليح حسن خلف،اقتصاديات الوطن العربي،مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع ،عمان ٢٠٠٤

٤٥/ قريضة صبحي تادرس والعقاد مدحت محمد، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية، (دار النهضة العربية، بيروت ١٩٨٣).
٤٦/ كمال الغالي، مبادئ الاقتصاد المالي، مطبعة جامعة دمشق، الطبعة الثالثة ١٩٦٨.
٤٧/ مايكل ايدجمان، الاقتصاد الكلي، ترجمة محمد إبراهيم منصور، دار المريخ، الرياض ١٩٨٨.
٤٨/ مبارك عبد المنعم محمد، النقود والصيرفة والسياسة النقدية، الدار الجامعية، بيروت، بدون تاريخ.
٤٩/ مجدى محمود شهاب، الاقتصاد النقدي، الدار الجامعية، بيروت ١٩٩٠.
٥٠/ محمد الشريف إلمان، محاضرات في النظرية الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزء الثالث٢٠٠٣.
٥١/ محمد خليل برعي، عبد الهادي سويفي، النقود و البنوك، مكتبة نهضة الشروق، جامعة القاهرة ١٩٨٤.
٥٢/ محمد زكي شافعي، مقدمة في النقود و البنوك، دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٧٨.
٥٣/ مدحت صادق، أدوات و تقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة و النشر و التوزيع، القاهرة ٢٠٠١.
٥٤/ مصطفى رشيد شيحة، اقتصاديات النقود و المصارف و المال، دار المعرفة الجامعية الطبعة السادسة ١٩٩٦.
٥٥/ معتوق سهير محمود، النظريات و السياسات النقدية (الدار المصرية اللبنانية ١٩٨٩).
٥٦/ موساوي ضياء مجيد، الاقتصاد النقدي، (دار الفكر، الجزائر ١٩٩٣).
٥٧/ وسام ملاك، النقود و السياسة النقدية الداخلية، دار المنهل اللبناني، بيروت ٢٠٠٠.
٥٨/ يوسف كمال، السياسة النقدية و المصرفية الإسلامية، دار الوفاء للطباعة و النشر و التوزيع، المنصورة، مصر ١٩٩٦.

الرسائل الجامعية

١/ أحمد محمد صالح الجلال ،دور السياسة النقدية والمالية في مكافحة التضخم في البلدان النامية ، دراسة حالة الجمهورية اليمنية(١٩٩٠-٢٠٠٣) رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر ٢٠٠٦.
٢/ الصوفي ولد الشيباني سياسات الإصلاح الاقتصادي في موريتانيا مع الإشارة إلى دور الموازنة العامة في تنفيذها، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة ١٩٩٣.

٣/ خرشي مليكة، الجهاز المصرفي الجزائري و محاولة تقييم أداء السياسة النقدية في ظل نظام التثبيت الاقتصادي، رسالة ماجستير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير جامعة الجزائر ٢٠٠٣.
٤/ دحمان عبد الفتاح، محاولة تقييم السياسة النقدية ضمن برامج التكييف بصندوق النقد الدولي، دراسة حالة الجزائر، (رسالة ماجستير غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، ١٩٩٧).
٥/ شماول حسينة، أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، ٢٠٠١
٦/ عيسى ولد أحمد محمود، السياسة النقدية الموريتانية في ظل برامج الإصلاح الاقتصادي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، ٢٠٠١.
٧/ لكحل ليلى، السياسة النقدية و مسارها في الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر ١٩٩٩.
٨/ محمد المصطفى الشيخ السجاد، دراسة قياسية لميزان المدفوعات الموريتاني "رؤية نقدية ١٩٦٠-١٩٩٣"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة قاريونس ١٩٩٦.
٩/ محمد الأمين ولد سيدنا، دور الجهاز المصرفي الموريتاني في التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير مقدمة بمعهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، السنة الجامعية ١٩٩٧- ١٩٩٨.
١٠/ محمد فودوا، السياسة النقدية في ظل اقتصاديات العولمة و أهم الاصلاحات من أجل المسايرة، رسالة ماجستير غير منشورة، الجزائر ٢٠٠٦.
١١/ موسى ولد الشيخ ،البنوك التجارية ودورها في التنمية الاقتصادية – دراسة حالة موريتانيا ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر٢٠٠٤
١٢/ ملاي ولد أب ، الإصلاحات الاقتصادية وانعكاساتها على قطاع التجارة الخارجية في موريتانيا(١٩٨٥-٢٠٠٤)، رسالة ماجستير غير منشورة ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر٢٠٠٦،ص.٨١
١٣/ ولد حمني بننه، دور البنك المركزي في مراقبة الكتلة النقدية (دراسة حالة موريتانيا ١٩٨٤- ١٩٩٨)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، ٢٠٠١.

المجلات والتقارير والدوريات

١/ البنك المركزي الموريتاني، النظام المالي الموريتاني : عصرنته وتحولاته الحديثة، مارس ١٩٩٨.
٢/ الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية، العدد، ١٢١، ٥/ ١٩٧٤.
٣/ النظام الأساسي للبنك المركزي الموريتاني، الصادر بتاريخ ٣٠/ ماي/ ١٩٧٣.
٤/ ستانلي فيشر، المحافظة على استقرار الأسعار، مجلة التمويل و التنمية، ديسمبر ١٩٩٦، المجلد ٣٣، العدد ٠٤.
٥/ صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية، السياسة الاقتصادية في الدول العربية، (تحرير، على توفيق الصادق، و آخرون سلسلة بحوث و مناقشات حلقات العمل أبو ظبي، العدد الثاني، ١٩٩٦).

٦/ كلاس كنوت (klass knot)، و آخرون، تحديات السياسات التي تواجه منطقة اليورو، مجلة التمويل و التنمية، ديسمبر ١٩٩٨، المجلد ٣٥، العدد ٠٤.

/٧ مجلة التمويل و التنمية، عدد سبتمبر ١٩٩٨.
/٨ مارتن كستلو و برانكو و مارك سوينورن، "استقلالية البنك المركزي"، مجلة التمويل و التنمية، مارس ١٩٩٢.
/٩ نوري منير، معوقات مسايرة العولمة الاقتصادية للدول العربية، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، السداسي الثاني ٢٠٠٤، العدد الأول.
/١٠ ياسين طيب، محمد حداد، العولمة و موقع الاقتصاديات النامية منها، مجلة علوم الاقتصاد و التسيير و التجارة، العدد ١٠- ٢٠٠٤.

ثانيا:باللغة الأجنبية

Ouvrages

1/ Alguier (Claude), dictionnaire encyclopédique économique et social ; (2ème éd. Economica, Paris, 1990).
2/ Ali Toudert, Cours de monnaie et de répartition, OPU, Alger, 1983.
3/ Barrere (Alain), Macroéconomie Keynesienne, le projet économique de John Meynard Keynes (éd. Dunod, Paris, 1990).
4/ Belfand (Pierre), Keyhs et le Keyhésianisme, (Que sais-je ? 5ème éd., PUF, Paris. 1991.)
5/ Bourachat (Henri), Le dictionnaire des sciences économique, (éd. Bordas, Paris, 1992).
6/ Bourdohove (christan) et Martos (Fernando), Lexique de théorie économique, (éd. Marketing, Paris, 1992).
7/ Faugère (Jean-Pierre), La Mauritanie et la politique monétaire, (éd. Seuil, Paris, 1999).
8/ Flouzat (Denise), économie contemporaine, tome 2, les phénomènes monétaires, (12ème édition, PUF, Paris, 1993).
9/ Fontagné (L), La macroéconomie, Prévision, équilibre et politique (d. Vubert, Paris, 1991).
10/ Freidman, Milton, the ptimun quantity of mony and other essay, London Macmillan, 1973.
11/ J. Struthers, H speight, Mlhy, instition theorg and policy, Longman, 1986.
12/ Jacques Fontanel, Analyse des politiques économiques (OPU, Alger 2005).
13/ Jhonsoh, harr, G, Essay en Minnetary economies, end ed George Allen and unwin Lrd, London 1969.
14/ Morique Beziade, La monnaie et ses mécanismes, nouvelle édition la décorerte Paris 1995.

15/ Mossé (Robert), Politique monétaire, éd Payot, Paris.
16/ Philipe Jaffré, « Monnaie et politiques monétaires », 4eme ed economica 1996.

Documents et théses

1/ Banque Centrale de Mauritanie, Projet D'organigramme de la BCM, décembre 2004.
2/ Bertold wahling « the model of the DeutsheBundesbank », current legal issues affevting central banks, IMF (volume 3, edited by Robert c. EFFos, 1995.
3/ EL HASSEN OULD Ahmed, L'analyse de L'offre de monnaie par le système bancaire Mauritanien, mémoire de magister, université de Annaba 1998.
4/ FMI : La programmation et politique financières, Mai 1993.
5/ FMI, statistiques financières internationales, annuaire 2000.
6/ Ministère du plan, cheikh El Kebir ould chbih et Mohamed Lemine ould Raghani, Etude: La politique de crédit et ses sffets sur L'investisseement prive, Janvier 1995.
7/ République Islamique de Mauritanie, loi N° 73/ 118 du 30 mai 1973, STATUT de la Banque Centrale de Mauritanie.

Rapports, revues et journaux

1/ Banque Centrale de Mauritanie, Rapport Annuel 1997.
2/ Beitone (Alain) « Les instruments de la politique économique, la politique monétaire », Revue cahiers français n° 284, Paris 1998.
3/ Jean-pièrre Patat, quelques remarques sur la question de l'indépendance de la banque centrale, revue d'économie financière n°22, 1992.
4/ Patat (J-P), « Quelques remarques sur la question de l'indépendance de la banque centrale », revue d'économie financière N°2, (1992).
5/ Plion (Dominique), Synthèse de travaux : La Banque Centrale et les mutations de l'économie monétaire et bancaire, cahiers économiques et monétaires, n° 40, Paris 1992[2].
/ Spindler (Jaques), Macroéconomie et finances publiques : un panorama ٦ de la pensée économique depuis Keynes, revue problèmes économiques n° 2, 506 (du 05 février 1997).
٧/ Strauss- kahh (Marcoliver) « La Banque Centrale et les initiations de l'économie monétaire et Bancaire » cahiers économiques et monétaires, éd Banque de France Université 27, 28, 29 Novembre 1991.

ثالثا:المواقع الإلكترونية

١/ إصلاحات نقدية بنيوية وتقوية مؤسسة البنك المركزية، موضوع منشور على الموقع « www.Fananews.com »، تاريخ الإطلاع ١٢/ ٠٣/ ٢٠٠٧.
موقع برنامج الأمم المتحدة الانمائيwww,undp-pogar,org/٢ برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، النشرة الإخبارية الفصلية، العدد الخامس (يناير- مارس، ٢٠٠٦)، تاريخ الإطلاع ٠٧/ ٠٣/ ٢٠٠٧.
٣/ عبد الرحمان علي محمد الصلوي، دور البنوك المركزية المستقلة في التنمية الاقتصادية، موقع صحيفة ٢٦ سبتمبر، ٢٢ يوليو ٢٠٠٤، www.26sep.net، تاريخ الإطلاع ٢٧- ٠٢- ٢٠٠٧.
٤/ لويس حبيقة، سلامة النقد و استقلالية المصرف، موقع مجلة المحرر، العدد ٢٥١، السنة ١٥- ٢٠٠٦، « www.al-moharere.net » تاريخ الإطلاع ٠٢- ٠٢- ٢٠٠٧.
٥/ موريتانيا تسجل أعلى النتائج الاقتصادية بإفريقيا عام ٢٠٠٦،موضوع منشورعلى الموقع، « www.greetings.irna.com»، تاريخ الإطلاع٠٥/ ٠٤/ ٢٠٠٧.
٦/ موريتانيا تنشأ مجلسا أعلى للسياسة النقدية, موضوع منشور على الموقع « www.almadapaoen.com »، تاريخ الإطلاع ١٢/ ٠٣/ ٢٠٠٧.

فهرس المحتويات

فهرس الأشكال والجداول...(A,B)
المقدمة العامة...أ،ب،ج،د،ه
الفصل الأول: البنك المركزي والسياسة النقدية..١
تمهيد..٢
المبحث الأول: البنك المركزي..٢
المطلب الأول: نشأة البنوك المركزية..٢
المطلب الثاني: تعريف البنك المركزي..٣
المطلب الثالث: وظائف البنك المركزي..٤
المبحث الثاني: تعريف السياسة النقدية و تطورها..٧
المطلب الأول:تعريف السياسة النقدية..٧
المطلب الثاني: تطور السياسة النقدية..٨
المبحث الثالث:أهداف السياسة النقدية ومراحل صياغتها..١١
المطلب الأول: مراحل صياغة السياسة النقدية..١١
الفرع الأول:الإستراتيجيات السابقة للسياسة النقدية..١١
الفرع الثاني : استراتيجيات السياسة النقدية الحديثة..١٤
المطلب الثاني:الأهداف الأولية للسياسة النقدية..١٥
الفرع الأول : مجموعات الاحتياطات النقدية..١٥
الفرع الثاني: ظروف سوق النقد..١٦
المطلب الثالث:الأهداف الوسيطة للسياسة النقدية..١٦
الفرع الأول: معدل الفائدة كهدف وسيط..١٧
الفرع الثاني :معدل صرف النقد..١٨
الفرع الثالث:المجمعات النقدية..١٩
الفرع الرابع: معايير اختيار الأهداف الوسيطة..٢١
المطلب الرابع:الأهداف النهائية..٢٣
الفرع الأول:استقرار المستوى العام للأسعار..٢٤
الفرع الثاني:العمالة الكاملة..٢٦
الفرع الثالث: تحقيق معدل عالي من النمو الاقتصادي..٢٦
الفرع الرابع:تحقيق توازن ميزان المدفوعات..٢٦
المبحث الرابع:وسائل السياسة النقدية..٢٨
المطلب الأول:التدخلات في السوق النقدية..٢٩
الفرع الأول: سياسة السوق المفتوحة..٢٩
الفرع الثاني :سياسة معدل إعادة الخصم..٣٠
المطلب الثاني:القيود على الحافظات..٣١
الفرع الأول : تأطير الائتمان..٣١
الفرع الثاني: النسب الدنيا للسيولة..٣١
الفرع الثالث: معدل الاحتياطي القانوني..٣٢
المطلب الثالث:وسائل أخرى..٣٢

الفرع الأول: الودائع المشروطة من أجل الاستيراد........................٣٢
الفرع الثاني: التأثير و الإقناع الأدبي.................................٣٣
خلاصة الفصل الأول..٣٤
الفصل الثاني:فعالية السياسة النقدية في الاتجاهات الحديثة
وأثرها على أهم المتغيرات الاقتصادية..٣٥
تمهيد...٣٦
المبحث الأول : التحليل الكينزي و السياسة النقدية.........................٣٧
المطلب الأول:المبادء العامة للتحليل الكينزي وفرضياته..........................٣٧
المطلب الثاني:الطلب الفعال عند كينز...٣٨
المطلب الثالث:عرض النقود والطلب عليها في التحليل الكينزي...............٤١
الفرع الأول: عرض النقود..٤١
الفرع الثاني: الطلب على النقود..٤٢
المطلب الرابع:الكينزيون ونموذج Is-lm ٤٦
المطلب الخامس:شروط نجاح السياسة النقدية في التأثيرعلي النشاط
الاقتصادي وفقا للتحليل الكينزي...٥٣
الفرع الأول: منحنى تفضيل السيولة.......................................٥٣
الفرع الثاني: منحنى الكفاية الحدية لرأس المال...........................٥٥
الفرع الثالث: منحنى الاستهلاك...٥٧
المبحث الثاني: السياسة النقدية في التحليل النقدي..............................٥٩
المطلب الأول:أفكار ومبادء النقدويين...٥٩
المطلب الثاني:عرض النقود والطلب عليها...٦٠
الفرع الأول: نظرية الطلب على النقود..................................٦٠
الفرع الثاني :عرض النقود..٦٣
المطلب الثالث:تفسير النقدويين لمنحنىLM-IS 63
المطلب الرابع:انتقاد فريدمان لمنحنى فيلبس.......................................٦٤
المطلب الخامس : التضخم في الفكر النقدوي و أهمية السياسة النقدية..........٦٦
المبحث الثالث:تحليل المدرسة الكلاسيكية الجديدةNEC ٦٧
المطلب الأول: أفكار و مبادئ المدرسة الكلاسيكية الجديدة.........................٦٧
المطلب الثاني:نظرية التوقعات العقلانية..٦٨
المطلب الثالث: نظرية التوقعات العقلانية ومنحنى فيليبس.........................٦٨
المطلب الرابع:السياسة النقدية عند المدرسة الكلاسيكية الجديدة...................٧٠
المبحث الرابع:أثر السياسة النقدية على أهم المتغيرات الاقتصادية....................٧١
المطلب الأول: أثر السياسة النقدية على الدخل والنشاط الاقتصادي ٧١
المطلب الثاني: السياسة النقدية و التضخم ٧٢
المبحث الخامس:فعالية السياسة النقدية في ظل الانفتاح
الاقتصادي ومصداقيتها...٧٦
المطلب الأول: فعالية السياسة النقدية في ظل الانفتاح الاقتصادي...............٧٦
الفرع الأول: أثر الانفتاح الاقتصادي على السياسة النقدية.................٧٦

الفرع الثاني: التدخل في سوق الصرف..................................٧٧
المطلب الثاني:مصداقية السياسة النقدية والسلطات النقدية المستقلة............٧٧
الفرع الأول: ظهور مشكلة مصداقية السياسة النقدية........................٧٨
الفرع الثاني: شروط المصداقية...٧٩
خلاصة الفصل الثاني...٨٢
الفصل الثالث:استقلالية البنوك المركزية..٨٣
تمهيد...٨٤
المبحث الأول :مفاهيم حول استقلالية البنوك المركزية.........................٨٤
المطلب الأول:مفهوم استقلالية البنك المركزي ومعاييرها.......................٨٥
المطلب الثاني : الأسباب التي أدت إلى المناداة باستقلالية البنوك المركزية..٨٨
المطلب الثالث: التطور التاريخي الاستقلالية البنك المركزي.....................٩٠
المطلب الرابع : قياس درجة استقلالية البنوك المركزية و مؤشراتها............٩١
المبحث الثاني: الموقف من استقلالية البنك المركزي................................٩٤
المطلب الأول: أنصار الاستقلالية ٩٤
المطلب الثاني: معارضو الاستقلالية...٩٥
المبحث الثالث: نماذج عن استقلالية البنوك المركزية عبر العالم.........................٩٧
المطلب الأول: في الدول الغربية المتقدمة....................................٩٧
المطلب الثاني: في الدول العربية..١٠٨
المبحث الرابع: أثر استقلالية البنوك المركزية على المؤشرات الاقتصادية..........١١١
المطلب الأول: الاستقلالية و التضخم......................................١١١
المطلب الثاني: الاستقلالية و عجز الموازنة..................................١١٣
المطلب الثالث: الاستقلالية و الناتج المحلي الإجمالي.........................١١٤
المبحث الخامس : استقلالية البنوك المركزية في ظل التكتلات الاقتصادية و النقدية و العولمة..١١٤
المطلب الأول : استقلالية البنوك المركزية و التكتلات الاقتصادية و النقدية....١١٥
المطلب الثاني : تحديات السلطات النقدية و السياسة النقدية في ظل العولمة....١٢١
خلاصة الفصل الثالث...١٢٤
الفصل الرابع:تطور النظام المصرفي الموريتاني ومسار السياسة النقدية...............١٢٥
تمهيد...١٢٦
المبحث الأول :الاقتصاد الموريتاني وأهم اختلالا ته..............................١٢٦
المطلب الأول: الأنشطة الاقتصادية الرئيسية في موريتانيا ١٢٧
المطلب الثاني : أهم اختلالات الاقتصاد الموريتاني..........................١٣٤
المبحث الثاني: البنك المركزي والتطورات النقدية والمصرفية في موريتانيا.........١٣٨
المطلب الأول: البنك المركزي الموريتاني ١٣٨
المطلب الثاني: التطورات النقدية والمصرفية................................١٤١
الفرع الأول: التطورات النقدية والمصرفية قبل ١٩٧٣...................١٤١
الفرع الثاني: التطورات النقدية والمصرفية بعد

الاستقلال النقدي (١٩٧٣).. ١٤٥
المبحث الثالث: السياسة النقدية في موريتانيا.. ١٤٨
المطلب الأول: السياسة النقدية الموريتانية قبل برامج
الإصلاح الاقتصادي.. ١٤٩
الفرع الأول:المرحلة الأول(١٩٦٠-١٩٧٣) ١٤٩
الفرع الثاني: المرحلة الثانية (١٩٧٣- ١٩٨٥).......................... ١٥٠
المطلب الثاني: السياسة النقدية الموريتانية في ظل برامج التصحيح
الهيكلي (١٩٨٥- ٩٧).. ١٥٤
المبحث الرابع: استقلالية البنك المركزي الموريتاني................................ ١٥٩
المطلب الأول: وضعية البنك المركزي خلال مرحلة الاتحاد النقدي
لغرب إفريقيا (١٩٣٩- ١٩٧٣).. ١٦٠
المطلب الثاني : وضعية البنك المركزي خلال مرحلة استقلال
الجهاز المصرفي من (١٩٧٣ وما بعدها)................................. ١٦١
خلاصة الفصل الرابع.. ١٦٧
الخاتمة العامة.. ١٦٨
قائمة المراجع... ١٧٣
فهرس المحتويات.. ١٨٠
الملاحق... ١٨٤

الملاحق

REPUBLIQUE ISLAMIQUE DE MAURITANIE

honneur Fraternité Just

BANQUE CENTRALE DE MAURITANIE

PROJET D ORGANIGRAMME DE LA BANQUE CENTRALE DE MAURITANIE

Décembre 2004

NOTE DE PRESENTATION DU PROJET D'ORGANIGRAMME.

Le schéma de réorganisation de la Banque centrale intervient pour répondre aux exigences suivantes :

1. Recentrage des missions de la Banque par rapport aux politiques monétaires et de change pour accompagner l'évolution de son environnement ;

2. Renforcement de la structure de gestion des ressources humaines ;

3. Nécessité de renforcer la fonction de régulation économique et de suivi du commerce extérieur ;

4. Regroupement des opérations bancaires chez un minimum d'interlocuteurs, pour un maximum de cohérence, de célérité et d'efficience ;

5. Revalorisation de la fonction 'études' et son détachement des tâches opérationnelles, afin de lui ménager la possibilité de s'adonner pleinement à sa vocation ;

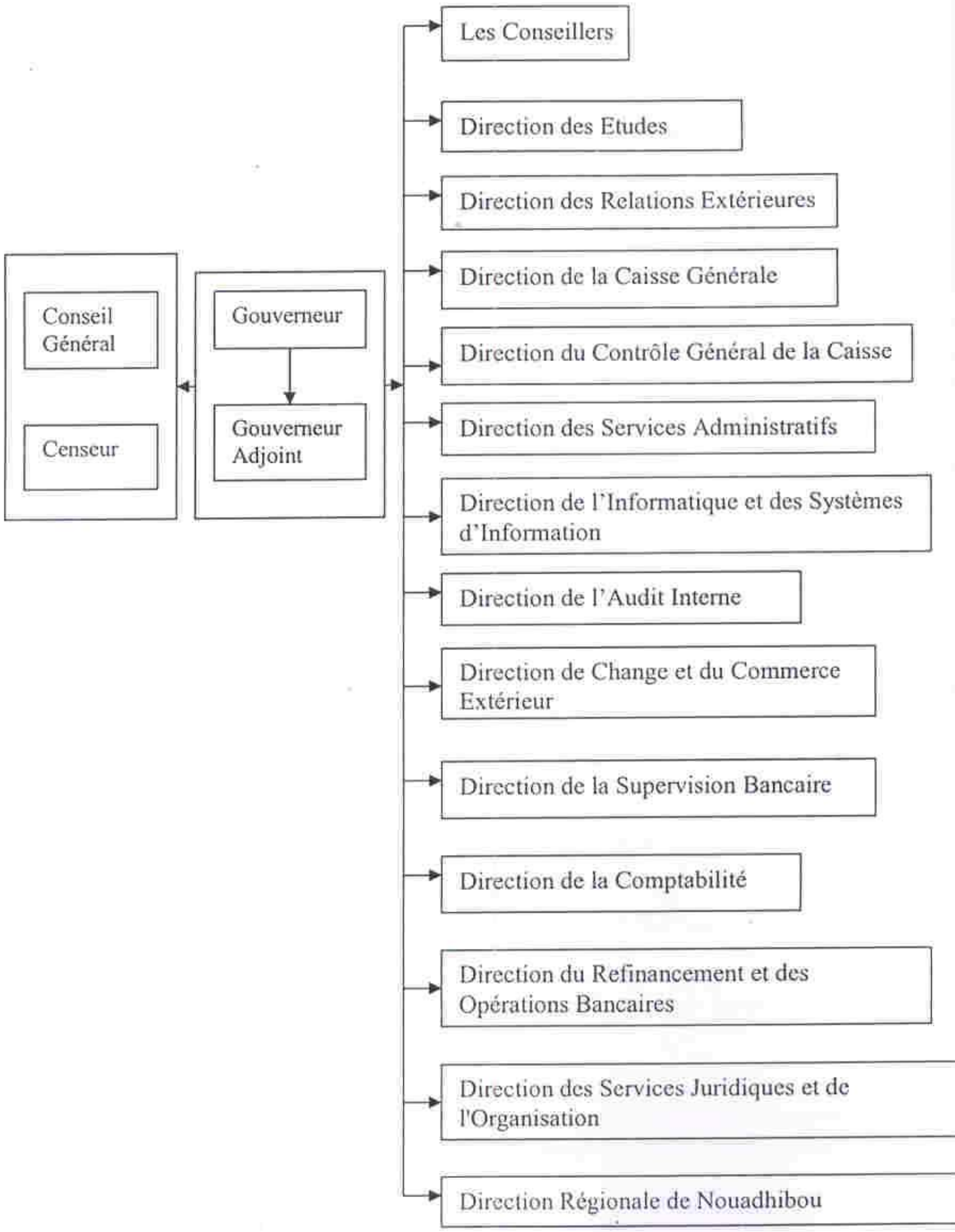
6. Institution de structures pérennes chargées de l'audit et de l'organisation, dans une perspective de gestion des ressources et de revalorisation des procédures de management et des stratégies de l'organisation ;

7. Renforcement de la fonction de contrôle général, en vue d'une meilleure maîtrise du risque ;

8. Création de structures appropriées pour la prise en charge du dispositif de lutte contre le blanchiment d'argent et l'amélioration de la qualité des services rendus aux usagers du secteur bancaire ;

9. Elargissement des responsabilités de la direction de l'informatique et des systèmes d'information, en vue de prendre en charge les projets de développement de l'Institution.

Projet d'Organigramme de la BCM



République Islamique de Mauritanie *Honneur Fraternité Justice*

Présidence de la République

LOI N°2004-042 du 25 Juillet 2004

Fixant le Régime Applicable aux Relations Financières avec l'Etranger et leur Enregistrement Statistique[1].

L'Assemblée Nationale et le Sénat ont adopté ;

Le Président de la République promulgue la loi dont la teneur suit :

CHAPITRE I : DISPOSITIONS GENERALES

Article 1. Les relations financières de la Mauritanie avec l'étranger et leur enregistrement statistique sont organisés selon les dispositions de la présente loi.

Article 2. On entend par :

- Réglementation de changes : l'ensemble des dispositions de la présente loi ainsi que les décrets, arrêtés, instructions, circulaires et avis pris pour son application.
- Devise : tout instrument de paiement libellé en monnaie étrangère ainsi que les avoirs en monnaies étrangères en comptes.
- Instrument de paiement étranger : billets de banques étrangers, chèques, cartes bancaires et tout titre de créance sur l'étranger à vue ou à terme.
- Etranger : tous les pays et territoires extérieurs à la Mauritanie
- Résidents: les personnes physiques ayant leur résidence habituelle en Mauritanie et les personnes morales mauritaniennes ou étrangères pour leurs établissements en Mauritanie.
- Non-résidents : les personnes physiques ayant leur résidence habituelle à l'étranger, les missions diplomatiques et les représentations des organismes internationaux et les personnes morales mauritaniennes ou étrangères pour leurs établissements à l'étranger.

---

[1] Source texte original

Article 3. La Banque Centrale de Mauritanie (BCM) est chargée de la définition, d l'application et du suivi de la réglementation de changes, conformément à ses statuts et à l présente loi.

A cette fin, elle peut donner toutes instructions aux intermédiaires agréés et leu demander tous renseignements et documents.

Article 4. L'habilitation à effectuer à titre habituel des opérations de change es accordée par la BCM. Les modalités d'agrément et le domaine d'intervention de ce intermédiaires de change sont définis par instruction du Gouverneur de la BCM.

Dans le cadre de l'agrément qui leur est donné par la BCM, les intermédiaires d change peuvent agir pour leur propre compte ou pour le compte de leurs clients.

Article 5. Sont libres en vertu de la présente loi, les transferts en devises à destinatio ou en provenance de l'étranger relatifs aux :

- Opérations courantes définies par instruction du Gouverneur de la BCM.
- Opérations en capital sur produit réel net de la cession ou de la liquidation de investissements réalisés au moyen d'une importation de devises.

Toute exportation de capitaux ou opérations autres que celles visées à l'aliné premier du présent article, ainsi que l'importation et l'exportation de l'or et autres matièr précieuses, toute compensation entre dettes avec l'étranger sont soumises à une autorisatio préalable de la BCM.

Des instructions du Gouverneur de la BCM définissent les opérations considéré comme constituant une exportation des capitaux aux termes de l'article 5 et peuvent édict toutes prohibitions et obligations en vue de mettre en œuvre les dispositions de la présente lo

Article 6. Les transferts visés à l'article 5 sont effectués obligatoirement par la BC ou par le canal des intermédiaires agréés.

CHAPITRE II : DEPOTS ET COMPTES EN DEVISES.

Article 7. La détention sur le territoire mauritanien de billets de banques étrangers, c chèques, d' effets de commerce ou tout autre titre de créance sur l'étranger, quelque qu'en so la nature, est régie par instruction du Gouverneur de la BCM.

Article 8. Les conditions d'ouverture et de fonctionnement des comptes en devises e Mauritanie sont fixées par instruction du Gouverneur de la BCM.

CHAPITRE III : RELATIONS ENTRE LES INERMEDIAIRES DE CHANGE.

Article 9. Les modalités d'organisation du marché des changes ou tout autre cad d'échanges de devises ainsi que leur mécanisme de fonctionnement sont fixés par instructi du Gouverneur de la BCM.

Article 10. Les opérations de placements des devises à l'étranger des personn physiques ou morales résidant en Mauritanie, doivent s'effectuer par l'intermédiaire d banques mauritaniennes et dans les conditions fixées par la réglementation de changes.

CHAPITRE IV : RECENSEMENT DES AVOIRS, OBLIGTIONS DE DECLA RAPATRIEMENT DES REVENUS ET PRODUITS DE L'ETRANGE

Article 11. Toute personne physique ou morale de nationalité maurita résidence en Mauritanie, est tenue de déclarer à la BCM ses avoirs et e l'étranger.

Toute personne physique ou morale étrangère résidente est soumis obligation pour ce qui concerne son activité commerciale, industrielle ou d Mauritanie.

L'obligation de déclaration des avoirs incombe au propriétaire ou en ca la personne mandatée.

Pour les avoirs conservés à l'étranger par les intermédiaires agréés m déclaration incombe à ces derniers.

Le seuil minimum du montant à déclarer ainsi que le délai de déclaration la BCM.

Article 12. Le rapatriement des créances sur l'étranger nées de l' marchandises, de la rémunération de services, d'emprunts et d'une manière gé revenus ou produits à l'étranger, est obligatoire. Les modalités de ce rapat fixées par instruction du Gouverneur de la BCM. Des dérogations à la prése peuvent toutefois être accordées par décision du Gouverneur de la BCM.

CHAPITRE V: OPERATIONS ENTRE RÉSIDENTS.

Article 13. Les opérations entre résidents tant en ce qui concerne l'u que le moyen de paiement doivent s'effectuer en Ouguiya.

Les opérations en devises entre résidents tout comme l'exportation et l' l'Ouguiya sont soumises à l'autorisation préalable de la BCM.

CHAPITRE VI : REPRESSION DES INFRACTIONS A LA REGLEMENTATION DES CHANGES.

Article 14. Les infractions ou tentatives d'infractions à la réglementat sont constatées et réprimées dans les conditions fixées par la présente loi. Elle par trois ans. Le délai de prescription d'infraction comme la détention, déclaration ou de rapatriement d'avoirs ou de revenus de toutes natures, prévus loi ou les textes pris pour son application, ne commencent à courir qu'à compt cessation de l'état délictueux.

Article 15. Sont considérées comme infractions ou tentatives d'in manœuvres tendant à éluder les obligations ou interdictions instituées par la ré changes.

Article 16. Les infractions à la réglementation de changes sont constatées par :

- Les officiers de police judiciaire
- Les Directeurs et agents de douanes
- Les cadres et agents de la **BCM** désignés à cet effet par le Gouverneur

Les Procès-verbaux de la constatation des infractions sont transmis au Ministre cha des Finances et au Gouverneur de la BCM qui saisiront l'un ou l'autre le parquet, suivan cas d'espèce, s'il le juge à propos.

Article **17**. Les agents énumérés à l'article 16, sont habilités à effectuer des visi domiciliaires dans les conditions prévues par la réglementation en vigueur et notammen code des douanes.

Article **18**. Les divers droits de communications prévus au bénéfice d administrations fiscales peuvent être exercés pour le contrôle de l'application de réglementation de changes.

Ces agents peuvent demander à tous les services publics les renseigneme nécessaires à l'accomplissement de leur mission, sans que le secret professionnel puisse le être opposé.

Article **19**. L'administration des postes ainsi que les sociétés de transport de co postaux sont tenues de soumettre au contrôle douanier, en vue de l'application de réglementation de changes, les envois postaux tant à l'exportation qu'à l'importation.

Article **20**. Sont tenus au secret professionnel et passibles des peines prévues par Code pénal, toutes personnes appelées, à l'occasion de leurs fonctions ou de leurs attributio à intervenir dans l'application de la réglementation de changes.

Toutefois, lorsqu'une poursuite régulière a été engagée, ces mêmes personnes peuvent opposer le secret professionnel au juge d'instruction ou **au** tribunal qui les interrog sur les faits faisant objet de la plainte ou sur les faits annexes.

CHAPITRE VII : PREUVE.

Article **21** Les infractions à la présente loi et aux textes pris pour son application so prouvées par tous les moyens de droits.

CHAPITRE VIII : POURSUITES ET INFRACTIONS.

Article 22**:** La poursuite des infractions à la réglementation de changes ne peut êtr exercée que sur la plainte du Ministre chargé des Finances ou du Gouverneur de la BCM o de leurs représentants ayant reçu délégation à cet effet.

Lorsqu'une plainte est déposée, le tribunal est tenu d'exercer immédiatement le poursuites requises.

Article 23. Dans toutes les instances relatives aux infractions à la réglementation d changes, le Ministre chargé des Finances ou le Gouverneur de la BCM ou l'un de leu représentants respectifs a le droit d'exposer l'affaire devant le tribunal et d'être entendu l'appui de ses conclusions.

Article 24. Le Ministre chargé des Finances ou le Gouverneur de la BCM ou l'u leurs représentants spécialement habileté à cet effet, peut transiger avec les délinq poursuivis dans les conditions fixées par un texte conjoint.

La transaction peut intervenir avant ou après jugement définitif.

Après le jugement définitif, la transaction laisse subsister les peines d'emprisonne éventuellement prononcées.

Article 25. Lorsque l'auteur des infractions à la réglementation de changes, vie décéder avant dépôt de la plainte ou intervention d'un jugement définitif ou d'une transac le Ministre chargé des finances ou le Gouverneur de la BCM ou l'un de leurs représen est fondé à exercer devant la juridiction civile, contre la succession, une action tendant à prononcer par le tribunal la confiscation du corps du délit ou, si celui-ci ne peut être saisi, condamnation pécuniaire fixée conformément à l'article 28 ci-après.

Article 26. Lorsque les infractions à la réglementation de changes sont commises les administrateurs, gérants ou directeurs, d'une personne morale, ou par l'un d'entre agissant au nom et pour le compte de la personne morale elle –même, cette dernière po être poursuivie et frappée des peines pécuniaires prévues par la présente loi.

Article 27. Lorsque les infractions à la réglementation de changes constituent même temps des infractions à la législation douanière ou à toute autre législation spéci elles sont, indépendamment des sanctions prévues à la présente loi, constatées, poursuivie réprimées comme en matière de douane ou conformément à la procédure prévue pa législation à laquelle il est porté atteinte.

CHAPITRE IX : PENALITES ET AMENDES.

Article 28. Les infractions ou tentatives d'infraction à la présente loi et aux textes pour son application sont punies d'un emprisonnement d'un an à dix ans et d'une amende minimum égale à cinq fois le montant de la valeur sur laquelle a porté l'infraction ou tentative d'infraction.

Article 29. Lorsqu'une peine de prison a été prononcée, elle entraîne de plein droit interdictions prévues par la loi portant réglementation bancaire.

Article 30. Indépendamment des peines prévues à l'article 28 de la présente loi, Tribunal prononcera la confiscation du corps du délit correspondant à des biens meubles immeubles qui ont fait l'objet de l'une des infractions prévues à la présente loi.

Lorsque pour une cause quelconque les objets ou valeurs susceptibles de confiscat n'ont pu être saisis ou ne sont pas présentés par le délinquant ou lorsque le Ministre cha des Finances ou le Gouverneur de la BCM, ou l'un de leurs représentants en fait la deman le tribunal doit, pour tenir lieu de la confiscation, prononcer une condamnation au paiem d'une somme égale au montant de ces objets ou valeurs.

Chapitre X : Recouvrement.

Article 31. Sous réserve des dispositions de l'article 32 ci-après, le recouvrement amendes, confiscations et autres condamnations pécuniaires sont exercés, conformément code des douanes en vigueur.

Article 32. Le Trésor a, pour les confiscations, amendes et autres condamnati pécuniaires prévues par la présente loi, un privilège qui s'exerce sur les meubles et ef mobiliers des contrevenants. Ce privilège prend rang après les frais de justice, les fi funéraires et les salaires sans préjudice aux autres droits que le Trésor peut exercer sur biens des contrevenants.

Le Trésor a pareillement hypothèque légale sur tous les immeubles des contrevenan

Article 33. Le produit des amendes, confiscations et autres condamnations pécuniai ainsi que celui des transactions est versé intégralement au budget de l'Etat sous réserve l'application du code des douanes en vigueur.

Article 34. Les agents saisissant d'une infraction à la présente loi visés par l'article pourront bénéficier d'intéressements suivant des modalités fixées conjointement par Ministre chargé des Finances et le Gouverneur de la BCM.

Chapitre XI : Enregistrements statistiques des operations avec l'etranger.

Article 35. Pour des fins d'enregistrements statistiques des opérations avec l'étrang la BCM peut requérir toutes données statistiques sur les relations financières de to personne physique ou morale, publique ou privée, ayant résidence ou siège à l'étrang s'agissant des opérations relatives à leur séjour ou l'activité de leur établissement Mauritanie.

Les modalités pratiques de la collecte de ces informations sont fixées par u instruction du Gouverneur de la BCM.

Article 36. Les informations recueillies en application de l'article 35 ne pourront ê utilisées à des fins de contrôle fiscal.

Il est interdit aux agents chargés de recueillir ces informations de les communique toute autre personne ou organisme et de les utiliser autrement que pour l'établissement c statistiques.

Article 37. Quiconque aura refusé de répondre ou aura fourni des réponses inexac aux demandes d'informations exprimées, objet de l'article 35 ci-dessus, sera passible d'u amende dont le montant sera fixé par décision du Gouverneur de la BCM. Ce montant se compris entre cent mille et deux millions d'ouguiya.

Le produit des transactions ou des amendes est versé intégralement au Budget l'Etat.

REPUBLIQUE ISLAMIQUE DE MAURITANIE — HONNEUR-FRATERNITE-JUSTIC

PRESIDENCE DE LA REPUBLIQUE

LOI N° 95-011

Abrogeant et remplaçant l'ordonnance
N° 91.042 du 31/12/91
Portant réglementation bancaire

L'Assemblée Nationale et le Sénat ont adopté.
Le président de la République promulgue la loi dont la teneur suit :

Article 1er : Les entreprises qualifiées de banques, d'établissements financiers d'institutions financières à statut légal spécial et exerçant leur activité sur le territoire d République Islamique de Mauritanie sont soumises aux dispositions de la présente Loi.

TITRE 1ER
DES BANQUES ET ETABLISSEMENTS FINANCIERS SOUMIS A LA PRESENTE LOI

Article 2 : 1°/ Sont dénommées "banques" au sens de la présente loi, les Entreprises, qui profession habituelle de recevoir du public, des fonds à vue ou à terme, fonds qu emploient soit pour leur compte, soit pour le compte de leurs clients en opérations de c change ou de bourse ou qui mettent des moyens de paiement à vue, chèques en particul la disposition de leur clientèle.

2°/ - Les banques sont autorisées à effectuer, à titre de profession habituelle, les opér suivantes :

- Collecte des ressources à vue ou à terme;
- Opérations de crédit de toute nature et forme y compris les engagemen signature tels que avals, cautionnements ou garanties;
- Opérations de change.
- Opérations à titre d'intermédiaire sur valeurs mobilières ou autres instr financiers, qu'il s'agisse d'opérations d'achats, de ventes, de courtag souscriptions, de placements ou de gardes;
- Opérations de prise de participation.

3°/ - Toute opération relative à des émissions obligataires est soumise à l'auto préalable de la Banque Centrale de Mauritanie.

Toute autre activité qui n'entre pas dans le cadre des énumérations ci-dessus, doit fair d'une autorisation spécifique de la Banque Centrale de Mauritanie.

4°/ - Les dispositions de la présente loi ne s'appliquent pas aux Centres de Chèques Po aux Caisses d'Epargne. Des dispositions particulières énumérées sous le titre X, de la loi s'appliquent aux organismes mutualistes et aux institutions financières spécialisée reçoivent pas de fonds du public.

5°/ - Les dispositions de la présente loi s'appliquent aux banques qui ne recourent pas à l'usage des taux d'intérêt et qui pratiquent le système du partage des profits et pertes.

Toutefois, certaines opérations spécifiques effectuées par ces banques et relatives au crédit et au change seront réglementées par la Banque Centrale de Mauritanie.

Article 3 : Les établissements financiers soumis aux dispositions de la présente loi sont les Entreprises qui, à titre de profession habituelle effectuent les opérations pratiquées par les banques et énumérées à l'Article 2, alinéa 2; ils sont habilités dans les mêmes conditions que les banques, à collecter des ressources à moyen et long terme, par émissions obligataires ou par des emprunts à plus de deux ans.

Toutefois les établissements financiers ne sont pas autorisés, à recevoir des fonds du public à moins de deux ans, à mettre des carnets de chèques ou autres moyens de paiement à vue à la disposition de leur clientèle ou à faire des opérations de change.

Article 4 : Sont considérés comme fonds reçus du public, les fonds qu'une personne recueille d'un tiers, notamment sous forme de dépôts, avec le droit d'en disposer pour son propre compte et à charge pour elle de les restituer avec ou sans intérêts.

Article 5 : Ne sont pas considérés comme fonds reçus du public :

1°/. Les sommes laissées en compte par les associés ou actionnaires d'une entreprises s'ils détiennent dix pour cent du capital, les fonds déposés dans cette entreprise à un titre quelconque par les administrateurs ou gérants ainsi que les fonds provenant de prêts participatifs.

2°/. Les dépôts du personnel de l'entreprise, s'ils ne dépassent pas dix pour cent des capitaux propres de ladite entreprise.

TITRE II
DE L'AGREMENT DES BANQUES ET DES ETABLISSEMENTS FINANCIERS

Article 6 : Les activités de banques ou d'établissements financiers définies aux Articles précédents ne peuvent être exercées sur le territoire de la République Islamique de Mauritanie sans agrément préalable de la Banque Centrale.

Article 7 : Les banques et établissements financiers sont tenus, sous peine des sanctions prévues en matière d'inscription au registre du commerce, de faire figurer leur numéro d'enregistrement sur la liste des banques et établissements financiers agréés sur tous leurs documents qui doivent obligatoirement comporter le numéro du registre du commerce.

Article 8 : 1°/ - Le dossier de demande d'agrément adressé à la Banque Centrale doit comporter les éléments nécessaires à l'appréciation du programme d'activité de l'établissement requérant, des moyens techniques et financiers qu'il prévoit de mettre en œuvre, de la qualité des principaux apporteurs de capitaux et de l'honorabilité et de la qualification adéquate des dirigeants et notamment :

- Les statuts de la société.
- Une étude de faisabilité du projet établie sur une période de 5ans.
- Le curriculum vitæ des fondateurs et des principaux dirigeants.
- Le casier judiciaire ou toutes autres pièces équivalentes des personnes visées Articles 9, 10 et 11 de la présente loi.

2°/ - La demande d'agrément est examinée en tenant compte du montant du capital envis des opérations projetées, de la qualité des futurs dirigeants et de la possibilité pour la fu entreprise de se conformer aux dispositions de la présente loi.

A cette fin, la Banque Centrale est habilitée à réclamer tous les renseignements, document justifications qu'elle juge nécessaires.

3°/ - Les banques et établissements financiers doivent obtenir l'autorisation de la Ban Centrale de Mauritanie s'ils désirent modifier leur raison sociale ou changer substantiellem leurs activités, la composition de leur actionnariat, le montant de leur capital, le lieu de l siège social ou la nature de leur implantation.

Toute fusion, cession d'une partie importante d'actif ou réduction de capital d'une banque d'un établissement financier, est soumise à la procédure d'agrément.

4°/ - La Banque Centrale est habilitée à effectuer des investigations dans les établisseme qui, sur la foi d'éléments objectifs et certains, seraient réputés effectuer à titre de profess habituelle, et sans agrément des opérations réservées aux banques et établissements financie

Si ces investigations confirment les faits, l'établissement concerné peut être déféré devant juridiction compétente par la Banque Centrale.

5°/ - Les décisions d'agrément ou de refus d'agrément, qui indiquent la catégorie à laque appartient l'entreprise, sont prises au plus tard un an après le dépôt de la demande et notifié au demandeur par la Banque Centrale.

L'agrément qui peut limiter le champ d'activités à certaines catégories d'opérations, est porté la connaissance du public par inscription sur la liste des banques ou sur la liste d établissements financiers publiée au Journal Officiel à la diligence de la Banque Centrale Mauritanie.

Ces dispositions s'appliquent aux sièges, succursales, agences et bureaux de représentatio des banques ou établissements financiers étrangers qui désirent exercer leur activité sur territoire de la République Islamique de Mauritanie.

TITRE III
DES DIRIGEANTS ET DU PERSONNEL DES BANQUES ET ETABLISSEMENTS FINANCIERS

Article 9 : 1°/ - Nul ne peut fonder, administrer, diriger, gérer, contrôler, directement ou pa personne interposée, à quelque titre que ce soit, une banque, un établissement financier tel que définis aux Articles 2 et 3 ci-dessus ou une institution financière à statut légal spécial:

- S'il ne jouit des qualités professionnelles et morales nécessaires à l'exercice de l profession;

- S'il a été condamné pour faillite et non réhabilité en Mauritanie ou à l'Etrange pour banqueroute ou escroquerie;

- S'il tombe sous le coup des Articles 10 et 11 ci-après.

2°/ - Nul ne peut diriger, gérer, engager ou contrôler simultanément :

- Deux banques;
- Une banque et établissement financier;

3°/ - Nul ne peut cumuler plus de cinq postes d'administrateurs dans des entrepris commerciales ou industrielles.

4°/ - Il est interdit aux banques et établissements financiers de pratiquer directement à ti habituel des activités industrielles ou commerciales ne constituant pas un prolongeme normal de leur activité bancaire.

5°/ - Les documents engageant la banque ou l'établissement financier et signés par u personne domiciliée à l'Etranger doivent obligatoirement être contresignés par un responsal résidant en Mauritanie.

ARTICLE 10 : Est frappée d'interdiction absolue de fonder, diriger, administrer, gér contrôler ou engager à un titre quelconque une banque ou un établissement financier ou mê une agence de banque ou d'établissement financier, toute personne condamnée pour :

- Crime de droit commun;
- Faux en écriture privée de commerce ou de banque prévu par les Articles 143 et 144 Code Pénal;
- Vol, abus de confiance ou escroquerie ou délit puni par les lois sur l'escroquerie;
- Soustraction commise par dépositaire public ou extorsion de fonds ou de valeurs;
- Emissions de mauvaise foi de chèques sans provision;
- Atteinte au crédit de l'Etat Mauritanien;
- Recel de choses obtenues à l'aide des infractions ci-dessus énumérées pour infraction à législation des changes.

Article 11 : En cas de condamnation prononcée par une juridiction étrangère et passée force de chose jugée pour une infraction constituant, d'après la loi Mauritanienne, un crimes ou délits spécifiés à l'Article précédent, le Tribunal du domicile de l'individu don s'agit déclare à la requête du Ministère Public, après vérification de la régularité et de légalité de la condamnation, l'intéressé dûment appelé en Chambre du Conseil, qu'il y a lie l'application de l'interdiction.

Celle-ci s'applique également aux faillis non réhabilités dont la faillite a été décla exécutoire en Mauritanie. La demande d'exéquature peut être à cette fin seulement, formu devant la juridiction civile de première instance du domicile du failli par le Ministère Publi

Article 12 : Le greffier de la juridiction de 1ère instance auprès duquel doit être obligatoirement déposée une déclaration tendant à l'immatriculation au registre du commerce, de toute entreprise se proposant de faire les opérations définies aux Articles 2 et 3 ci-dessus, doit dans le délai de huit jours, transmettre au Procureur de la République une copie sur papier libre de cette déclaration.

Toute déclaration comportant modification de l'immatriculation est transmise dans les mêmes conditions.

Le Procureur de la République requiert immédiatement le casier judiciaire ou toutes pièces équivalentes des personnes de nationalité Mauritanienne ou Etrangère visée aux Articles 9, 10 et 11 ci-dessus.

Article 13 : 1°/ - Quelle que soit sa fonction dans l'organisme, aucun membre du personnel d'une banque ou d'un établissement financier ne peut :

- Occuper un autre emploi rémunéré en dehors des limites prévues par le Code du Travail sans avoir préalablement obtenu l'autorisation de son employeur. Cette disposition ne s'applique pas à la production d'œuvres scientifiques, littéraires ou artistiques;

- Assumer, sans l'autorisation de son employeur, des fonctions d'administration, de gestion ou de direction dans une entreprise commerciale ou industrielle.

2°/ - Quiconque aura été condamné, par application des dispositions des Articles 10 et 11 ne pourra être employé, à quelque titre que ce soit dans l'entreprise qu'il exploitait, contrôlait, administrait ou gérait;

3°/ - En cas d'infraction aux dispositions du présent Article, le délinquant et son employé seront passibles des peines visées à l'Article 37 de la présente loi.

TITRE IV
DE LA REGLEMENTATION DES BANQUES ET ETABLISSEMENTS FINANCIERS

Article 14 : Les banques et établissements financiers établis en République Islamique de Mauritanie doivent être constitués sous forme de sociétés anonymes à capital fixe, à l'exception des institutions visées à l'Article 2 paragraphe 4.

Toutefois, des dérogations au principe ci-dessus énoncé peuvent être accordées par la Banque Centrale aux succursales, agences, bureaux de représentation constitués sous forme de sociétés dans leur pays d'origine.

- Les banques et les établissements financiers sont administrés par un conseil d'administration qui nomme parmi ses membres un Président. Ce dernier assure sous sa responsabilité la direction générale de la société. Il peut être assisté par un ou plusieurs directeurs généraux adjoints.

Article 15 : 1°/ - Les banques sont tenues de constituer un capital minimum de Cinq Cents Millions d'ouguiyas (500.000.000 UM) à verser intégralement en numéraire qui doit être

entièrement libéré avant le commencement des opérations avec le public.

Les banques ont un délai de deux (2) ans au maximum pour se conformer à cette disposition.

La Banque Centrale est habilitée à relever le montant du capital minimum ainsi défini.

2°/ - Les Banques et établissements financiers sont tenus de respecter un ratio minimum de liquidité qui doit être constamment égal ou supérieur à 20%.

3°/ - Les Banques et établissements financiers sont tenus de respecter en permanence un rapport minimum, dit ratio de couverture des risques entre le montant de leurs fonds propres nets et celui de l'ensemble des risques qu'ils encourent du fait de leurs opérations avec la clientèle. Le rapport de couverture des risques est fixé à 10%.

4°/ - Les Banques et établissements financiers sont tenus de respecter un ratio de division des risques. Ils doivent pouvoir justifier à tout moment que :

Le montant total des risques encourus sur un même bénéficiaire n'excède pas 10% de leurs fonds propres nets ; dans le cadre d'un groupe, le montant total des risques encourus sur les bénéficiaires appartenant au même groupe, ne peut excéder 25% de leurs fonds propres nets.

Le qualificatif de groupe est attribué à deux ou plusieurs personnes morales ayant entre elles des interconnections telles que :

- Une gestion commune des participations directes ou indirectes au capital se traduisant par un pouvoir de contrôle
- Une interdépendance commerciale ou financière directe telle que les difficultés de l'une se répercutent automatiquement sue l'autre.

Il appartiendra en définitive à la Banque Centrale de Mauritanie d'apprécier l'appartenance ou non d'une entreprise à un groupe.

Le montant total des risques encourus sur les bénéficiaires dont les risques dépassent pour chacun d'eux 10% des fonds propres nets de la banque ou de l'établissement financier n'excède pas huit (8) fois ces fonds propres nets.

Par risques encourus sur un même bénéficiaire, il faut entendre l'ensemble des engagements (bilan et hors bilan) pondérés en fonction des risques de contreparties.

Les banques et établissements financiers disposent d'un délai de quatre (4) ans pour se conformer aux dispositions du présent Article, relatives aux ratios de couverture et de division des risques. Par ailleurs la Banque Centrale de Mauritanie peut imposer à certaines banques et établissements financiers des ratios supérieurs compte tenu des risques encourus.

5°/- La Banque Centrale édicte en détails les règles relatives à la représentation permanente du capital. Elle définit les comptes des banques qui, en sus du capital, sont détenus comme fonds propres. Elle détermine les rapports minima qui doivent exister entre les fonds propres des banques d'une part et d'autre part tout ou partie de leur actif ainsi que leurs engagements hors bilan. Elle peut également imposer un rapport minimum entre les fonds propres des banques et tout ou partie du reste de leur passif.

6°/- Les banques et établissements financiers ne peuvent accorder de crédits à leur actionnaires durant la première année de leur participation au capital ainsi qu'aux membres d leurs organes dirigeants durant leur première année d'exercice.

7°/- Les demandes de crédit formulées par les actionnaires détenant plus de cinq (5) pour cen du capital sont obligatoirement soumises à autorisation préalable du Conseil d'Administration

8°/- Les crédits de cette nature doivent être portés à la connaissance des personnes ou société chargées de la vérification des comptes qui doivent consacrer une partie spéciale de leu rapport à ces crédits pour en apprécier la conformité avec les procédures et usages applicable à l'ensemble de la clientèle.

9°/- Les infractions aux dispositions du présent Article sont punies d'une amende pouvan atteindre cinq (5) fois le montant des intérêts calculés sur le montant du crédit durant toute sa durée au taux maximum du découvert bancaire en vigueur majoré de 5 points de pourcentage.

Article 16 : 1°/ - Les banques sont tenues de constituer un fonds de réserve spéciale en plus de la réserve légale. Tant que le fonds de réserve spéciale n'atteint pas cent pour cent du capital, les banques sont tenues de l'alimenter chaque année par une affectation de vingt cinq pour cent des bénéfices nets diminués de la réserve légale et des dividendes.

2°/ - Les banques ne peuvent procéder à une distribution de dividendes si elles ne se conforment pas aux dispositions de l'Article 15 relatives à la représentation du capital.

Article 17 : Les établissements financiers sont soumis aux dispositions des Articles 15 et 16 ci-dessus; toutefois, leur capital minimum et les ratios fixés dans le cadre de la présente loi peuvent être en ce qui les concernent différents de ceux retenus pour les banques.

Article 18 : 1°/ - Les immobilisations corporelles et les participations des banques et établissements financiers ne doivent pas dépasser 75 % des fonds propres.

2°/ - Une banque ou un établissement financier peut prendre des participations dans des sociétés de toutes natures existantes ou à créer dans la limite de 20% du capital de l'entreprise et 10% de ses fonds propres.

Ces pourcentages ainsi que celui fixé à l'alinéa précédent peuvent être modifiés par décision du Gouverneur de la Banque Centrale.

Toutefois, par décision de la Banque Centrale, une banque ou un établissement financier peut être autorisé à détenir dans une même entreprise une participation supérieure à la limite de 20% définie ci-dessus, sans que cette participation puisse excéder 35% du capital de l'entreprise. Cette dérogation est délivrée pour une durée fixée à l'occasion de chaque demande

3°/ - L'alinéa 1°/ du présent Article ne s'applique pas aux banques et établissements financiers dont l'objet est d'assurer le développement du pays par des emplois à moyen et long terme.

Article 19 : 1°/ - La Banque Centrale, après délibération de son Conseil Général, édicte les règles techniques relatives à la comptabilité des banques et des établissements financiers. Elle définit dans les mêmes formes par une réglementation appropriée, les conditions de gestion et

les obligations financières que justifient d'une part, la mise en œuvre de la politique monétaire et d'autre part, une saine gestion financière. En conséquence, la Banque Centrale est habilitée à prescrire des coefficients de réserve obligatoire à déposer sur ses livres, des plafonds d'engagements généraux ou catégoriels, des ratios de trésorerie, de développement, de répartition entre les emplois à court, moyen et long terme ainsi que toute régle qui serait de nature à assurer l'équilibre du système financier et le respect des objectifs de la politique du crédit. Dans ce cadre, la Banque Centrale est également habilitée à toute modification des ratios jugée nécessaire compte tenu du développement du système bancaire.

2°/ - Sans préjudice des sanctions prévues à l'Article 30 de la présente loi, les infractions aux dispositions du présent créditeurs, débiteurs ou commissions en dépassement des limites fixées par la Banque Centrale de Mauritanie sont punies d'une amende pouvant atteindre cinq fois le montant sur lequel porte l'infraction et recouvrée au profit du Trésor.

3°/ - Les banques et établissements financiers sont tenus aux secrets communiqués par leurs clients ou dont ils ont pris connaissance du fait même de leur profession.

Toute violation de ce secret fera l'objet de sanctions prévues par la législation en vigueur.

TITRE V
COMPTES, BILANS, AUDITS EXTERNES

Article 20 : 1°/ - Les banques et établissements financiers doivent publier chaque année un bilan, un compte d'exploitation générale et un compte de profits et pertes certifiés par un ou deux commissaires aux comptes agrées par la Banque Centrale.

Ces documents comptables sont dressés conformément aux prescriptions du plan comptable Mauritanien et du plan comptable bancaire prescrit par la Banque Centrale.

Le bilan annuel et les comptes d'exploitation générale et de profits et pertes établis selon des formulaires-types arrêtés par la Banque Centrale doivent être publiés au Journal Officiel de la République Islamique de Mauritanie.

2°/ - Les rapports des commissaires aux comptes doivent être communiqués à la Banque Centrale de Mauritanie.

3°/- Dans le cadre de leurs obligations légales, les commissaires aux comptes doivent signer immédiatement à la Banque Centrale tout fait non conforme aux dispositions légales et réglementaires régissant leur mission.

Une interdiction d'exercer ses fonctions auprès des banques peut être prononcée par la Banque Centrale pour une période maximum de 3 ans à l'encontre de tout commissaire aux comptes qui manque aux obligations mises à sa charge par les dispositions de la présente loi. Cette décision n'est pas susceptible de recours.

4°/ - La date de clôture annuelle de l'exercice financier des banques et établissements financiers est fixée au 31 Décembre de chaque année.

Les banques et établissements financiers sont tenus de remettre à la Banque Centrale avant le

15 Mars de chaque année, des documents comptables provisoires, et avant le 30 Juin des documents comptables définitifs relatifs à l'exercice précédent.

Article 21 : 1°/ - Une fois par an, les banques et établissements financiers sont tenus de soumettre, à leurs propres frais, leur comptabilité et leur gestion au contrôle d'un audit externe agréé par la Banque Centrale. Ils doivent communiquer le nom de la personne ou société choisie à la Banque Centrale qui notifie son accord ou rejet dans les trente jours suivant cette communication. Faute de réponse dans ce délai, l'accord de la Banque Centrale est présumé avoir été donné. Les assujettis sont tenus de mettre à la disposition de l'auditeur tous les documents et renseignements dont ils disposent.

2°/ - L'audit doit porter notamment sur les domaines suivants :

- diagnostic sur la situation financière basé notamment sur la qualité des actifs, l'adéquation des ressources aux emplois;

- la liquidité et la solvabilité de l'établissement;

- analyse de la division des risques;

- analyse des principaux engagements et des garanties y afférentes;

- examen de la rentabilité;

- qualité de l'organisation et des procédures mises en place par l'établissement.

Le rapport d'audit contiendra toutes les suggestions appropriées pour remédier aux irrégularités et insuffisances constatées.

3°/ - L'auditeur doit remettre directement une copie de son rapport à la Banque Centrale et une copie aux dirigeants de l'établissement audité. Ces derniers doivent, dans les dix (10) jours transmettre leurs observations sur le rapport d'audit au Gouverneur de la Banque Centrale.

- Une interdiction d'exercer ses fonctions auprès des banques peut être prononcée par la Banque Centrale pour une période maximum de 3 ans à l'encontre de tout auditeur externe qui manque aux obligations mises à sa charge par les dispositions de la présente loi. Cette décision n'est pas susceptible de recours

4°/ - Les auditeurs et les personnes qui recevront le rapport sont tenus à un strict respect du secret professionnel et toute violation de ce secret fera l'objet de poursuites prévues en la matière par législation en vigueur.

TITRE VI
ORGANISATION ET CONTROLES INTERNES

Article 22 : 1°/ Le Conseil d'Administration d'une banque ou d'un l'établissement financier sera désigné par l'assemblée générale des actionnaires. Le Conseil aura un nombre impair d'administrateurs qui sera supérieur à sept. Au moins trois des membres du Conseil seront des

administrateurs « externes » c'est-à-dire, qui ne seraint ni gestionnaires ni employés de la banque. Si des gestionnaires ou des employés de la banque sont des membres du Conseil, il y aura au moins un administrateur externe supplémentaire pour chaque administrateur qui est gestionnaire ou employé. Pas plus de trois membres du Conseil ne pourraient être gestionnaires ou des employés. Les membres du Conseil ne seront pas nécessairement des actionnaires de la banque; *ils seront nommés pour une période ne dépassant pas quatre ans chacun; ils peuvent être nommés à nouveau pour une période supplémentaire de quatre ans ;* leur rémunération sera fixée par *l'assemblée générale des actionnaires.*

2°/ Le Conseil d'Administration aura les attributions suivantes :

- Il désignera le Président du Conseil d'Administration ainsi que le Comité de direction ;
- Il sera responsable de la solidité financière fondamentale, de la supervision et de la gouvernance des activités de la banque ou de l'établissement financier ;
- Il approuvera les politiques , les plans et les procédures majeurs qui incluront, entre autres, les plans financiers et commerciaux et les budgets annuels, le contrôle des dépenses, la sécurité de trésorerie et d'autres éléments de valeur, l'approbation des limites et la délégation des responsabilités, les politiques et procédures pour les activités de crédit, les [illegible] de trésorerie, l'audit interne, les ressources humaines, la gestion de l'information [illegible]

déléguer toutes ou une partie de ses prérogatives aux autres gestionnaires et employés de l
banque. Néanmoins, dans le cas d'une telle délégation, les membres du comité de directio
resteront responsables des activités ainsi déléguées, et les membres du Conse
d'Administration resteront responsables d'assurer le respect de toute loi, tout règlement, to
principe et toute procédure applicables.

Article 23 : Le Directeur Général rend compte au Comité de Direction des engagements q
lui-même ou ses représentants ont consenti; il est assisté par un Comité de Crédit comprenan

- Le Directeur Général Adjoint
- Le Directeur du Crédit
- Le Directeur de l'exploitation
- Le Directeur des opérations avec l'étranger.

Article 24 : Les banques et les établissements financiers doivent justifier de l'existence
sein de leur organisation d'un Service de Contrôle et d'Inspection.

Le Conseil d'Administration fixe la périodicité des contrôles et est informé de leurs résul
au cours de chacune de ses séances.

Article 25 : 1°/ - Les banques et les établissements financiers ne peuvent accorder de cré
aux membres de leurs organes de direction, d'administration, de contrôle, aux commissa
aux comptes et auditeurs externes que dans les conditions d'octroi de crédit prévues à l'Ar
15 alinéa 4 et 5 ci-dessus.

2°/ - Les infractions aux dispositions du présent Article sont punies d'une amende pou
atteindre cinq fois le montant des intérêts calculés sur le montant du crédit durant tou
durée au taux maximum du découvert bancaire en vigueur majoré de 5 points de pourcent

TITRE VII
CONTROLE DE l'ACTIVITE BANCAIRE PAR LES AUTORITES MONETAIRES

Article 26 : La Banque Centrale assure le contrôle permanent des banques et établissen
financiers. Ce contrôle sur documents ou sur place, est réglementé par les Articles
suivants du présent titre.

Article 27 : Dans le cadre du pouvoir qui lui est conféré, la Banque Centrale est habilité

1°/ - A procéder à l'analyse des documents, situations et rapports que les banq
établissements financiers sont tenus de lui adresser sous la forme et selon la péri
prescrite par elle ;

2°/ - A opérer des inspections sur place dans les banques et établissements financiers av
pouvoirs d'investigation illimités. Pour opérer ces vérifications, la Banque Centrale pe
accompagner ses représentants par des techniciens de son choix ne faisant pas partie
personnel. Elle peut commettre un cabinet d'audit pour effectuer une mission d'ins
pour son compte.

Les contrôles sur place peuvent être étendus aux filiales d'une banque, aux personnes morales qu'elles contrôlent directement ou indirectement ainsi qu'aux filiales de ces personnes morales.

Les assujettis sont dans l'obligation de déférer sans réserve à toutes les demandes des inspecteurs qui sont tenus sous peine de poursuites prévues en la matière par le Code Pénal à un strict respect du secret professionnel.

<u>Article 28</u> : Les contrôles interviennent sur tous les aspects de l'activité, de la gestion et de l'organisation des banques et établissements financiers et, en particulier, sur le respect des dispositions légales et réglementaires ou statutaires, la rigueur des opérations comptables, la validité des actifs figurant au bilan et en hors bilan, l'équilibre financier et la rentabilité.

Sans préjudice des sanctions prévues à l'Article 30 ci-dessous, les amendes qui peuvent être infligées aux banques pour les infractions aux dispositions du présent titre sont :

1°/- Retard dans la communication d'un document légale ou réglementaire : vingt (20) mille ouguiyas par jour.

2°/ - Refus de communication de documents ou de renseignements et toute dissimilation de renseignements et de communication de renseignements sciemment inexacts : un (1) à dix (10) millions d'ouguiyas.

3°/- refus d'obtempérer à une injonction de la Banque Centrale ou de se soumettre aux opérations de contrôle ou d'inspection : cinq (5) millions à vingt (20) millions d'ouguiyas.

Le montant de l'amende est versé au Trésor.

<u>Article 29</u> : La Banque centrale peut donner aux assujettis des instructions individuelles tendant à faire opérer des redressements, corriger des erreurs, modifier des comportements et prendre les mesures nécessaires pour porter remède aux déficiences constatées.

<u>Article 30</u> : Les sanctions susceptibles d'être prises par la Banque Centrale à l'encontre des banques et établissements financiers et de leurs dirigeants, pour non respect des textes législatifs et réglementaires en vigueur sous réserve des dispositions de l'alinéa 2 de l'Article 19 et 1 – 2 et 3 de l'Article 28 et 6 de l'Article 15 et 2 de l'Article 25 et sans préjudice des sanctions pénales ou autres applicables en vertu des textes en vigueur, sont :

- l'avertissement;
- le blâme;
- une amende dont montant peut atteindre cinq fois le montant de l'infraction recouvrée au profit du Trésor;
- la suspension de certaines opérations pour une durée maximale de 3 mois;
- la suspension d'un dirigeant pour une durée maximale de 3 mois;
- la nomination d'un administrateur provisoire;
- l'interdiction provisoire ou définitive de certaines opérations et toutes autres limitations dans l'exercice de la profession;
- la suspension d'un dirigeant avec ou sans nomination d'administrateur provisoire;
- la radiation de la liste des banques ou établissements financiers ;
- la mise en liquidation.

Les sanctions prévues par la présente loi, à l'encontre de la banque ou l'établissement financier, des membres de la direction générale, du comité de direction, du comité du crédit, du conseil d'administration et de tout autre contrevenant sont prises par la Banque Centrale conformément aux dispositions du titre IX ci-après et aux critères, normes et procédures détaillés dans l'annexe ci-jointe qui constitue une partie intégrante de la présente loi.

Article 32 : L'interdiction d'effectuer certaines opérations doit indiquer la nature des opérations que la banque ou l'établissement financier doit s'abstenir d'effectuer ainsi que les délais y afférents. Si l'interdiction est assortie d'un délai supérieur à trois (3) mois, elle doit être publiée au Journal Officiel par la Banque Centrale.

Article 33 : La suspension d'un dirigeant est prononcée lorsqu'il est tenu pour responsable soit d'une faute professionnelle grave, soit des infractions à la présente loi, soit des faiblesses constatées dans la gestion ou dans l'équilibre financier d'une banque ou d'un établissement financier mettant l'institution en péril.

Article 34 : Si le principal dirigeant de la banque ou de l'établissement financier est suspendu ou, éventuellement, s'il y a constat de carence, la Banque Centrale désigne, un administrateur provisoire qui doit lui rendre compte chaque mois de sa gestion.

Article 35 : La radiation et la mise en liquidation sont prononcées si la nature des infractions commises ou la situation financière d'une banque ou d'un établissement financier ne permet pas la poursuite d'une activité équilibrée ou met en péril les intérêts des déposants et des autres créanciers. La radiation peut également être prononcée à la demande d'une banque ou d'un établissement financier.

La radiation est publiée au Journal Officiel. La Banque Centrale désigne un liquidateur sur proposition du Conseil d'Administration qui doit lui rendre compte au minimum chaque mois des opérations de liquidation.

Si la Banque Centrale juge que la radiation doit s'accompagner de faillite judiciaire ou de banqueroute, elle défère la banque ou l'établissement financier devant la juridiction compétente et ce dans un délai n'excédant pas un mois.

Article 36 : Les sanctions prévues aux Articles 29 à 35 sont susceptibles de recours pour excès de pouvoirs devant la juridiction compétente. Le recours n'est pas suspensif.

La Banque ou l'établissement financier sanctionné dispose d'un délai d'un mois à compter de la notification de la sanction pour faire valoir ses moyens de défense devant la juridiction compétente.

TITRE IX
DISPOSITIONS PENALES

Article 37 : Seront punis d'emprisonnement d'un (1) mois à deux (2) ans et d'une amende de un (1) million d'ouguiyas à cinq (5) millions d'ouguiyas ou de l'une des deux peines seulement, les Présidents, membres du Conseil d'Administration, Directeurs Généraux, Directeurs Généraux Adjoints, Chefs d'Agences ou responsables de banques ou

d'établissements financiers qui dans leurs fonctions ou en dehors de celle-cis auraient intentionnellement :

- utilisé les ressources d'une banque ou d'un établissement financier à leur profit, au profit d'un membre de leur famille ou toute autre personne qui participe à la direction ou au contrôle de la gestion de la banque ou de l'établissement financier sans avoir respecté les procédures prescrites par la présente loi.

Sont passibles des mêmes peines les dirigeants qui, de mauvaise foi, font des biens de l'institution dont ils ont la charge, un usage contraire à l'intérêt de celle-ci ou qui ont sciemment accordé des facilités non justifiées mettant en péril son équilibre financier.

- Donné de mauvaise foi, des renseignements ou documents inexacts à la Banque Centrale, ou à la personne ou société chargée d'auditer l'établissement ou de le contrôler.

Article 38 : Les peines prévues à l'Article ci-dessus seront prononcées sans préjudice des sanctions disciplinaires qui peuvent être infligées aux banques et établissements financiers concernés en application des Articles 30 et suivants de la présente loi.

Article 39 : L'action publique concernant ces infractions ne pourra être déclenchée que sur plainte du Gouverneur de la Banque Centrale de Mauritanie, de toutes autorités bancaires compétentes.

Article 40 : Indépendamment des peines prévues à l'Article 41 de la présente loi, la juridiction compétente prononcera la saisie du corps du délit. Lorsqu'il s'agira de fonds prêtés indûment, le bénéficiaire sera condamné solidairement avec l'auteur de l'infraction à leur restitution.

Article 41 : Le Président de la juridiction compétente pourra, par ordonnance sur requête motivée, du procureur de la république près de ladite juridiction prononcer la mise sous séquestre des biens meubles et immeubles du prévenu, ou en cas de crédit indûment consenti au bénéficiaire du crédit, en attendant qu'intervienne le jugement sur le fond.

Article 42 : Concernant les infractions définis par la présente loi le délai de prescription de l'action publique est fixé à quatre ans et ne commence à courir qu'à partir du moment où le délit est constaté..

TITRE X
DISPOSITIONS PARTICULIERES S'APPLIQUANT AUX INSTITUTIONS A STATUT LEGAL SPECIAL

Article 43 : Les institutions financières mutualistes et les établissements à statut légal spécial visés à l'Article 2 alinéa 4 de la présente loi ne sont pas habilités à recevoir des fonds du public.

Article 44 : Les organismes objet du présent titre sont soumis à agrément de la Banque Centrale de Mauritanie. Ils peuvent être constitués sous forme de société à capital variable ou sous un autre statut apprécié par la Banque Centrale lors de là délivrance de l'agrément.

Article 45 : Ces établissements doivent obtenir l'accord préalable de la Banque Centrale, s'ils

désirent modifier le lieu de leur siège social ou la nature de leur implantation.

Article 46 : Ils font l'objet d'une réglementation spécifique en matière de capital minimum et de ratios prudentiels; les règles de gestion qui régissent leur activité sont soumises pour examen à la Banque Centrale de Mauritanie.

Article 47 : Ils sont tenus de d'arrêter chaque année un bilan, un compte d'exploitation générale et un compte de profits et pertes certifiés par un commissaire aux comptes agréé par la Banque Centrale de Mauritanie.

Article 48 : La Banque Centrale exerce sur ces établissements un contrôle sur pièces et sur place.

TITRE XI
DISPOSITIONS GENERALES

Article 49 : Les banques et établissements financiers actuellement inscrits sur la liste des banques ou celle des établissements financiers y sont maintenus de plein droit. Ce maintien sera confirmé par une publication de la mise à jour de la liste des banques et établissements financiers au Journal Officiel.

Article 50 : Dans les trois mois suivant la promulgation de la présente loi, la Banque Centrale indiquera aux banques le délai qui leur est donné pour se conformer aux dispositions de la présente loi.

Article 51 : Les textes d'application prévus notamment par les Articles 15, 17, 19, 28, 29, 30, 31 et 32 de l'ordonnance N°91.042 du 30 Décembre 1991 demeurent applicables tant qu'ils n'auront pas été modifiés.

Article 52 : Sont abrogées toutes les dispositions antérieures contraires à la présente loi et notamment l'ordonnance n° 91.042 du 30 Décembre 1991 portant réglementation bancaire.

Article 53 : La présente loi sera publiée suivant la procédure d'urgence et exécutée comme loi de l'Etat.

Nouakchott, 17 Juillet 1995

LE PRESIDENT DE LA REPUBLIQUE

MAAOUYA OULD SID'AHMED TAYA

LE PREMIER MINISTRE

SIDI MOHAMED OULD BOUBACAR

LE MINISTRE DES FINANCE

SIDI MOHAMED OULD BIYE

République Islamique de Mauritanie

Loi N° 73.118 / du 30 mai 1973

Portant création et fixant les statuts de la Banque Centrale de Mauritanie

Telle que modifiée par les lois 74.118 du 8 juin 1974 et 75.332 du 26 décembre 1975.

L'assemblée Nationale à délibéré et adopté, Le Président de la République promulgue la loi dont la teneur suit :

Article 1^er :

Il est créé une Banque Centrale de Mauritanie dont l'objet et le fonctionnement sont déterminés par les statuts figurant en annexe à la présente loi et par les décrets et règlements pris en vertu desdits statuts.

Article 2 :

Sont abrogées à compter de l'entrée en vigueur desdits statuts, toutes dispositions contraires à ceux-ci.

Fait à Nouakchott, le 30 mai 1973

Moctar Ould Daddah

Pour ampliation conforme

Le Gouverneur de la Banque Centrale de Mauritanie

Ahmed Ould Daddah